


مِقْرَأَتُ الْجَمِيعِ

فِي الْاعْنَاصَامِ بِالسُّنْنَةِ


لَا حَافِظُ إِلَّا مَمْلُوكٌ
لِابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السِّيُوفِيِّ
٨٤٩ - ٩١١

دراسة وتحقيق

مراد طفيق العسيرة



جَمِيعُ الْحَقْوَنِ حَفْظُهُ لِلنَّاسِ





من أكبر فتن هذا العصر فتنة رفض الحديث وإنكاره .. ولهؤلاء الرافضين جدود
درست آثارهم وبقيت السنة بعدهم .

لأنهم لم يجترئوا على إنكار القرآن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه ، فراحوا يدورون حوله لينالوا منه ، وليبعدوه عن شارحه ومفسره ومبينه
الوحيد ؛ وبذا يضربون عصافورين بحجر واحد !

ولكن مثلهم كما يقول شاعرنا العربي :
كناطح صخرة يوماً ليوهنها **فلم يضرنها وأوهي قرنه الوغل**
وفي العودة إلى التراث ما يعصم شتى طوائف الناس ، ويؤمّن مسيرتهم ، ويصون
رأيهم .

ومن هنا كان اهتمامي بتقديم كتاب إمامنا السيوطي «مفتاح الجنة في الاعتصام
بالسنة» إسهاماً متواضعاً ليكون المسلمين على بصيرة مما يُكاد لهم ، وليرفوا لما ذا
كانت السنة أبداً هي المستهدفة على مر العصور والدهور ؟ !

إن السنة - كما يقول الشيخ عبد الحليم محمود - رحمة الله عليه - دعوة بالحسنى
إلى الرق الأخلاق تجرى وراءه الإنسانية المهدبة .

إنها دعوة إلى التاجر أن يكون صدوقاً ، فيحضر مع النبيين والصديقين ،
والشهداء .

وإلى العامل أن يتقن عمله ؛ لأن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتلقنه .
وإلى الصانع أن يؤدى العمل كما يحب ، حيث أخذ الأجر ، ومن أخذ الأجر
حاسبه الله على العمل .

وهي دعوة إلى الأَب باعتباره أَبًا ، وإلى الأم في وضعها كأم ، وإلى الأخ في مهمته كأخ ، وإلى غيرهم من أفراد المجتمع : أن يرعى كل منهم ما وكل إليه من أمر رعيته .

وهي دعوة للناس إلى الأمانة ؛ حيث إنه لا إيمان لمن لاأمانة له وإلى الصدق ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صدِيقاً ! وإلى الرحمة : الرحمة العامة الشاملة ، وصلوات الله وسلامه على من قال : «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهَدِّدَةٌ»^(١)

. ومن قال : «أَرْجُوا مِنْ فِي الْأَرْضِ يَرْجِعُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ»^(٢)

فلا عجب إذا رأينا على مر العصور - من يرددون السنة ويشرون بين صفوف المسلمين «فتنة إنكارها» ليجردوا المسلمين من مقوماتهم ومنابع قوتهم ، ورمز عزهم !!

وكيف لا والسنّة كما يقول الإمام الشافعى :

حلال يؤتى ، وحرام يُجتنب ، وحد يقام ، ومال يؤخذ ويعطى ونصيحة في دين ودنيا .

من أجل هذا كنت حريصاً كل الحرص على إخراج كتابنا هذا في صورته اللاحقة ليتسنى لكل مسلم أن يقف على النوايا الشريرة التي تحرك أولئك الذين ينادون بترك السنة ، وليعلم حقاً وصدقاً أن الاعتصام بالسنة هو مفتاح الجنة .

والله ولي التوفيق

القاهرة في ٢٥ من رجب ١٤٠٧ هجرية

مصطفى عاشور يوم الأربعاء الموافق ٢٥ من مارس ١٩٨٧ م

(١) رواه الدارمي في مقدمته ٩/١ .

(٢) رواه الترمذى في أبواب البر والصلة . باب ماجاء في رحمة المسلمين . ١١١/٨ .

دراسة التحقيق

أولاً - المؤلف :

جلال الدين السيوطي

في كتابه «حسن المعاشرة» عرفنا بنسبه واسميه وكتبته ولقبه : فهو عبد الرحمن بن الكمال أبى بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر بن عثمان بن ناصر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبى الصلاح أبوبن ناصر الدين محمد بن الشیعی همام الدين الخضیري الأسيوطى .

كتبته : أبو الفضل .

ولقبه : جلال الدين .

أما أسرته فكما ييدو في سلسلة النسب تحمل ألقاباً يقوم التشريف فيها على الدين ما بين همام الدين ، وناصر الدين ، ونجم الدين وسيف الدين ، وفخر الدين .

أما مولده :

فقد جاء إلى الدنيا بُعيدَ المغرب من ليلة الأحد مُستهَلَّ رجب عام ثمانمائة وسبعة وأربعين للهجرة .

وكان مسقط رأسه ببلدة أسيوط مسكن أجداده ، ومؤوى أسلافه ، فهو الأسيوطى ، وهو السيوطي .

وعاش يملاً الدنيا بعلمه ، ويشغل الناس بتأليقه وتصانيفه ، ويصبح إمام عصره ، ودهره ، وكيف لا وهو المؤلف الموسوعي الذي أرى على كل الموسوعين في التأليف كثرة وتنوعاً :

لقد لقى ربه ليلة الجمعة تاسع عشر من جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة من الهجرة الشريفة ، وما زال يحيا بينما بعلمه النافع جيلاً بعد جيل والذكر للإنسان عمر ثان !!

مشايخه :

ذكر السيوطى فى «حسن المعاشرة» عدة مشايخه فى الرواية سعياً وإجازة فقال : «وأما مشايخي في الرواية سعياً وإجازة فكثير ، أوردتهم في المعجم الذي جمعتهم فيه ، وعدتهم نحو مائة وخمسين» .

على أن السيوطى أخذ العلم من الكتب أكثر مما أخذه عن الأشياخ واستنقى من الدفاتر فوق ما سمعه من أفواه الرجال ؛ فقد وبه الله ذاكرة لاقطة ، وعقلاً ضابطاً ، وذهناً مدركاً ، وقدرة مثابرة على القراءة ، وميلأ إلى العلم ، وصبراً على القراءة والكتابة ، فكان كما أراد حيث تطلع إلى أن يكون إمام المائة التاسعة ومحدثها !!

مؤلفات السيوطى :

جاء في سلسلة الفهارس «مطبوعات دار المغرب». عن مؤلفات السيوطى : أحصيت في هذا الفهرست التاليف السيوطية فكانت ٧٢٥ عدداً .

أخرجت منها الطباعة نيفاً ومائتين ، وما تزال المكتبات العامة وخاصة تخزن منها زهاء المائين .

فأما الباقي من العدد فهو مفقود ، أو في حكم المفقود .

عقبالية في فن التأليف .

يقول الإمام السيوطى :

«لو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها القليلة والقياسية ومداركها ، ونقوصها ، وأجوبيتها لقدرت على ذلك من فضل الله» .

السيوطى وعلم الحديث :

انتهت إليه الرياسة في علم الحديث وسلم إليه الحفاظ بذلك ، وقال عنه غير واحد من مترجميه ، إنه كان أعلم أهل زمانه بالحديث رجالاً ومتوناً ولغة ، وأقدرهم على استنباط الأحكام منه .

ولقد كان تبحره في علم الحديث دافعاً له على أن يفتح مجلساً لإملائه على حين
كان محدثو عصره قد تهيبوا ذلك وأحجموا عنه وشكوا في أهلية تم له .
ففقد توقف إملاء الحديث تسع عشرة سنة بعد ابن حجر ومن قبله ابن الصلاح ثم
ولده فافتتحه السيوطي أول سنة ثنتين وسبعين فأملى ثمانين مجلساً ثم خمسين أخرى .
هذا هو السيوطي الذي ملأ الأرض علمًا .

ثانياً - الكتاب :

مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة

جاء في سلسلة الفهارس - سجل جلال الدين السيوطي - مطبوعات دار المغرب
ما يأتى :

نسبة السيوطي لنفسه في حسن المخاضرة ، وعزاه إليه خليفة في كشف الظنون ،
والعظيم في عقود الجواهر ، والبغدادي في هدية العارفين .
كتبه ردّاً على من ترك العمل بالحديث .

طبع بالمنيرية سنة ١٣٤٧ هجرية .

وبمطبعة النهضة بدون سنة .

ومنه مخطوطة بدار الكتب المصرية ضمن مجموعة .

وهي المخطوطة التي رجعت إليها عند تحقيق هذا الكتاب وتشتمل على (٥٨) ثمان
وخمسين صفحة) تحت رقم ٢٦٩ حدیث و میکرو فیلم ٣٤٦١٣ .



منهج التحقيق

- ١ - تبييض نص المخطوطة مع رعاية تقويم الرسم الإملائي ، وعلامات الترقيم ، وأصول التنسيق والتفصيل .
- ٢ - ترقيم الأخبار برقم متسلسل ووضع عناوين لها تساعد القارئ وتأخذ بيده إلى المحتوى والمضمون .
- ٣ - مقابلة المخطوطة بالمطبوعة للوقوف على ما قد يكون من تحريف أو تصحيف .
- ٤ - تقسيم الكتاب إلى ثلاثة أقسام مستعيناً بما قرره السيوطي من تفرد كل قسم بجانب معين يختلف عن غيره ، ووضعت لها عناوين تميزها .
- ٥ - علقت على الكتاب بما يفسر غريبه ، ويوضح غامضه ، وتأخذ بيد القارئ إلى مزيد من الفهم والفقه .
- ٦ - أشرنا إلى موضع كل آية من سورتها ورقمها . . .
- ٧ - أشرنا إلى مصادر ما ورد في الكتاب من أحاديث ليتسنى للقارئ الرجوع إليها . وبيننا درجتها من الصحة والضعف .

وأخيراً فسوف يرى القارئ أنني - مع حرصي على النص - مهدت له تمهيداً، وقسمته تقسيماً ، وفصلته تفصيلاً ليعم نفعه ، وبعظم الإقبال عليه ، فيتحقق في المسلمين انتشاره ، وتتكاثر ثماره .

الدافع إلى تأليف هذا الكتاب

يقول الإمام السيوطي في مقدمته :

قال قائل : «إن السنة النبوية والأحاديث المروية لا يحتاج بها» «وإن الحجة في القرآن خاصة» .

سع السيوطى ذلك !!

وسمعه خلاائق غيره !!

فمنهم من لا يلقى له بالأ !!

ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ، ولا من أين جاء !! و كان لابد أن يحمل
السيوطى قلمه دفاعاً عن السنة - زادها الله علواً و شرفاً - .

ومن غير السيوطى يقدر على مواجهة الزنادقة والرافضة الملحدين !!

لقد أراد أن يوضح للناس أصل ذلك ويبين بطلانه وأنه من أعظم المهالك ، فجاء
كتابه «مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة» .



بين يدي الكتاب

ما أشبه الليلة بالبارحة !!

ففي أيامنا هذه نرى ونسمع من يدعوا إلى نبذ كل ما هو منسوب إلى النبي !!
وهذه الدعوة ما هي إلا صدى لما فعله الغرب من نبذ كتابهم المقدس لما ثبت من
فساد بعض أجزائه .

ومثل تلك الدعوة بين المسلمين يتبنوها في العادة كل من يريد عدم الالتزام بأحكام القرآن ووصاياته ، فأحاديث الرسول ﷺ هي التي تشرح الكثير من أحكامه ، وبهذا يصبح القرآن عرضة للتأويل في كل اتجاه !!

﴿وَاللَّهُ خَالِبُ أَمْرِهِ وَلَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾

وهذا الكتاب مرجع لكل أولئك الذين يتصدرون للرد على الحاقدين والمارقين من
أعداء سنة خاتم الأنبياء والمرسلين ؛ حيث جمع فيه السيوطي حشداً من الموجج
والأدلة من النادر أن يتضمنها جميعاً كتاب !

ففي القسم الأول منه يحدثنا عن :

- ثبوت الحجة بالسنة .
- بطلان ما ورد من عرض الحديث على القرآن .
- بيان وجوه السنة .
- بيان ما أمر الله به من طاعة رسوله ﷺ . وبيان أن طاعته طاعته .
- بيان ما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره صلى الله عليه وسلم .

ثم يقول في نهاية هذا القسم :

هذا تحرير الإمام الشافعى - رضى الله عنه - كلاماً واستدلاً بالأحاديث .

ولقد أتقنه وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمانه لما كان يناظره من الزنادقة الرادين للأخبار ، ونقله البيهقي عنه فزاده مخاسن .

ويحيا القارئ مع السنة .. مع الأخبار .. مع الآثار .. فلا يكاد يأتي على نهاية هذا القسم حتى ينقله السيوطي إلى القسم الثانى وقد قام الإمام السيوطي بتلخيص الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وفرض اتباعها من كتاب البيهقي ويرشد القارئ في نهاية القسم الأول إلى ذلك فيقول :

وبقيت آثار ذكرها البيهقي مفرقة في كتابه فيها أنا أذكرها ثم أزيد عليها بما لم يقع في كلامه ، ولا في كلام الشافعى رضى الله عنه .

ولا يكاد القارئ يأتي على نهاية القسم الثانى حتى يجد نفسه مع القسم الثالث يقوم بجولة في كتب السنة لاستكمال الرد الشافى فيقدم لنا ما يأتي :

• أحاديث وآثار لم تقع في كتاب «البيهقي» .

• جملة منتفقة من «مسند الدارمى» .

• جملة منتفقة من «كتاب السنة للالكافى» .

• جملة منتفقة من «كتاب الحجة على تارك الحجة» للشيخ نصر المدرسى .

• جملة منتفقة من رسالة القشيرى من كلام أهل الطريق .

• خاتمة في بدء الرافضة وفرقهم عند من صنفوا في الملل والنحل .

أرأيت أيها القارئ العزيز أنك أمام كتاب صغير في حجمه كبير في معناه ومغزاه . إنه موسوعة حديثية في موضوعه تجعلك على بينة من سنة نبيك ﷺ وتهديك في ظلمات الشك والريبة ، وتعصمه من الضلال والزيف ، وتبصرك بالرافضيين وفرقهم .

أقول في النهاية : إن الإمام السيوطى قد أجاد وأفاد ، وأقنع وأمتع ، فجاء رده وافياً شافياً كافياً !؟

أم أقول : إن هذا الحشد من الأحاديث والأخبار والآثار ما هو إلا دفاع عن السنة
بالسنة فسبحان الله الذي أحياها لتظل سداً منيعاً وصرحاً رفيعاً بيتها ورجالها .

وكيف لا وقد روی عن الرسول ﷺ ورآه من المسلمين نحو ستين ألفاً كما قال
الشافعى ؟ !

وقال أبو زرعة الرازى : شهد معه ﷺ حجة الوداع أربعون ألفاً ، وكان معه
بتبوك سبعون ألفاً !!

وقبض عليه الصلاة والسلام عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة .

ولقد كان أكثرهم روایة عنه : أنس ، وجابر ، وابن عباس ، وابن عمر ،
وأبو هريرة ، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين .

فهل بعد هذا يأتى من يشكك في السنة والدين ؟ إن ذا العجيب !!


لقد أطلت بين يدى الإمام وكتابه ، فغفواً وغدرأً وقد آن لك أن تخيا مع الإمام
لি�ضع يدك على مفتاح الجنة !



حمدٍ لله مفْسَحُ الْبَلْهَةِ فِي الْعِصَامِ بِالسِّنَةِ بِهِ زِيَادَةً لِلْبَرْيَةِ
 ١٦ مُكَاهِدٌ لِلْقِيرَ عَفْوَرَهُ الْكَرَمُ الْرَّاشِقُ بِاسْكَنِ
 الْهَيْدَى السَّبَرِ تَاجُ الدِّينِ ابْنَ شَيْخِهِ مُحَمَّدَ حَسَنَ
 السَّعَدِيِّ الْجَلِيلِيِّ امْبَنِ يَارِيِّ اسْعَانِيِّ

نَظَرٌ في بَعْضِ كِتَابَتِهِ اهْرُوسُهَا
 بَيْتٌ فَمَا نَشَأْتُ لِمَدْرَسَتِي
 لِكُلِّ شَيْءٍ وَأَخْفَى ذَرْفَتُ مِنْ عَلَوْا
 ضُلُّ وَلِيَسِدُ لِلَّهِ أَنْ نَارَقْتُ مِنْ
 شَرِّ الْفَيْ

فَضْلَالُ الْمُرْسَلِ
 فِي ظَلَالِ اللَّهِ وَبِزَرْفَتِ
 الْمُؤْمِنِ مُحَمَّدُ حَسَنُ
 الْفَالِدِيُّ ثُمَّ الْوَفَاءُ



الصفحة الأولى من الخطوط



١٩

ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ الظُّفُونَ وَدَوَاةُ الْعَيْنَ تُرَكَ مَسْهَمًا وَأَخْجَى
 بِسِنَتِ عَنْ أَبْنَ وَهَبْ قَالَ كَلَّا عَنِّي كَلَّا لِكَ بْنِ أَسْقَفْ (وَالسِّنَةُ تَقَالَتْ
 مَلَكَ السِّنَةِ سَعْيَتْ نُوحَ مَنْ رَكِبَ الْجَاءَ مِنْ تَحْلُفِ عَنْ كُفَّرِ قَرْقَ وَالْإِنْزَالِ الَّذِي
 اسْرَانَا إِلَيْهِ فِي أَحْطَبِهِ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اخْرَجَ أَبُو يُعْيَمَ فِي كَلْمَلَةِ سِنَةِ
 عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَعْمَارْ قَالَ لَهُنَّ بَصَرَفَتْ مَهْدِيَّا دَرِسِ الشَّافِعِيِّ مَحَدِّثَيْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبْنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى أَخْذُكُمْ بِهَذَا نَقَالَ رَاجِبُنِي طَرَجَتْ
 مِنْ قَيْسَيَّةَ تَرَى عَلَيْهِ زُنَارَاهُ لَا أَنْتُ بَدْءَ اخْرَجَ عَنِ الرِّبَعِ بْنِ سَلَمَانَ
 قَالَ شَالَ رَجُلًا الشَّافِعِيَّ عَنْ حَدِيثِ فَقَالَ هُوَ جَهْ فَقَالَ لَهُ الْأَطْرَافُ فَأَنْفَوْلَ
 فَارْتَعَدَ وَانْتَفَضَ وَقَالَ إِي سَانَظَلَنِي وَإِي ارْصَنَنَفَلَنِي أَذَارَوْبَتَعَنِ الْبَنِيِّ
 ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَلَّتْ بَغْرَهُ وَأَخْرَجَ عَنِ الرِّبَعِ قَالَ ذَكَرَ الشَّافِعِيِّ حَدِيثَيَا
 نَقَالَ لَهُ رَجُلٌ نَّا خَذَ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ اشْهِدُ وَالَّذِي أَذْهَعَهُنِي أَخْدَمَهُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلِمَ اخْذَبَهُ فَارْعَلَيْهِ قَدْهَبَ وَأَخْرَجَ عَنِ الْبَنِيِّ
 الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْجَارِ وَدَقَالَ قَالَ الشَّافِعِيَّ أَذْهَعَهُنِي أَخْدَمَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
 ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَلَّتْ قَوْلَا فَانَّارَاجَ عَرْقَوْلِي وَفَارِلِي دَلَلَهُ وَأَخْرَجَ
 عَنِ الْعَفَوْيِيِّ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيَّ أَذْهَعَهُنِي رَسُولِ اللَّهِ ضَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَنَةً فَأَنْبَعُوهَا وَهَا لِلنَّفْتُوا إِلَيْهِ قَوْلَا حَدَّهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَّمَ
 وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

أَكْسَرُ رَوَاهُمْ بَعْدَ الْمَسْهَمِ
 مَرَا مَلِفَهَهُ الْمَكَنَهُ بَعْدَ الْمَسْهَمِ
 وَهُمْ يَرْوَاهُمْ بَعْدَ الْمَسْهَمِ
 لَرَسَنْ بَعْدَ الْمَسْهَمِ

مفتاح الحكمة

في الأعنة بالسنة

للساجد الإمام مهمل السرّين بن عبد الرحمن بن أبي بكر السطري
٩١١-٨٦٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، وسلام على عباده الذين اصطفى ..
اعلموا - رحمة الله - أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهْيَةُ الدَّوَاءِ^(٣) !!
وَمِنَ الْأَرَاءِ كَهْيَةُ الْخَلَاءِ^(٤) لَا تَذَكَّرْ إِلَّا عِنْدَ دَاعِيَةِ الْمُضْرُورَةِ !!
وَإِنْ مَا فَاجَ رَيْجَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ ، - وَكَانَ دَارِسًا^(٥) - بِحَمْدِ اللهِ - مِنْذَ أَزْمَانَ -
رَأِيًّا رَافِضِيًّا زَنْدِقِيًّا^(٦) !!

وَهُوَ ..

أَنْ قَائِلًاً كَثِيرًا فِي كَلَامِهِ :
أَنَّ السُّنَّةَ النَّبُوَيَّةَ ، وَالْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ - زَادَهَا اللَّهُ عُلُوًّا وَشَرْفًا - لَا يَحْتَجُ
بِهَا ! ، وَأَنَّ الْحِجَةَ فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةٌ . . .
وَأَوْرَدَ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثًا :

(٣) يقدم لمن في قلوبهم مرض من المناقين ، والزنادقة ، والرافضة ، والملحدين .

(٤) مكان قضاء الحاجة ، ومادامت لا تذكر إلا عند داعية الضرورة ، فذكر رأي الرافضي وتبعه بالرد الحاسم عليه يصبح ضرورة وأى ضرورة أ

(٥) يقال : درس الشيء عفا وانمحى أثره فهو دارس .

(٦) الرافضة فرقة من شيعة الكوفة ، سُمُّوا بذلك : لأنهم رفضوا أى ترکوا زيد بن علي - رضي الله عنه - حين نهاهم عن الطعن في الصحابة ، فلما عرفوا مقالته ، وأنه لا يبرأ من الشیخین - رفضوه ، ثم استعمل هذا اللقب في كل من غلا في المذهب واشتبط وجاؤ الحد فأجاز الطعن في الصحابة .

أما الزنديق فالمشهور على السنة الناس كما يقول الفيومي صاحب المصباح : أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ، ويقول بدوام الدهر .

والعرب تعبّر عن هذا بقولهم : ملحد أى طاغٍ في الأديان .

وقال في البارع : زنديق ، وزنادقة ، وزناديق ، وليس في ذلك من كلام العرب في الأصل .
وفي التهذيب ، وزنقة الزنديق أنه لا يؤمن بالآخرة ، ولا بوحدانية الخالق .

«ما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذلوا
به ، وإلا فردوه^(٧)» .

هكذا سمعت هذا الكلام بجملته ، وسمعه خلائق غيري !! فمنهم من لا يلقى
لذلك بالاً !!

ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ، ولا من أين جاء ؟ !

فاعلموا - رحمة الله - :

«أن من أنكر كونَ حديثَ النبيِ عليه السلام - قولهَ كانَ أو فعلاً بشرطِه المعروفِ في
الأصولِ - خجلاً - كفر ، وخرج عن دائرة الإسلام ، وحشراً مع اليهود
والنصارى ، أو مع من شاء الله من فرق الكفارة^(٨)» .

روى الإمام الشافعى - رضى الله عنه - يوماً حديثاً وقال : «إنه صحيح» .

فقال قائل : أتقول به يا أبا عبد الله ؟ فاضطرب وقال :

يا هذا ، أرأيتني نصراانياً ؟ ! أرأيتني خارجاً من كنيسة ؟ !

أرأيت في وسطي زناراً ؟ !

(٧) قال البيهقي : والحديث الذى روی فى عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح ، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان ، فليس فى القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن .
وسوف يتصدى الإمام السيوطي للرد على هؤلاء وأمثالهم ببيان ما فى «المدخل الصغير إلى دلائل النبوة» .
و«المدخل الكبير إلى السنن» فليطمئن قلبك أنها المسلم الغور على سنة نبيه إلى تلك الإجابة الكافية الشافية وهو يتضلل بك من دليل إلى دليل ، ومن رد إلى رد .

(٨) وضع العلماء منهاجا علميا يقوم على قواعد دقيقة :
منها أنهم اشترطوا شروطاً لابد منها لقبول الرواية ، ولو فقدها الرواوى أو فقد بعضها رُدّت روايته وترك حديثه
وهي : العقل ، والضبط والعدالة والإسلام .

كما وضعوا شروطاً ومتاييس لنقص الحديث الصحيح منها :

١ - ألا يخالف القرآن أو السنة أو الإجماع أو العقل .

٢ - ألا يعارض واقعة تاريخية معروفة .

٣ - ألا يفرد بروايته راو واحد في واقعة لو صحيحة دونها لعرفها الناس ، وروواها كثيرون .

٤ - ألا يكون لفظه ركيكاً يخالف ماعهد في الرسول عليه السلام من فصاحة وبلاهة .

«أروى حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به^(٩) !!

وأصل هذا الرأي الفاسد :

أن الزنادقة وطائفة من العلّة^(١٠) ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة ، والاقتصار على القرآن ، وهم في ذلك مختلفون المقاصد :

فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلى ، وأن جبريل أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ ، تعالى الله عما يقول العالّون علواً كبيراً^(١١) !! .

ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة ، ولكن قال :

إن الخلافة كانت حقاً لعلى ، فلما عدل بها الصحابة عنه لأبي بكر - رضي الله عنهم أجمعين - قال هؤلاء المخدولون - لعنهم الله - : كفروا حيث جاروا ، وعدلوا بالحق عن مستحقه ، وكفروا - لعنهم الله - عليه - رضي الله عنه - أيضاً ؛ لعدم طلبة حقه^(١٢) !!

فيتوأ على ذلك :

رد الأحاديث كلها ؛ لأنها عندهم - بزعمهم - من روایة قوم كفار ؛ فإنما الله ، وإنما إليه راجعون !!

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها ، لو لا مادعت إليه الضرورة من بيان .

(٩) يقول الإمام السيوطي إن هذا الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية وسيأتي ذكر ذلك.

والزنار : ما يشد على الوسط ، وتنزير النصارى شد الزنار على وسطه وهو مثل «المنظقه والحزام» .

(١٠) العلّة : جمع غال ، ويقال : غال في الدين غلو تصلب وشدد وجاءز الحد ، وفي التزييل «لأنهم في دينكم» ، غالى في الأمر : بالغ وجاءز الحد .

(١١) ذكر المؤلف في نهاية الكتاب أن ذلك كان بداء الرافضة كما ذكره الديبورى في المجالسة عن عبد الرحمن بن عبد الله الثرافق .

وسنى الفرقة الأولى القائلة بنبوة على «العلوبية» .

(١٢) سمي المؤلف هذه الفرقة في نهاية الكتاب «الشاعية» .

أصل هذا المذهب الفاسد

الذى كان الناس فى راحة منه من أعصار^(١٣) وقد كان أهل هذا الرأى موجودين بكثرة فى زمان الأئمة الأربع^(١٤) فمن بعدهم .
وتصدى الأئمة الأربع وأصحابهم فى دروسهم ، ومناظراتهم ؛ وتصانيفهم للرد عليهم .
وأسأوك - إن شاء الله - جملة من ذلك والله الموفق .

جلال الدين السيوطي




(١٣) أعصار جمع عصر ، والمراد به . الدهر وجمع عصر : عصور وأعصار ، وغصّر ، وأعصار ، وجمع أعصار أعاصير [المسجد] .

(١٤) مالك وأحمد وأبو حنيفة والشافعى رضى الله عنهم جميعا .

القسم الأول

ما قاله الإمام الشافعى في الرسالة
ونقله عنه الإمام البيهقى في المدخل
وصدر به الإمام السيوطى

كتابه
مفتاح الجنة
في الاعتصام بالسنة



قال الإمام الشافعى - رضى الله عنه فى «الرسالة» ، ونقله عنه البىهقى فى «المدخل»^(١٥) :

قد وضع الله رسوله ﷺ من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذى أبان - جل شأنه - أنه جعله علماً لدینه بما افترض من طاعته ، وحرم من معصيته ، وأبان من فضيلته ، بما قرر من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال :
﴿فَآمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ﴾ (الأعراف : ١٥٨) .

وقال :

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ﴾ (الحجرات : ١٥) فجعل كمال ابتداء الإيمان الذى ماسواه تبع له ، الإيمان بالله ثم برسوله معه .

قال الشافعى : فرض الله على الناس اتباعاً وحده ، وسنن رسوله فقال فى كتابه :
﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ، وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لِفْيِ ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (آل عمران ١٦٤) مع آى^(١٦) سواها ذكر فيهم الكتاب والحكمة^(١٧) .

قال الشافعى : فذكر الله الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة ، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ﷺ .

(١٥) المدخل إلى دلائل النبوة للبيهقى ، ويسمى المدخل الصغير ، أما المدخل إلى السنن فهو «المدخل الكبير» .
وتم النقل منها معاً والبيهقى هو أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى تلميد الحاكم أبا عبد الله ، ومن مؤلفاته : «السنن الكبير» و«السنن الصغرى» ولد عام ٣٨٤ هجرية ، ومات في جمادى الأول عام ٤٥٨ هجرية .

(١٦) جمع آية .

(١٧) مثل قوله تعالى : ﴿وَادْكُرْنَ مَا يَعْلَمُ فِي بَيْوَكَنْ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب : ٣٤) .

وقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(١٨) فقال بعض أهل العلم : أولو الأمر ، أمراء سرايا^(١٩) الرسول ﷺ .

﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ يعني اختلفتم في شيء ، يعني : - والله أعلم - هم وأمراؤهم الذين أمرموا بطاعتهم ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يعني - والله تعالى أعلم - إلى ما قال الله والرسول .

ثم ساق الكلام إلى أن قال :

فأعلمهم أن طاعة رسول الله ﷺ طاعته : فقال : ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يَؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢٠) .

فرض اتباع أمره :

واحتاج - أيضا - ففرض اتباع أمره بقوله : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ، قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِأً ، فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢١) .

وقوله : ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٢٢) وغيرها من الآيات التي دلت على اتباع أمره ولزوم طاعته ، فلا يسع أحداً رد أمره ؛ لفرض الله طاعته .

(١٨) النساء : ٥٩ .

(١٩) قادة الجيوش ، والسرايا جمع سرية .

(٢٠) النساء : ٥٩ .

(٢١) النساء : ٦٥ .

(٢٢) النور : ٦٣ .

(٢٣) الحشر : ٧ .

تعليق البهقى :

قال البهقى - بعد إحكام هذا الفصل - ولو لا ثبوت الحجة بالسنة لما قال ﷺ في خطبته بعد تعلم من شهدتها أمر دينهم : «ألا فليبلغ الشاهدُ منكم الغائب ، فَرَبُّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» . ثم أورد حديث «نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مِنَا حَدِيثًا فَأَذَاهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرَبُّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» . وهذا الحديث متواتر كما سأبینه^(٢٤) .

عود على بدء :

قال الشافعى : «فَلَمَّا تَذَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى اسْتِعَادِ مَقَاتِلِهِ وَحَفْظِهِ وَأَدَائِهَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَأْمُرُ أَنْ يُؤْدَى عَنْهُ إِلَّا مَا تَقْوَمُ بِهِ الْحَجَةُ عَلَى مَنْ أَدَى إِلَيْهِ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُؤْدَى عَنْهُ حَلَالٌ يُؤْتَى وَحْرَامٌ يُجْتَنَبُ ، وَحَدُّ يُقَامُ ، وَمَالٌ يُؤْخَذُ وَيُعْطَى ، وَنَصِيحَةٌ فِي دِينٍ وَدُنْيَا» .



(٢٤) نَصَرَ : أَى بِهَجَّهُ وَحَسْنَهُ وَنَعْمَهُ فَهُوَ دُعَاءُ لِهِ بِالنَّصَارَةِ وَهِيَ النَّعْمَةُ وَالْبَهْجَةُ وَقِيلَ : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَسْنَ الْوَجْهِ . إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْجَاهُ وَالْقَدْرُ فِي الْخَلْقِ .

والحديث المواتر : مارواه جماعة عن جعفر بن حبيب رضي الله عنه تواترهم على الكذب . وقد ذكر ابن منهذ في «تذكرة» أنه رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابيا ثم سرد أسماءهم نقله ابن حجر في أمالية المخرجة على مختصر ابن الحاجب ، وفي شرح التقريب للسيوطى أنه وارد عن نحو ثلاثين منهم . رواه الترمذى في العلم . باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ١٠٤ / ١٠٥ - ١٢٦ - ١٢٦ . وابن ماجه . باب من بلغ عالماً حديث ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٢ - ٢٣٣ - ٢٣٦ . وأبو داود في كتاب العلم . باب فضل نشر العلم حديث ٣٦٦٠ . كذا رواه الدارمى في المقدمة ٧٤ / ١ وكلام بنحوه .

فصل في الرد على المنكرين

[١] النهي عن إنكار السنة بدعوى الاكتفاء بالقرآن

ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أَلْفِيْنَ »^(٢٥) أحدكم متوكلاً على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمّرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أَدِرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْأَعْرَفِ^(٢٦) .

[٢] ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله

ومن حديث المقدام بن معذ يكرب : أن النبي ﷺ حرم أشياء يوم خير منها الحمار الأهلی وغیره ، ثم قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يُحَدِّث بحدیثی فيقول : يبني وبينکم كتابُ الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه . ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله »^(٢٨) .

قال البيهقي : وهذا خبر من رسول الله ﷺ عما يكون بعده من رد المبتدة عن حديثه فوجب تصدیقہ فيما بعد !

— (٢٥) لا أَلْفِيْنَ : لا أَجِدْنَ .

(٢٦) رواه أبو داود في كتاب السنة . باب في لزوم السنة حديث ٤٦٠٥ . ٤٠٠/٤ والترمذی في العلم . باب مائیہ عنہ أن يقال عند حديث النبي ﷺ وقال : هذا حديث حسن صحيح ١٣٢/١٠ . كما رواه ابن ماجہ في المقدمة حديث ١٣ . حـ ٦/١ ، ٧ .

(٢٧) الأربیکة : سریر مزین فاخر ، ومقعد كبير والجمع أرائك .

(٢٨) رواه أبو داود بنحوه في كتاب السنة . باب في لزوم السنة حديث ٤٦٠٤ . حـ ٤٠٠/٤ والترمذی بنحوه في كتاب العلم باب مائیہ عنہ أن يقال عند حديث النبي وقال : هذا حديث حسن غريب حـ ١٣٣/١٠ . ورواه ابن ماجہ بالفظه في المقدمة . باب تعظیم حديث رسول الله والتغليظ على من عارضه حديث ١٢ . حـ ٦/١ . كما رواه الحاکم في المستدرک حـ ١٠٨/١ ، ١٠٩ .

[٣] لقد أخذنا عن رسول الله ﷺ
أشياء ليس لكم بها علم !!

ثم أخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي أن عمران بن حصين - رضي الله عنه - ذكر «الشفاعة» فقال رجل من القوم : يا أبا تجيئ ، إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلا في القرآن ، فغضب عمران وقال للرجل : قرأت القرآن ؟ قال : نعم ! قال : فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعا ، وووجدت المغرب ثلاثة ، والغداة^(٢٩) ركعتين ، والظهر أربعا ، والعصر أربعا ؟ قال : لا .

قال : فمن مَنْ أخذتم ذلك ؟

الست عنا أخذتوه وأخذناه عن النبي ﷺ !!

وقال : وجدتم في القرآن : «وليطوفوا بالبيت العتيق» ؟ الحج : ٢٩ .

أوجدتم فيه : «فطوفوا سبعا ، واركعوا ركعتين خلف المقام»^(٣٠) ؟ !

أوجدتم في القرآن «لا جلب ولا جثب ولا شِعْار في الإسلام»^(٣١) ؟ !

أما سمعتم الله قال في كتابه : «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فاتهوا» ؟ !
(الحشر : ٧) .

(٢٩) الغداة : الصبح .

(٣٠) مقام إبراهيم : الموضع الذي كان يقيم فيه ومعه إسماعيل لبناء الكعبة .

(٣١) الجلب : فسر بأن رب الماشية لا يكلف جلها إلى البلد ليأخذ الساعي منها الزكاة بل تؤخذ زكامها عند المياه .

ولا جثب : أي إذا كانت الماشية في الأفية فترك فيها ولا تخرج إلى المرعى ليخرج الساعي لأنخذ الزكاة لما فيه من المشقة ، فأمر بالرفق من الجانين . وقيل معنى «ولا جثب» أي لا يثب أحد فرسا إلى جانبه في السباق ، فإذا قرب من الغاية انتقل إليها ، فيسبق صاحبه . وقيل غير ذلك . [المصباح المنير ١٤٣/١] أما الشغار : فهو أن يزور الرجل ابنته أو ابنته على شرط أن يزوجه الآخر ابنته أو ابنته بغير مهر صداق كل واحدة منها بضم الأخري . الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في الجلب على الخيل في السباق حديث ٢٥٨١ . ح ٣٠/٣ . والترمذى في كتاب النكاح . باب ماجاء في النبي عن نكاح الشغار وقال : وهذا حديث حسن صحيح . ح ٥١/٥ ، ٥٢ . كما رواه النسائي في كتاب النكاح . باب الشغار ح ٦/١١٠ ، ١١١ . وفي كتاب الخيل . باب الجلب ح ٦/٢٢٧ ، ٢٢٨ .

قال عمran : «فقد أخذنا عن رسول الله ﷺ أشياء ليس لكم بها علم» .

[٤] الحديث الذى روی في عرض الحديث على القرآن باطل

ثم قال البهقى :

والحديث الذى روی في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح . وهو ينعكس على نفسه بالبطلان ! ؛ فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن .. انتهى كلام البهقى في «المدخل الصغير» . وهو المدخل إلى «دلائل النبوة» .

وقد ذكر المسألة في «المدخل الكبير» وهو المدخل إلى «السنن» بأبسط من هذا فقال :

«باب تعلم سنن رسول الله ﷺ وفرض اتباعها» قال تعالى : «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» إلى قوله : «وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ» [آل عمران : ١٦٤] .

[٥] المراد بالحكمة في الآية الكريمة :

قال الشافعى : سمعت من أقضى من أهل العلم بالقرآن يقول : «الحكمة سنة رسول الله ﷺ» .

- ثم أخرج بأسانيده عن الحسن ، وقتادة ، وبيهى بن أبي كثير أنهم قالوا :
«الحكمة في هذه الآية : السنة»

[٦] أُوتِيَتِ الْكِتَابُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ

ثم أورد بسنده عن المقدمان بن معذ يكرب عن النبي ﷺ أنه قال :
«أَلَا إِنِّي أُوتِيَتِ الْكِتَابُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، أَلَا إِنِّي أُوتِيَتِ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ . أَلَا يُوشِيكُ رَجُلٌ شَبَعَنَّ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنَ ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَجِلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَّمْوْهُ ، أَلَا لَا يَحُلُّ لَكُمُ الْحَمَارُ الْأَهْلِيُّ ، وَلَا كُلُّ

ذى ناب من السابع . ولا نقطة^(٣٢) مال معاهد^(٣٣) . الحديث .

[٧] إن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله :

تم أزيد من طريق آخر عن المقدم بن معد يكرب قال : حرم رسول الله ﷺ
أشياء «يوم خير» منها الحمار الأهل وغیره ، فقال ﷺ :
«يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته ، يحدث بحديسي فيقول : يبني
وينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحلناه وما وجدنا فيه حراماً حرمناه ،
وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله^(٣٤) .

وقال البيهقي بإسناد صحيح : أخرجه أبو داود في سننه . قلت : وأخرجه الحاكم .

[٨] إني خلّفت فيكم شيئاً ...

ثم أورد البيهقي أيضاً بسنده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إني خلّفت
فيكم شيئاً لن تضلوا بعدهما أبداً : كتاب الله وسنتي ، ولن يفترقا حتى يرداً على
الخوض^(٣٥) » أخرجه الحاكم في المستدرك .

[٩] من خطبته ﷺ

وأورده بسنده عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع
فقال : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي ترَكْتُ فِيهِمَا مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضَلُّوا أَبْدَأً : كِتَابُ
الله وسنتي^(٣٦) ». (أخرجه الحاكم أيضاً) .

(٣٢) النقطة : الشيء الذي تجده ملقى فتأخذه ، وينبغى أن تعلن عنها ثلاثة أيام حتى يتم التعرف على صاحبها .
والمعاهد : من بيننا - نحن المسلمين - وبينه عهد .

(٣٣) رواه أبو داود بنحوه في كتاب السنة حدثنا ٢٦٠٤ . ح ٤ / ٢٠٠ .

(٣٤) سبق تخرجه .

(٣٥) كناية عن تلازمهما وضرورة الاعتصام بما إلى يوم القيمة ، فهي المصدر الثاني - بعد القرآن - للإسلام
باعتباره عقيدة ، والمصدر الثاني للإسلام باعتباره تشريعاً ، والمصدر الثاني للإسلام باعتباره أخلاقاً .

- رواه الحاكم في مستدركه بلحظ : «إِنِّي قَدْ ترَكْتُ فِيهِمَا مَا إِنْ تَضَلُّوا بعدهما : كِتَابُ الله وسنتي ولن
يفترقا حتى يردا على الخوض» .. ١/٩٣ ..

(٣٦) رواه الحاكم في مستدركه ١/٩٣ .

[١٠] أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَاعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ لَكِ تَعِيشُوا بِهِ !

وأورد بسنده أيضاً عن عزوة أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال : «إني تركت فيكم ما إن احتمتم به فلن تضلوا أبداً ، أمرتين اثنين : كتاب الله ، وسنة نبيكم أيها الناس اسمعوا ما أقول لكم تعيشوا به» .

[١١] أَلْرَمْ مَا قَالَ الرَّسُولُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال : سمعت مالك بن أنس يقول : ألم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع «أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكم بهما : كتاب الله وسنة نبيه ﷺ» .^(٣٧)

[١٢] كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٌ !!

وأخرج بسنده عن العرياضي بن سارية قال : «صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم أقبل علينا فوعظنا موعظة بلية ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب» فقال قائل يا رسول الله ، كأنها موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن ثأر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ، فإنه من يعلم منكم بعدي فسيرى اختلافاً كبيراً ، فعليكم بستي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين . تمسكوا بها وغضوا عليها بالواجد ، وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كُلَّ محدثة بدعة ، وكُلَّ بدعة ضلاله»^(٣٨) .

قلت : هذا الحديث [أخرجه أبو داود ، وابن ماجه ، والحاكم في مستدركه]

[١٣] سَتَّةُ لَعْنَمِ اللَّهِ

وأخرج بسنده عن عائشة : «أن رسول الله ﷺ قال : ستة لعنهم الله وكل مجاب الدعوة : الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمتسلط بالجبر»

(٣٧) رواه مالك في الموطأ بمنحوه في كتاب القدر بباب النبي عن القول بالقدر حديث ٣ .

(٣٨) رواه أبو داود بمنحوه في كتاب السنة . باب في لزوم السنة . ٤/٢٠١ . ورواه ابن ماجه بمنحوه بباب حـ ١ ، ١٦ ورواه الحاكم في مستدركه بمنحوه ١/٩٦ .

ليذل من أعز الله ، وبعزم من أذل الله ، والمستحل لحرم الله ، والمستحل من عزق^(٣٩) ما حرم الله ، والتارك لستى^(٤٠) .

قلت : [أخرجه أيضا الطبراني والحاكم وصححه .

[١٤] المهدون والهالكون

وأخرج بسنده عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال : «إن لكل عمل شريرة^(٤١) ، ولكل شريرة فترة ، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ، ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك» .

[١٥] من يُحييون السنة

وأخرج بسنده عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : «من أحيا سنتي فقد أحبنى ، ومن أحبني كان معن في الجنة^(٤٢) .

قلت : [أخرجه أيضا الترمذى] .

[١٦] أجر القائمين بالسنة

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - عليه الصلاة والسلام - : «القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد^(٤٣) .

قلت : [أخرجه أيضا الطبراني] .

(٣٩) عثرة الرجل أمله وأقاربه وآل بيته .

(٤٠) رواه الحاكم في مستدركه بعنوانه ٣٦/١ ، ٥٢٥/٢ ، ٩٠/٤ وانظر ضعيف الجامع حيث ضعفه الألباني

(٤١) الشرفة : الخدمة ، وفتر عن العمل انكسرت حدته ولا ينبع شدته قوله تعالى : «على فترة من الرسل^{عليهم السلام} أي على الفترات بعثتهم ودوروس أعلام دينهم .

(٤٢) رواه الترمذى في العلم بباب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع وقال : حديث حسن غريب من هذا الوجه ١٤٨/١٠ وانظر ضعيف الجامع حيث عزاه للمسجى عن أنس وضعيته (٥٣٦)

(٤٣) وكيف لا وهو رافع لواء الدين . والمنفذ لسنة رب العالمين . والقائم بالسنة من يعمل على قيامها وجودها وتحقيقها بالسهر عليها وتنفيذها ونشرها .

باب بيان وجوه السنة

ثم قال البيهقي في باب : «بيان وجوه السنة» :

قال الشافعى - رضى الله عنه - : وسنة رسول الله ﷺ من ثلاثة أوجه :
أحدها : ما أنزل الله فيه نص كتاب ، فسن رسول الله ﷺ بمثل ما نص الكتاب .

والثانى : ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَا أرَادَ بِالجملة ، وأوضحت
كيف فرضها ؟ أعماماً أم خاصاً ؟ وكيف أراد أن يائى به العباد ؟
والثالث : ما سن رسول الله ﷺ مما ليس فيه نص كتاب .

فمنهم من قال :

جعله الله له بما افترض من طاعته ، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه أن يُسْنَ فيما
ليس فيه نص كتاب .

ومنهم من قال :

لم يُسْنَ سَنَّةٌ قُطُّ إِلَّا وَلَهَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ ، كَمَا كَانَتْ سَنَّةٌ لَثَيْنَ عَدَدَ الصَّلَاةِ
وَعَمَلَهَا عَنْ أَصْلِ جُمْلَةٍ فَرَضَ الصَّلَاةَ ، وَكَذَلِكَ مَا سَنَ فِي الْبَيْوَعِ وَغَيْرِهَا مِنَ
السَّنَنِ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - قَالَ : ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَنْكِمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ
تَكُونْ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضِيِّ مِنْكُمْ﴾ [النساء : ٢٩] . وَقَالَ : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ
الرِّبَا﴾ [البقرة : ٢٧٥] . فَمَا أَحَلَّ وَحَرَمَ ؟ فَإِنَّمَا بَيْنَ فِيهِ عَنِ اللَّهِ ، كَمَا بَيْنَ فِيهِ
الصَّلَاةِ .

ومنهم من قال :

بل جاءته به رساله الله ، فأثبتت سنته بفرض الله تعالى .

ومنهم من قال :

أُلقي في رُوعه^(٤٤) كل ماسن ، وسته الحكمة التي أُلقيت في رُوعه . انتهى
بلفظه .

[١٧] الرأى من رسول الله ﷺ مُصَبِّب

ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال على المنبر : «يأيها الناس ، إن
الرأى إما كان من رسول الله ﷺ مُصَبِّبًا ، لأن الله تعالى كان يُريه ، وإنما هو منا
الظن والتَّكْلُف». .

[١٨] قضاء الرسول ﷺ

وأخرج بسنده عن الشعبي «أن رسول الله ﷺ كان يقضى بالقضاء ، وينزل
القرآن بغير ما قضى ، فيستقبل حكم القرآن ولا يرد قضاة الأول» .

حجّة من ذهب إلى أنه لم يُسْنَ إلا بأمر الله :

واحتاج من ذهب إلى أنه لم يُسْنَ إلا بأمر الله : إما بوجهي يُنْزِلُه الله عليه ، فيُثْلِي
على الناس ، أو برسالة ثابتة عن الله «أَنْ أَفْعَلَ كَذَّا» بقوله ﷺ فيما رواه الشیخان
في قصة الزانى : «لَا قَضَيْنِ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ» . ثم قضى بالجَلْدِ والتَّغْرِيب^(٤٥) .
وليس التغريب في القرآن .

وبما أخرجته الشیخان عن يَعْلَى بْنِ أَمِيَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالْجِعْرَانَةِ»^(٤٦) فجاء

(٤٤) الروع : بضم الراء المشددة المخاطر والقلب يقال : وقع في رُوعى كذا (المصاحف المنبر) .

(٤٥) التغريب : الإبعاد عن موقع وقوع الجريمة قطعاً للأستانة وإيقافاً للشر ويسمى بلغتنا (النفي) - رواه البخاري
في كتاب الحدود . باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غالباً عنه . ١٨٥/٤ . كا زواه مسلم في كتاب
الحدود . باب من اعترف على نفسه بالزنى حديث ٢٥ . حـ ١٣٢٤/٣ - ١٣٢٥ .

(٤٦) الجُعْرَانَةُ : بكسر الجيم وسكون العين . موضع بين مكة والطائف على سبعة أميال من مكة . وقال
الشافعى : والحدثون يخطئون في تشديدها وكذلك قال الخطابى .

رجل عليه جبة متضمن بطيب ، وقد أحرم بعمره ، فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم بعمره في جبة بعد ما تضمن بطيب^(٤٧) ؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ثم سكت ، فجاءه الوحي . فأنزل الله ﷺ وَأَنْزَلُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ [البقرة : ١٩٦] ثم سرّى^(٤٨) عنه فقال : أين الذي سأله عن العمرة آنفًا^(٤٩) ؟ أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ، وأما الجبة فانزعها ، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك^(٥٠) .

[١٩] ما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول نزل به الوحي
ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاوس «أن عنده كتاباً من العقول نزل به الوحي ،
وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول^(١) فإنما نزل به الوحي» .

[٢٠] نزول جبريل بالسنة كما كان ينزل بالقرآن
وأخرج بسنده عن حسان بن عطية قال : كان جبريل - عليه السلام - ينزل

(٤٧) الجبة من الملابس ما يلبس فوق الثياب وهي أوسع منه وضيقها بالطيب لطخها به ووضع عليها منه ، ومعنى هذا أنه لم يخلص من ثيابه للبس بدلاً منها ثياب الإحرام فضلاً عن التطيب .
(٤٨) زال عنه ما يليدو عليه من آثار نزول الوحي مثل تصيبه عرقاً في اليوم الشديد البرد إلى غير ذلك .
(٤٩) آنفاً : من وقت قريب .

(٥٠) رواه البخاري في كتاب الحج . باب غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب / ٢٦٧ . واللفظ عنده هو أن يعلق قال لعمر : أربى النبي حين يوحى إليه قال : فيبينا النبي بالجرأة ومعه نفر من أصحابه ، جاءه رجل . فقال : يا رسول الله ! كيف ترى في رجل أحرم بعمره وهو متضمن بطيب ؟ فسكت النبي ساعة ، فجاءه الوحي ، فأشار عمر إلى يعلق ، فجاء يعلق ، وعلى رسول الله ثوب قد أظل به ، فأدخل رأسه ، فإذا رسول الله محمر الوجه ، وهو ينبط ، ثم سرّى عنه ، فقال : أين الذي سأله عن العمرة ؟ فأبكي يرجل ، فقال : «اخسّل الطيب الذي بك ثلاث مرات ، وإنزع عنك الجبة ، واصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك» .

ورواه مسلم في كتاب الحج . باب ما يباح للحرم بمح أو عمرة ، وما لا يباح ، وبيان تحريم الطيب عليه حديث ٨ . حـ ٨٣٧/٢ .

(٥١) العقول جمع عقل : يقال عقلت القتيل عقلًا أى أديت ديه ، ودافع الدبة عاقل . والجمع عاقلة . [المصباح المحيى] .

علي رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ، يعلمها إياها كما يعلمه القرآن^(٥٢) . [آخر جه الدارمي]

[٢١] الرسول ﷺ يتضرر أمر الله فيما يسن لأمته

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مُخيمرة عن طلحة بن فضيلة قال : قيل لرسول الله ﷺ سَعْرَنَا يارسُولَ اللَّهِ قَالَ : «أَيْسَأْنِي اللَّهُ عَنْ سُنْنَةِ أَحَدِ تَبَاعِدَتْ فِيهِمْ لَمْ يَأْمُرْنِي بِهَا ، وَلَكِنْ اسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»^(٥٣)

[٢٢] الرسول لم يترك شيئاً من الأوامر أو التواهي

وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطسب : «أن رسول الله ﷺ قال : «ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه ، وإن الروح^(٤) الأمين قد نفثت في روعي^(٥) أنه لن تموت نفس حتى تستوف رزقها ؛ فاقروا الله ، وأتحملوا^(٦) في الطلب» .

قال الشافعى : «وليس تعد السنن كلها واحداً من هذه المعافى التي وضعت باختلاف من حكىَّت عنـه من أهل العلم .

(٥٢) رواه الدارمى فى مسنده .. باب السنة قضية على كتاب الله ١٤٥/١ . بلفظ «كان جبريل ينزل على النبي بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن» .

(٥٣) ومعنى ذلك أنه كان يتضرر أمر الله ولم يرد أن يُحيط شيئاً يسأل عنه .

ويقول ابن القيم : التسuir قسمان : ظلم محروم ، وعدل جائز ، فإذا تضمن ظلم الناس وإكراههم بغير حق على البيع بشئون لا يرضونه ، أو منهم ما أباح الله هو حرام .. وإذا تضمن العدل بين الناس مثل إكراههم على ما يجب عليهم من المعاوضة بشئون المثل ، ومنهم ما يحرم عليهم منأخذ الزبادة على عرض المثل هو جائز بل واجب . الصفحة ٢٣٣ من طرق الحكمة في السياسة الشرعية لابن القيم الجوزي^(٤) تقللاً عن موسوعة الفقه الإسلامي . - الحديث رواه الترمذى في كتاب البيوع . باب ما جاء في التسuir ٥٣/٦ . وأبو داود في كتاب الإجارة . باب في التسuir ٢٧٢/٣ . وأiben ماجه في كتاب التجارات باب من كره أن يسرع^(٥) ، والدرامي في كتاب

البيوع باب في النبي عن أن يسرع في المسلمين ٢٤٩/٢ ، وكلهم بتجوهه .

(٥٤) جبريل عليه السلام .

(٥٥) نفث في روعي : ألقى في قلبي .

(٥٦) أجلوا في الطلب : ترقوا .

وكل ما سنت فقد ألمتنا الله اتباعه ، وجعل في اتباعه طاعته وفي القعود عن اتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقاً ، ولم يجعل له من اتباع سنن نبيه مخرجاً .

ثم قال البيهقي :

(باب ما أمر الله به من طاعة رسوله عليه وبيان أن طاعته طاعته) قال الله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يُتَابِعُونَكَ إِنَّمَا يُتَابِعُونَ اللَّهَ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكَثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيِّئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا» . [الفتح : آية ١٠] . وقال : «مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ» . [النساء : ٨٠] .

قال الشافعى (رضى الله عنه) : فأعلمهم أن بيعة رسوله بيعته ، وأن طاعته طاعته فقال : «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ» ^(٥٧) بینہم ثم لا يجدوا في أنفسهم خرجاً مما قضيتم ويسلموا تسليماً» [النساء: ٦٥] .

قال الشافعى : «نزلت هذه الآية في رجل خاصم ^(٥٨) الزبير في أرض فقضى النبي عليه بها للزبير» .

وهذا القضاء سنة من رسول الله عليه لا حكم منصوص في القرآن .

[٢٣] قضايا الرسول عليه

أخرج الشیعیان : عن عبد الله بن الزیر : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزیر في شراح الحرة ^(٥٩) التي يسكنون بها النخل فقال الأنصاری : سرح الماء ^(٦٠) ، فأی عليهم ، فاختصموا عند رسول الله عليه فقال رسول الله عليه للزیر : «اسق يازیر ، ثم أرسل الماء إلى جارك» .

(٥٧) شجر بينهم : اختلط من أمورهم . حرجاً : ضيقاً وكراهة . ويسلموا لحكمك تسليماً . (الطبرى) .

(٥٨) قيل هو حاتم بن أبي بلتعة كما جاء في أسباب التزول للواحدى : وقيل هو ثعلبة بن حاتم .

(٥٩) كانوا يسقيان بها أرضهما والشريحة مسيل الماء والجمع شيراج . والحرّة أرض ذات حجارة سود .

(٦٠) سرح : أطلق سراحه وفك قيده .

فغضب الأنصارى ، فقال : يا رسول الله أن كان ابن عمك ^(٦١) !! فتلَّون وجه نبى الله عليه السلام ثم قال : «يا زبیر ، اسق ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» ^(٦٢) .
قال الزبیر ، والله إنى لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك : **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾** ^(٦٣) الآية . [النساء : ٦٥] .

[٤٤] طاعة الرسول من طاعة الله

وأخرج الشیخان عن أبی هریرة قال : قال رسول الله عليه السلام «من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله» ^(٦٤) .

[٤٥] الملائكة تضرب للرسول مثلاً

وأخرج البخارى عن جابر بن عبد الله قال : « جاءت ملائكة إلى نبى الله عليه السلام وهو نائم . فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقطان ، فقالوا : إن لصاحبكم هذا مثلاً ، فاضربوا له مثلاً . فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقطان . فقالوا : مثله كمثل رجل بنى دارا ، وجعل فيها مأدبة ^(٦٥) ، وبعث داعياً ، فمن أجاب الداعى دخل الدار ، وأكل من المأدبة ، ومن لم يجب الداعى لم يدخل الدار ، ولم يأكل من المأدبة .

(٦١) يعني من أجل القرابة .

(٦٢) قال صاحب المصباح : الجدار الحائط والجمع جُدر مثل كتاب وكتب والجدر - لغة في الجدار وجمعه جدران وفي الحديث : «اسق أرضك حتى يليغ الماء الجدر» .

قال الأزهري : المراد به مارفع من أعضاد الأرض يمسك الماء تشبيهاً بجدار الحائط .

وقال السهيل : الجدر الحاجز يبعس الماء ، وجمعه جدور مثل قأس وقلوس .

(٦٣) رواه مسلم في كتاب الفضائل . باب وجوب اتباعه عليه السلام . حديث ١٢٩ . ح ٤ / ١٨٢٩ - ١٨٣٠ .
ورواه ابن ماجه في المقدمة (٢) حديث ١٥ . ح ٧ / ٨ ، وفـ كتاب الرهون . باب الشرب من الأودية
ومقدار حبس الماء باب (٢٠) ح ٢ . رواه أبو داود في كتاب الأقضية حديث ٣٦٣٧ .
ح ٣ / ٣١٥ ، ٣١٦ .

(٦٤) رواه البخارى في كتاب الأحكام ٤ / ٢٣٣ . وابن ماجه في المقدمة حديث (٣) ح ٤ / ١ .

(٦٥) مائدة وهي بضم الدال وفتحها كما جاء في المصباح [مأدبة] .

فقالوا : أَوْلُوهَا لَهُ يُفْقِهُها . فقال بعضهم : إنه نائم . وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقطن . فقالوا : فالدار الجنة ، والداعي محمد عليه السلام فمن أطاع محمداً عليه السلام فقد أطاع الله ، ومن عصى محمد عليه السلام فقد عصى الله ، و محمد عليه السلام فرق بين الناس^(٦٦) .

[٢٦] إِلَّا مَنْ أَبَى ...

وأخرج البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال : «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي» . قالوا : يارسول الله ، ومن يأبى ؟ قال : «من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى^(٦٧)» .

قال الشافعى (رحمه الله) : وقال تعالى : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَلْدَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ . [النور : ٦٣] إلى قوله : ﴿فَلَيَحْلُرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فَتَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ . [النور : ٦٣] قال : «يطبع الله على قلوبهم» .

قال الشافعى : وأمرهم بأخذ ما آتاهم ، والإنتهاء عما نهاهم عنه فقال : ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُلُودٌ وَمَا تَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا﴾ . [الحشر : ٧]

[٢٧] مَا لِلأَعْنَ من لعنه رسول الله عليه السلام ؟

أخرج الشیخان عن ابن مسعود أنه قال : «لعن^(٦٩) الله الواشمات والمستو شمات^(٧٠) ، والمتتمصات ، والمتعلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى» .

فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب ، فجاءت ، فقالت : «إنه بلغنى أنك

(٦٦) فسروها .

(٦٧) رواه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنن ٤/٢٥٧ .

(٦٨) رواه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنن ٤/٢٥٧ .

(٦٩) لعن الله الواشمات : طردهن وأبعدهن من رحمته .

(٧٠) الواشمة من تقوم بعمل الوشم على الجسم ، والمستو شمة هي التي تطلب ذلك من غيرها والوشم غرز الإبرة في الجسم بمادة ملونة تبقى على مر الزمن . والتمنص : نتف الشعر ، والتفلج توسيع مابين الأسنان : لإرازا للحسن .

قلت : كيت وكيت ؟ فقال : « مالى لألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله ؟ ! »

فقالت : « القد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته » !! قال : « إن كنت فرأيتها فقد وجدتيه . أما قرأت : « **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنِهِ فَانتَهُوا** » [الحشر : ٧] . قالت : « بلى » . قال : « **إِنَّهُ نَهَىٰ عَنِهِ** » ^(٧١) .

قال الشافعى : « وكان فرضه على من عاين رسول الله ﷺ ومن بعده إلى يوم القيمة واحداً ، في أن على كل طاعته » .

[٢٨] الرد إلى الله والرد إلى رسوله

ثم أخرج البيهقى بسنده عن ميمون بن مهران في قوله : « **فَإِنْ تَنَازَّ عَشْمَ فِي شَنِيءٍ فَرَدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ** » . [النساء ٥٩] قالوا : « الرد إلى الله : إلى كتابه ، والرد إلى الرسول ﷺ إذا قبض : إلى سنته » .

[٢٩] تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ وإعلامهم أنه لازم لهم

ثم أورد البيهقى من حديث أبي داود عن أبي رافع قال : « قال رسول الله ﷺ : « **لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَكَبِّأً عَلَى أَرِيكَهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِمَّا أُمْرِثَ بِهِ، أَوْ تَهَيَّئْتَ عَنْهِ، فَيَقُولُ: لَانْدَرِي . مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ** » .

(٧١) رواه البخارى في كتاب البابس . باب التنصصات . ٤٣/٤ . بلفظ « لعن عبد الله الواشمات والتنصصات والتنصلجات للحسن المغيرات خلق الله » . فقالت أم يعقوب : ماهذا ؟ قال : عبد الله وما لآلعن من لعن رسول الله وفي كتاب الله . قالت والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال : والله لعن فرأيتها لقد وجدتيه . « **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنِهِ فَانتَهُوا** » . رواه مسلم بنحوه في كتاب البابس والزينة حديث ١٢٠ . ح - ١٦٧٨ / ٣ .

تعليق الشافعى :

قال الشافعى : «وفى هذا تثبيت الخبر^(٧٢) عن رسول الله ﷺ ، وإعلامهم أنه لازم لهم ، وإن لم يجدوا فيه نصاً في كتاب الله» .

[٣٠] .. إنها مثل القرآن أو أكثر

ثم أورد البيهقى حديث أبى داود أيضاً عن العرياض بن سارية قال : «نزلنا مع النبي ﷺ خير و معه من معه من أصحابه ، وكان صاحبُ خير رجلاً مارداً مُنْكِرَاً^(٧٣) ، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد ، ألم أن تذبحوا حُمرَنا ، وتأكلوا ثمارَنا ، وتضرموا نساعَنا ؟ ! » فغضب النبي ﷺ وقال : يا بنَ عوف اركب فرسك ، ثم نادِ أن اجتمعوا للصلوة^(٧٤) ؛ فاجتمعوا ، فصلى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال : «أيُحْسِبُ أَهْدِكُمْ مِنْ مُنْكِرِهِ - على أرىكته - يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ؟ ! ألا إِنَّ اللَّهَ أَقْدَمَ أَمْرَتُ وَوَعَظْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءٍ ، إنها مثل القرآن أو أكثر . وإن الله ، عز وجل ، لم يجعل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم^(٧٥) .

ثم قال البيهقى :

باب بيان بطلان

ما يحتاج به بعض من رد الأخبار من الأخبار التي روتها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن .

[٣١] رواية بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن

قال الشافعى : أحتاج على بعض من رد الأخبار بما روى أن النبي ﷺ قال :

(٧٢) المراد بالخبر : الحديث الشريف والسنة المطهرة .

(٧٣) شنكرو العين حين تراه ، ولا تستريح لمرآه .

(٧٤) وتلك كانت عادة الرسول ﷺ حينما يدعى الداعي لإعلام صحابته بأمر ذي بال .

(٧٥) فإذا لم يحلوا بما اصطلحتنا عليه كان لهم مالنا وعليهم ما علينا .

«ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فأنا قلته وما خالفه ، فلم أقله» . فقلت له : ماروى هذا أحد يثبت حدثه في شيء صغير ولا كبير .

وإنما هي رواية مقطعة^(٧٦) عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء .

قال البيهقي :

أشار الإمام الشافعى إلى مارواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله (عليه الصلاة والسلام) : أنه دعا اليهود فسألهم ، فحدثوه حتى كذبوا على عيسى (عليه السلام) فصعد النبي عليه الصلاة والسلام المنبر فخطب الناس فقال : «إن الحديث سيغشونكم ، مما أتاكم يوافق القرآن فهو عنى ، وما أتاكم يخالف القرآن فليس عنى» .

قال البيهقي : «خالد مجهول^(٧٧) ، وأبو جعفر ليس بصحابي ؛ فالحديث منقطع^(٧٨)» .

وقال الشافعى : «وليس يخالف الحديث القرآن ، ولكن حديث رسول الله عليه السلام يُبين معنى ما أراد : خاصاً ، وعاماً ، وناسخاً^(٧٩) ، ومنسوخاً ، ثم يلزم الناس ما بنَ

(٧٦) الحديث المقطوع : مسقط من وسط إسناده واحد أو أكثر لا على التوال . والمقطوع : ما أضيف إلى التابعى من قول أو فعل نحوه : «قال مجاهد كذا وكذا» والمقطوع غير المقطوع ؛ لأن القطع من صفات المتن والانقطاع من صفات الإسناد ، وقد يكون المقطوع متصل ، كما أنه قد يكون منقطعاً . وقد يكون المقطوع مقطوعاً كما قد يكون مرفوعاً أو موقعاً .

(٧٧) من الصريح الدالة على الترجح : «فلان مجهول» وهى مرتبة ثلاثة . وتطلق على كل من جهل حالم ، أو جهلت عينهم ، أو أبهت أحمازهم ، أو أهملت أحمازهم ، أو أروأه دلساً ، أو وُنقوها من غير معتبر ، مع سوء حفظهم ، أو حدثوا على الشك ، أو حدثوا على الوهم بدون تحفظ ، ومعنى هذا أنهم لا يصلحون للاحتياج ولا للعبارة إلا إذا تكاثرت الطرق وأمعن فيها النظر والانتقاء ، فقد يلحقون بالمرتبة الثانية من مراتب البرح . ومطان هذه الروايات «كتب الضعفاء والمتروكين» .

(٧٨) ومadam خالد مجهولاً ، وأبو جعفر ليس بصحابي ؛ فالحديث منقطع أى سقط من وسط إسناده واحد وعرف عدم معاصرة الراوى ملن روى عنه .

(٧٩) من العلماء الذين كتبوا في الناسخ والنسوخ من الحديث أبو حفص عمر بن شاهين المتوفى سنة ٣٨٥ هـ في كتابه «الناسخ والنسوخ من الحديث» وأبو بكر محمد بن موسى الحازمي المتوفى سنة ٤٨٤ هـ جزءية في كتابه =

بفرض الله ، فمن قَبِيلٍ عن رسول الله (عليه الصلاة والسلام) فَعَنِ اللَّهِ قَبِيلٌ» .

[٣٢] رواية منقطعة عن رجل مجهول

قال البيهقي : «وقد روى الحديث من أوجه آخر^(٨٠) كلها ضعيفة» .

ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصبغ بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه «أن رسول الله (عليه الصلاة والسلام) قال : «الحديث على ثلاثٍ : فأيُّما حديثٍ بَلَغْتُمْ عَنِّي تَعْرِفُونَه بِكِتابِ اللَّهِ فَاقْبِلُوهُ، وَأيُّما حديثٍ بَلَغْتُمْ عَنِّي لَا تَجِدُونَ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَهِ، وَلَا تَعْرِفُونَ مَوْضِعَهِ فَلَا تَقْبِلُوهُ، وَأيُّما حديثٍ بَلَغْتُمْ عَنِّي تَقْشَعُّ مِنْهُ جَلْوَذُكُمْ، وَتَشْمَرُّ مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَتَجِدُونَ فِي الْقُرْآنِ خَلَافَهُ فِرْدُوْه» .

قال البيهقي : وهذه رواية منقطعة عن رجل مجهول .

[٣٣] هذا وهم !!

ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ «إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رِوَاةً يَرَوُونَ عَنِي الْحَدِيثَ، فَاعْرُضُوهُ» «جَدِيْهِمْ عَلَى الْقُرْآنِ فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَحَدَّثُوا بِهِ، وَمَا لَمْ يَوْافِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ» .

قال البيهقي : قال الدارقطني : هذا وهم ، والصواب : عن عاصم عن زيد بن علي منقطعا ، قال بسنده من طريق بشر بن ثير عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي أن رسول الله ﷺ قال : «إِنَّهَا سَيَّئَاتٌ نَاسٌ يَحْدُثُونَ عَنِي حَدِيثًا ، فَمَنْ

== «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» . وللإمام ابن الجوزي رسالة صغيرة في قدر ماصح نسخه أو احتمل وعنوانها : «إخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بقدر المنسوخ من الحديث» وقد ذكر في هذا المجال واحداً وعشرين حديثاً . وهي اختصار لكتابه الكبير في هذا المجال : «إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه» .

[الذيل على طبقات المخابلة ٤١٧/١]

(٨٠) آخر : جمع أخرى

**حَدَّثْكُمْ حَدِيثًا يَضَارُّعُ الْقُرْآنَ ، فَأَنَا قُلْتُهُ ، وَمَنْ حَدَّثْكُمْ حَدِيثًا لَا يَضَارُّعُ^(٨١)
الْقُرْآنَ فَلَمْ أَقُلْهُ» .**

**قال البيهقي : هذا إسناد ضعيف لا يحتاج بمثله . حسين بن عبد الله بن ضمرة ،
قال فيه ابن معين : «ليس بشيء ، وبشر بن ثمير ليس بشيء»^(٨٢) .**

[٣٤] حَدِيثٌ لَا عَلَيْنَا

ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح ،
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ «إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ عَنِ الْأَحَادِيثِ مُخْتَلِفَةً فَمَا أَتَاكُمْ
مُوافِقاً لِكِتَابِ اللَّهِ وَسَنْتِي فَهُوَ مِنِّي ، وَمَا أَتَاكُمْ مُخَالِفاً لِكِتَابِ اللَّهِ وَسَنْتِي فَلَيْسَ
مِنِّي» .

**قال البيهقي : «تفرد به صالح بن موسى الطلحى ، وهو ضعيف لا يحتاج^(٨٣)
بحدبته» .**

**قلت : ومع ذلك ، فالحديث لنا لا علينا ؛ ألا ترى إلى قوله : موافقاً لكتاب الله
وستي ؟ !**

(٨١) يضارع القرآن : المضارعة المشابهة يقال اشتقادها من الضرع .

(٨٢) ليس بشيء : من صيغ الجرح «فلان ليس بشيء» و«فلان غير ذى ثقة» أو «ليس بشيء» .

والصيغة الأولى تدل على أن الراوي من ذوي المرتبة الثالثة في الجرح ومثلها : مبهول وواهبة ، ومردود .
أما الصيغة الثالثة تدل على أن مرتبة الراوي هي المرتبة الخامسة ونجده بين الكتابيين والدجاجلة الذين يضعون
ال الحديث وينفرون على الله الكذب .

وليس مروي لهم في شيء من الحديث إلا في زعمهم وقد حصرها العلماء لبيان كل منها واحتراعوا بها وإنبعادها عن
ساحة الحديث . ومنطان هذه الروايات كتب الموضوعات مثل الآلق المصنوعة للسيوطى ، وتذكرة الموضوعات
للفتنى ومن صيغ الجرح المماثلة لقولهم «ليس بشيء» فلان كذاب ، وفلان دجال ، وفلان إليه المتشى في الكذب ،
وفلان إليه المتشى في الوضع .

(٨٣) فلان ضعيف إحدى الصيغ التي وضعها علماء الجرح والتعديل ومثلها واؤ ، ومصطلب الحديث ، وله
مناكيير ، ومثل راوبيها في الدرجة الثانية من مراتب الجرح .

[٣٥] وحديث آخر في صحته مقال

ثم أخرج البهقى من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقربى عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : «إذا حدثتم عنى حديثاً تعرفونه ولا تنكرونـه قلته أو لم أقله ، فصدقوا به ، فإني أقول : ما يُعرف ولا يُنكر ، وإذا حدثتم عنى حديثاً تنكرونـه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به ؛ فإني لا أقول : ما يُنكر ولا يُعرف» .

قال البهقى : قال ابن خزيمة : «في صحة هذا الحديث مقال^(٨٤) ، لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم ، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة» .

قال البهقى : «وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده ومتنه اختلافاً كثيراً يوجب الاضطراب ؛ منهم من يذكر أبا هريرة ، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث ، ومنهم من يقول في متنه : «إذا روitem الحديث عنى فاعرضوه على كتاب الله» .

وقال البخارى في تاريخه : «ذُكْرُ أَبِي هَرِيْرَةَ فِيْهِ وَهُمْ» .

[٣٦] وحديث آخر باطل

ثم أخرج البهقى من طريق الحارث بن نبهان عن محمد بن عبد الله العرزمى عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «ما بلغكم عنى من حديث حسن لم أقله ، فأنا قلته^(٨٥)» .

قال البهقى : هذا باطل ، والحارث والعرزمى^(٨٦) متروكان وعبد الله بن سعيد

(٨٤) إحدى صيغ الجرح وإن كان راوياً في المرتبة الأولى من مراتب الجرح .

(٨٥) كيف يتصور مسلم صحة مثل هذا القول يصدر عن مسئول فضلاً عن النبي يوحى إليه ، وهو الذي لم يلق ربه حتى كانت رسالته قد تمت ، والدين الذي أقى به قد كتمل . وقال ما يعصمنـه الضلال ، ولقد صدق علماء الحديث حين قالوا : إن مثل هذا الكلام لا يليق بكلام النبي ولا يشبه المقبول .

(٨٦) فلان متوكـل . إحدى صيغ الجرح وهي تدل على أن اصحابها في المرتبة الرابعة وهم لا يصلحون للاحتجاج ولا للاعتبار إلا إذا تکاثرت الطرق ، وأمعنـ فيها النظر والانتقاء فقد يلحقون – على بعد – بالمرتبة الثانية من يوصف مرويـهم بأنه حسن لغيره أو ضعيف .

عن أبي هريرة مرسل فاحش . قال : وقد روى أبو هريرة ما يضاد بعض هذا .

[٣٧] حديث فيه مala يليق بكلام النبي ﷺ ولا يشبه المقبول

ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي عن سعيد المقربى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا أَفْيَنَ أَحَدُكُمْ مِتَّكَنًا عَلَى أَرْيَكَتِهِ يَأْتِيهِ الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيشِي فَيَقُولُ : أَتَلَ عَلَىٰ قَرَآنًا . مَا أَتَكُمْ مِنْ خَيْرٍ عَنِّي قَلْتُهُ ، أَوْ لَمْ أَقْلُهُ فَأَنَا أَقُولُهُ ، وَمَا أَتَكُمْ عَنِّي مِنْ شَرٍّ فَإِنِّي لَا أَقُولُ الشَّرَّ » .

قال البهقى : صدر هذا الحديث منافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار ، قوله : « قلتُهُ أو أَقْلُهُ » في هذه الأحاديث مala يليق بكلام النبي ﷺ ولا يشبه المقبول .

[٣٨] حديث منقطع

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان عن عمرو مولى الطلب عن أبي الحويرث عن محمد بن جبیر بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال : « ما حَدَثْتُمْ عَنِّي مَا تَعْرِفُونَ فَصَدَقْتُمْ ، وَمَا حَدَثْتُمْ عَنِّي مَا تَنْكِرُونَ فَلَا تُصَدِّقُوا ؛ فَإِنِّي لَا أَقُولُ التَّكْرِيرَ ، وَلَيْسَ بِمِنْيٍ » .

قال البهقى : « وهذا منقطع ^(٨٧) » .

قال : وأمثل إسناد روى في هذا المعنى ما رواه ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد أو أبي أسد قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَلَيْنَ لَهُ أَسْعَارَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ ^(٨٨) وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ ، فَأَنَا أَوْلَئِكَ بِهِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَنْفَرُ مِنْهُ أَسْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ

(٨٧) جاء في «تبسيط علوم الحديث» في تعريف المنقطع ما يأن : أن يسقط من الإسناد رجل أو يذكر رجل منهم .. وسقوط راوٍ من الإسناد بخلاف الصحابي .

(٨٨) جمع بشرة . وهي سطح الجلد وفي القرآن **﴿تَلَيْنَ بَلُوْذُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾** [الزمر : ٢٣] . والأشعار جمع شعر .

منكم بعيد فأنما أبعدكم منه^(٨٩) .

[٣٩] روایة أصح من روایة من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد

ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملك بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن أبي قال : «إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يُعرف وتلiven له الجلوذ ، فقد يقول النبي ﷺ الخير ، ولا يقول إلا الخير» .

قال البيهقي : قال البخاري : «وهذا أصح» يعني أصح من روایة من رواه عن أبي حميد ، أو أبي أسيد .

وقد رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب قال ذلك بمعناه ، فصار الحديث المسند معلوماً^(٩٠) .

وعلى الأحوال كلها ، حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من العقول ، موافق للأصول ، لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه ، وما افترض على الناس من طاعته ، ولا يفتر منه قلب ، من اعتقاد تصديقه فيما قال : واتباعه فيما حَكَمَ به ، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع جميل في الأخلاق ، حسن عند أولى الآلاب ، هذا هو المراد بما عسى يصبح من ألفاظ هذه الأخبار .

[٤٠] السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن بل معاضدة له

ثم أخرج بسنده عن ابن عباس قال : «إذا حدثكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب ، أو حسن في أخلاق الناس ، فأنما به كاذب» .

(٨٩) رواه أحمد في مسنده ٤٢٥/٥ وانظر صحيح الجامع حيث حسنة الألباني (٦٢٥) .

(٩٠) المسند هو الذي اتصل إسناده حتى يتعيّن إلى النبي ﷺ ، فالمسندي لا يتحقق إلا بأمرain :

١ - الاتصال من حيث الإسناد .

٢ - والرفع من حيث المتن .

والكلام في العلل اللاحقة بالحديث متبايناً أو إسناداً لا يجوز إلا من أوقي مرتبة الجهابذة العظام من أمثال البخاري وأحمد والدارقطني ويحيى بن سعيد القطان وأبي داود الطیالسی ، وأبي داود السجستاني وغير هؤلاء من العمالقة .

وأنخرج عن على «فإذا حُدُثْم عن رسول الله ﷺ شيئاً فظنوا به الذي هو أهدي ، والذى هو أهنا ، والذى هو أتقى» قلت : والمعلوم عليه فى معنى الحديث المورّد أن ثبت ما أشار إليه الإمام الشافعى مما سبق أن السنة ليست منافرة للقرآن ، بل معاضدة له ، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها ، فإن النبي ﷺ يفهم من القرآن مالا يفهمه غيره .

وقد قال لما سُئل عن الحُمر ؟ : ما أُنزَلَ عَلَىٰ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادِيَةُ^(١)
الجامعة : **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾**
[الزلزلة : ٧ - ٨] فانظر أخذ حكمها من أين ؟

وقال ابن مسعود - فيما أخرجه ابن أبي حاتم - «ما من شيء إلا يُبَيَّنُ لَنَا فِي الْقُرْآنِ ، وَلَكِنْ فَهُمْنَا يَقْصِرُ عَنِ الْإِدْرَاكِ» ؛ فلذلك قال تعالى : **﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْهِمْهُ التَّحْلِيلَ / ٤﴾** فانظر هذا الكلام من ابن مسعود أحد أجيال الصحابة وأقدمهم إسلاما^(٢) .

[١٤] السنة شرح للقرآن

قال بعضهم : «السنة شرح للقرآن» وقد ألف ابن بُرْجان كتاباً في معاضدة السنة للقرآن .

(١) الفادىة : الفريدة . وقد جاء في صفوته التفسير تحت عنوان - فاتحة - سى رسول الله ﷺ **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾** الفادىة الجامعة حين سُئل عن زكاة الحمر فقال : «ما أُنزَلَ اللَّهُ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادِيَةُ» آخرجه البخارى .

(٢) من السابقين إلى الإسلام إذ كان سادس من استجاب لدعوة الرسول ﷺ فأسلم . وقد أحاط بالسنة علماً طول صحبته النبي ﷺ وملازمه إياه ، فقد كان مأذوناً له بالدخول في بيوت الرسول ثقة برأيه وحياته حتى كان يظن الوافد حدبياً إلى المدينة أن ابن مسعود وأمه من آل بيت النبي ﷺ . وقد صار إماماً لأنَّه تعلم القرآن من النبي ﷺ ولازمه فعرف سنته إذ كان معه دائماً يسراه إذا اغتنس ، ويوقظه إذا نام ، ويسير معه حيث سار .

وأصل الدين القرآن والسنة ومن عرفها وعرف أسباب نزول القرآن ، ورأى فعل النبي ﷺ بعينيه ، وسمعه بأذنيه وعرف الواقع التي أبدى فيها النبي ﷺ حكم الله تعالى وكان كابن مسعود في عقله وضبطه فإنه - بلا شك - يصير إماماً في الدين ويكتفى ابن مسعود شهادة عمر - رضي الله عنه - عندما أرسله إلى الكوفة إماماً ومعلماً كتاباً إلى أهلها يقول لهم : «والله الذي لا إله إلا هو لقد آثرتكم به على نفسي فخذلوا منه وتسلموه» .

وأخرج الشافعى والبيهقى من طريق طاوس أن النبي ﷺ قال : «إِنَّ لَا أَجُلُّ
مَا أَحْلَلَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَلَا أَخْرُمُ مَا حَرَمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ» .

قال الشافعى : وهذا منقطع ، وكذلك صنع ﷺ وبهذا أمر .

وافتراض عليه أن يتبع ما أوحي إليه ، ونشهد أنه قد اتبعه .

وما لم يكن فيه وحى فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته ، فمن قبل عنه فإنما قبل
بفرض الله . قال تعالى : «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَانفَهُوا» ^(٩٣) .

قال البيهقى : قوله «في كتابه» إن صحت هذه اللفظة – فإنما أراد فيما أوحي

ثم ما أوحي إليه نوعان : أحدهما وحي يُثلى ، والآخر وحي لا يُثلى ^(٩٤) .

وقد احتاج ابن مسعود من الآية التي احتاج بها الشافعى بمثل ما احتاج به ، في أن
من قيل عن رسول الله ﷺ في كتاب الله قبله ، فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم
ما ورد به الكتاب ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشمات .

باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين

وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره

ثم قال البيهقى : فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من
الرجوع إلى خبره .

٧ (٩٣) الحشر :

(٩٤) وتحسن الإشارة إلى أن القرآن أوحي إلى النبي ﷺ في البقطة بلفظه ومعناه وأنه معجز يتحدى البشر
بإعجازه ، وأنه يبعد بتلاوته وأن الحديث البوى من عند الله تعالى بمعناه واللفظ للنبي ﷺ وينسب في روايته إلى
النبي ، ولا يتعدى بتلاوته وهناك الحديث القدسى وفيه يلهى الله نبيه معناه ولفظه في يقظة أو منام ولا إعجاز فيه ولا
يبعد بتلاوته وينسب إلى الله تعالى عند ذكر نصه .

[٤٢] موقف أبي بكر من الرواية

أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) لتسأله ميراثها ، فقال أبو بكر : «مالك في كتاب الله شيء ، وما أعلم في سنة نبى الله عليه شئ ، فارجع حتى أسأل الناس» . فسأل الناس ، فقال له المغيرة بن شعبة : «حضرت رسول الله عليه أعطاها السدس» .

قال أبو بكر : «هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصارى فقال مثل ما قال ، فأنفذه لها أبو بكر^(٩٥) .

[٤٣] رجوع عمر عما كان يقضى فيه بحديث الضحاك

وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) كان يقول : «الدية للعاقلة^(٩٦) ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان «أن رسول الله عليه كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديتها ، فرجع عمر^(٩٧) . [أخرجه أبو داود] .

[٤٤] عمر يخالف حكم نفسه

وأخرج عن طاوس أن عمر قال : «أذكّر الله امراً سمع من النبي عليه في الجين شيئاً» فقام حمّل بن مالك بن النابغة فقال .. «كنت بين جاريتين لي - يعني ضررتين - فضررت إحداهما الأخرى بمسطح^(٩٨) ، فألقت جينيا ميتا ؛ فقضى فيه

(٩٥) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١ رواه ابن شهاب الزهري .

(٩٦) العاقلة : من تحمل الدية لو كان القتيل هو القاتل فهي تحمل عنه ، وبالتالي ترثه فيما لو قُتل فتأخذ ديتها بناء على المبدأ «العُقم بالغرم» . وقد كان عمر رضي الله عنه يرى دية المقتول لا يرثها إلا عصبه الذين يعلقون عنده ، ثم رجع عن ذلك بعد معلم أن النبي عليه ورث المرأة من دية زوجها . وروى مالك في الموطأ أن عمر نشد الناس بمني : «من كان عنده علم من الدية أن يخبرني ، فقام الضحاك بن سفيان الكلابي وقال له ما قال» .

(٩٧) رواه أبو داود في كتابه الفرائض . باب المرأة ترث من دية زوجها . حديث ٢٩٢٧ .

١٣٠ ، ١٢٩/٣

(٩٨) المسنطح - بالكسر - عمود الخبراء .

رسول الله ﷺ بغرة (٩٩) .

فقال عمر : «لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا . إن كدنا نقضى فيه برأينا !

وقال البيهقي : قال الشافعى : قد رجع عمر عما كان يقضى فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه . وأخبر فى الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى فيه بغيره . وقال : «إن كدنا نقضى فيه برأينا» .

[٤٥] انصراف عمر من حديث

عبد الرحمن بن عوف

وأخرج الشیخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة : أن عمر خرج إلى الشام ، فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام ، فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال : «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخربوا فراراً منه ، فرجع عمر من سرغ (١٠٠) .

قال ابن شهاب : وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث عبد الرحمن بن عوف .

(٩٩) الغرة : - بضم الغين - الغرة من كل شيء ألهة . وفسرت في حديث أبي هريرة بأن دين الجنين غرة : عدد أو أمه وقال صاحب فقه السنة هذا بالنسبة لجنين المسلمة ، أما جنين الذمية فقد قال صاحب بداية المجهد : قال مالك والشافعى وأبو حنيفة : فيه عشر دية أمه .

لكن أبو حنيفة على أصله ، في أن دية الذمية دية المسلم .

والشافعى على أصله ، في أن دية الذمية ثلث دية المسلم .

ومالك على أصله ، في أن دية الذمية تصف دية المسلم .

- الحديث رواه مسلم بنحوه في كتاب القسام . باب دية الجنين . حديث ٣٩ . حـ ٣ . ١٣١١ .

(١٠٠) موضع قرب الشام بين المثلثة وتبوك : القاموس المحيط .

رواه البخارى في كتاب الطب . باب ما يذكر في الطاعون . ١٥/٤ . كما رواه مسلم في كتاب السلام . باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها حديث ١٠٠ . حـ ٤ . ١٧٤٢ .

[٤٦] عمر يأخذ الجزية من المjosوس بناء على شهادة ابن عوف

وأخرج البخاري عن عائشة قالت : «لم يكن عمر أخذ الجزية^(١٠١) من المjosوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله عليه السلام أخذها من مjosوس هجر^(١٠٢)» .

[٤٧] عثان رضى الله عنه يقضى في العدة بما ورد عن النبي عليه السلام

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان — وهي أخت سعيد الخدرى — أخبرتها : أنها جاءت إلى رسول الله عليه السلام تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة ، فإن زوجها خرج في طلب أعمى له أبقوه^(١٠٣) ، حتى إذا كانوا بطرف القدوم^(١٠٤) لحقهم فقتلوه ، فسألت رسول الله عليه السلام أن أرجع إلى أهلي ، فإنما لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة ، فقال رسول الله عليه السلام : «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» . قالت : «فاععددت فيه أربعة أشهر وعشراً» .

قلت : «فلما كان عثان بن عفان أرسل إلى فسائلى عن ذلك فأخبرته ، فاتبعه وقضى به^(١٠٥)» .

(١٠١) الجزية ما يؤخذ من أهل الذمة .

(١٠٢) هجر — بفتحيin — بلد بقرب المدينة وإليها تسب القلال فيقال : هجرية وقلال هجر بالإضافة إليها .

وهجر أيضاً من بلاد نجد والسبة إليها هاجر بزيادة ألف على غير قياس فرقاً بين البلدين . وهو المراد بالحديث

أنه عليه الصلاة والسلام أخذ الجزية من مjosوس هجر [المصباح المنير/٢ ٨٧٢] .

(١٠٣) أعمى : جمع عبد . أبقوه : هربوا وفي القرآن (إذ أبقي إلى الفلك المشون) .

(١٠٤) موضع . [المصباح المنير] .

(١٠٥) رواه أبو داود في كتاب الطلاق . باب المترقب عنها تنتقل حديث ٢٣٠٠ جـ ٢٩١/٢ .

ورواه الترمذى بنحوه في الطلاق . باب ما جاء أعنى تعتد المُتوفى عنها زوجها ١٩٥/٥ ، ١٩٦ . وقال هذا حديث حسن صحيح .

[٤٨] موقف على — رضي الله عنه — مما كان يسمعه

وأخرج عن على بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال : «كنت إذا سمعت من رسول الله عليه صلواته حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته ، فإذا حلف لي صدقته . وإنه حدثني أبو بكر — وصدق أبو بكر — أنه سمع رسول الله عليه صلواته يقول : «ما من عبد موقن^(١٠٦) يُذنب ذليلاً فيظهور ، فيحسن الظهور ويصل ركتعين ، ويستغفر الله إلا غفر له^(١٠٧)» آخر جه أحمد .

[٤٩] زيد بن ثابت يرجع في خلافه مع ابن عباس إلى ما ورد

وأخرج الشیخان عن ابن عباس : أن زيد بن ثابت قال له : «أتفتى أن تصدراً^(١٠٨) الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس : إما لا ، فسل فلانة الأنصارية ، هل أمرها بذلك رسول الله عليه صلواته؟ قال : فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك . وهو يقول : ماؤراك إلا قد صدقت^(١٠٩) .

ورواه النسائي بنحوه في الطلاق بباب مقام المتروك عنها زوجها في بيته حتى تخل ١٩٩/٦ ، ٢٠٠ . ورواه ابن ماجه بنحوه في كتاب الطلاق . باب (٨) أين تعتد المتروك عنها زوجها . ح ١ / ٦٥٤ . كما رواه الدارمي بنحوه في الطلاق . باب خرrog المتروك عنها زوجها ح ١٦٨/٢ .

(١٠٦) موقن : مصدق بالله واليوم الآخر .

(١٠٧) رواه أحمد في مستنه ٢/١ بلفظ «امان رجل يذنب ذليلاً فيتوضاً فيحسن الوضوء قال مسرع ويصل وقال إسفيان ثم يصل ركتعين فيستغفر الله عز وجل إلا غفر له» .

(١٠٨) تصرف . والعرب يقول : ورد الماء فهو وارد عليه ، وصدر عنه فهو صادر أي منصرف وهي صادرة قبل أن تطوف طواف الوداع الذي يجعله الحاج آخر عهدهم كما استقبلوه أولاً وحيوه بطواف القدوم .

(١٠٩) رواه مسلم في كتاب الحج . باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض . حديث ٣٨١ - ٢ / ٩٦٣ . ورواه البخاري بنحوه في كتاب الحج . باب طواف الوداع . ح ١ / ٣٠٢ . واللفظ «أمير الناس» أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه يخفف عن الحائض» .

عليه ، فلما أخبر عن رسول الله ﷺ رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس .

[٥٠] ابن عباس يكذب من أخبر عن النبي خلاف قوله

وأخرج الشیخان عن سعید بن جبیر قال : قلت لابن عباس : «إن نوْفَا الْبَكَالِيَّ
يُزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بنی إسرائیل إنما هو موسى آخر»
قال : كذب عدو الله . أخبرني أبي بن كعب قال : خطبنا رسول الله ﷺ فذكر
حديث موسى والخضر^(١١٠) .

قال الشافعی : «ابن عباس — مع فقهه وورعه — كاذب امراً من المسلمين ،
ونسبه إلى عدوة الله لما أخبر به من خلاف قوله» .

[٥١] ابن عباس يرى الحجة قائمة على طاوس بخبره عن النبي ﷺ

وأخرج البیهقی والحاکم عن هشام بن حبیر قال : كان طاوس يصلی رکعتین
بعد العصر ، فقال له ابن عباس : «اتركهما» فقال : «ما أدعهما» . فقال ابن
عباس : «فإنه قد نهى النبي ﷺ عن صلاة بعد العصر ، ولا أدرى أتعذب أم
ثؤجر^(١١١) ؟ لأن الله تعالى يقول : «وما كان ملُومٌ ولا مُؤمِنةٌ إذا قضى الله
ورسُولُهُ امراً أن يكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ»^(١١٢) (الأحزاب / ٣٦) .

قال الشافعی : فرأى ابن عباس الحجة قائمة على طاوس بخبره عن النبي ﷺ ،
ودله بتلاوة كتاب الله عز وجل على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخبرة إذا قضى الله
رسوله أمراً .

(١١٠) رواه البخاری في كتاب بدء الخلق . حديث الخضر مع موسى . ح ٤ / ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ . كذا
رواه مسلم في كتاب الفضائل . باب من فضائل الخضر ، عليه السلام . حديث ١٧٠ . ح ٤ / ١٨٤٧ - ١٨٤٨ .

(١١١) تؤجر : ثواب ويعطيك الله أجراً على ما عملت .

(١١٢) رواه الحاکم في مستدرکه ح ١١٠ / ١ مع عدم ذكر مقوله ابن عباس .

[٥٢] ابن عمر يترك المخابرة حين أخبره الثقة

وأخرج مسلم عن ابن عمر قال : « كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا ، حتى زعم رافع أن رسول الله ﷺ نهى عنها ، فتركناها من أجل ذلك * ». .

قال الشافعى : فابن عمر قد كان يتتفع بالمخابرة ، ويراها حلالاً ، ولم يتوسع - إذ أخبره الثقة عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها — أن يخابر^(١١٣) بعد خبره .

[٥٣] أبو الدرداء يقيم الحججة على معاوية بخبره

وأخرج البهقى عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق^(١١٤) بأكثرب من وزنها فقال أبو الدرداء : « سمعت رسول الله ﷺ نهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل » . فقال معاوية : « ما أرى بهذا بأسا !

فقال أبو الدرداء : « من يغدرني من معاوية^(١١٥) ؟ أخبره عن رسول الله ﷺ ، ويغدرني عن رأيه !! لا أساشكك بأرض أنت بها ». .

قال الشافعى : فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية بخبره ؛ فلما لم ير معاوية ذلك فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها إعظاماً لأنْ ترك خبراً عن رسول الله ﷺ .

* مسلم في البيوع عن جابر بن عبد الله بلطف آخر . باب كراء الأرض (٩٥)

(١١٣) يقال : خابر مخابرة : والمخابرة المزارة على بعض ما يخرج من الأرض .

(١١٤) السقاية - بالكسر - الموضع يخذل لسقى الناس ، والستاء يكون للباء واللين ، فهي إناء ووعاء . والورق : الفضة وقد قال الإمام الطبرى في تفسير الآية رقم ٧٠ من سورة يوسف **﴿ يجعل السقاية في رحل أخيه ﴾** : الإناء الذى كان يشرب فيه الملك . ثم قال في تفسير [الآية رقم ٧٢] : **﴿ قالوا لقد صُواع الملك ﴾** : إناء الذى كان يستربت به وكان من فضة .

(١١٥) تتطق هذه العبارة بكسر الذال (من يعذر من معاوية ؟) ويقول الفيومي في بيان المراد منها : من غذيرى من فلان ؟ ومن يغذرى منه ؟ أى من يلومه على فعله وينسى باللائمة عليه ، ويعذر فى أمره ، ولا يلومنى عليه .

وقيل معناه : من يقوم بعذر إذا جازبه بصنعه ولا يلومنى على ما أفعله به .

وقيل : غذير يعنى نصير : أى من ينصرنى .

[٤٥] موقف أبي سعيد الخدرى من خالفه بعد ما أخبره

قال الشافعى : وأخبرنا أن أبو سعيد الخدرى لقى رجلاً فأخبره عن رسول الله عليهما شيناً ، فخالفه ، فقال أبو سعيد : « والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً » .

قال الشافعى : فرأى أن ضيقاً على الخبر أن لا يقبل^(١١) خبره .

[٥٥] موقف ابن عمر من لم يستمع إلى النبي عن منع النساء بالليل من المساجد

وأخرج الشیخان عن ابن عمر أن رسول الله عليهما شيناً قال : « لا تمنعوا النساء بالليل من المساجد » . فقال بعض بنى عبد الله بن عمر : « والله لا ندعهن يدخلن دغلاً » . فضرب ابن عمر صدره وقال : « أحدثك عن رسول الله عليهما شيناً وأنت تتقول ماتقول^(١٦) ! ؟ »

[٥٦] عبد الله بن مغفل ومن نهاه عن الخذف

وأخرج الشیخان عن عبد الله بن بريدة أن عبد الله بن مغفل رأى رجلاً يخذف^(١٧) ، فقال له لا تخذف : فإن رسول الله عليهما شيناً « نهى عن الخذف » أو كان يكره الخذف وقال : « إنه لا يصاد به صيد ولا ينكى به عدو ولكنها قد تكسر السن وتتفقا العين » .

(١٦) من أجل هذا نرى الشافعى يقول فيما بعد :
ولا أعلم أحداً من الصحابة ولا من التابعين أشجر عن رسول الله عليهما شيناً إلا قبل خبره ، وانتهى إليه ، وأثبت ذلك سنة .

(١٧) رواه البخارى في كتاب الجمعة . باب هل على من يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم . ح ١٦٠ / ١ بلفظ « انذروا النساء بالليل إلى المساجد » . كما رواه مسلم في كتاب الصلاة . باب خروج النساء إلى المساجد ح ١ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ . أحاديث ١٣٤ - ١٤٠ .

(١٨) يخذف : ويقول الحكيم الترمذى في كتابه « المنيات » في مقدمة كتابه فوجلنا النبي على ضربين : منه نهى تأديب ، ومنه نهى تحريم فمن ترك الأدب انتطع عن درجه ، ومن وثب على التحريم سقط في الملة . ثم يقول « نهى عن الخذف بالبندق » فإن ذلك كماللة لأن ترى أنه يصير المرمى به موقعاً ، وينكر كله ، ولا يكون كالذبيحة .

وقد جاء الحديث في البخارى : كتاب الذبائح باب ٢ ، ٥ والبندق كررة في حجم البندقة يرمى بها في القتال والصيد .

ثم رأه بعد ذلك يخذف ف قال له : «أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف !! لا أكلمك كذا وكذا»^(١١٩).

[٥٧] غضب عمران بن حصين من عارض في الخبر

وأخرج الشیخان عن عمران بن حصین أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الحياة خیز کله» . فقال بشیر بن کعب : «إنا نجد في بعض الكتاب أن منه سکينة ووقاراً ، ومنه ضعفاً» . فغضب عمران بن حصین حتى احمرت عیناه وقال : «أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه ؟ او في رواية : «ونحمدك عن صحفك» !!^(١٢٠)».

[٥٨] عمران بن حصین ومن قال له حدثنا بالقرآن

وأخرج البهقی والحاکم عن الحسن قال : بينما عمران بن حصین يتحدث عن سنة نبینا ﷺ إذ قال له رجل : يا أبا نجید ، حدثنا بالقرآن . فقال له عمران : أنت وأصحابک تقرءون القرآن . أکنت تحدثی عن الصلاة وما فيها وحدودها ؟ أکنت محدثی عن الزکاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال ؟ ولكن قد شهدت وغبت أنت . ثم قال : فرض رسول الله ﷺ في الزکاة كذا وكذا ، فقال الرجل : «أحييتك أحياك الله» .

(١١٩) رواه البخاری في كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد . باب الخذف والبنقة . حد ٣٠٦/٣ كما رواه مسلم بنحوه في كتاب الصيد والذبائح . باب إباحة ما يستعن به على الاصطياد والعدو ، وكرامة الخذف حديث ٥٤ - ٥٦ . حد ١٥٤٧ ، ١٥٤٨ .

(١٢٠) وبالرجوع إلى كتاب الله (القرآن) لانجد فيه إلا الآيات الآتية : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُسْتَحِي أَنْ يَضْرِبَ مثلاً مَّا بَعْدَهُ فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة : ٢٦] .

﴿إِنَّ ذَلِكَمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيُسْتَحِي مِنْكُمْ﴾
﴿وَاللَّهُ لَا يُسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

- الحديث رواه البخاری في كتاب الأدب . باب الحياة بلحظ «الحياة لا يأتي إلا بخير» . حد ٦٨/٤ ورواه مسلم بنحوه في كتاب الإيمان . باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنائها ، وفضيلة الحياة ، وكونه من الإيمان حديث ٦١ . حد ٦٤/١ .

قال الحسن : «فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين» .

قال الشافعى : « ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره ، وانتهى إليه ، وأثبت ذلك سنة» .

[٥٩] سالم يترك قول جده عمر في إمامته ويعمل بخبر عائشة

ثم أخرج عن سالم بن عبد الله : أن عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة ، قال سالم : فقالت عائشة : طيبت رسول الله ﷺ بيدي لاحرامه قبل أن يحرم ، وخله قبل أن يطوف بالبيت ، وسنة رسول الله ﷺ أحق (١٢١) .

قال الشافعى : فترك سالم قول جده عمر في إمامته ، وعمل بخبر عائشة ، وأعلم من حديثه أنه سنة ، وأن سنة رسول الله ﷺ أحق ، وذلك الذي يجب عليه .

قال الشافعى : وصنع ذلك الذين بعد التابعين والذين لقيناهم كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سنة ، يحمد من تبعها ، ويعاب من خالفها ؛ فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مفارق سبيل أصحاب رسول الله ﷺ وأهل العلم بعدهم إلى اليوم ، وكان من أهل الجهالة .

انتهى .

هذا الذي سنته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعى – رضى الله عنه – كلاماً واستدلاً بالأحاديث .

ولقد أتقنه – رضى الله عنه – وأطبب فيه لداعية الحاجة إليه في زمنه لما كان يناظره من الزنادقة والرافضة الرادين للأخبار ، ونقله البهقى في كتابه فزاده محاسن .

(١٢١) حديث التطيب رواه البخارى في كتاب الحج . باب الطيب عند الإحرام . ح ٢٦٨/١ . ورواه مسلم في كتاب الحج . باب الطيب للمحرم عند الإحرام حديث ٣٣ . ح ٨٤٦/٢ .

القسم الثاني :

تلخيص الأحاديث والأثار الدالة

على وجوب الاعتصام بالسنة

وفرض اتباعها من كتاب البهقى

[٧٤ حديثاً]

يقول الإمام السيوطي :

وبقيت آثار ذكرها البيهقي مفرقة في كتابه فها أنا أذكرها ثم أذيل عليها بما لم يقع في كلامه ، ولا في كلام الشافعى – رضى الله عنه :

[١] السنة قاضية على الكتاب
ولم يحيى الكتاب قاضياً على السنة

وأخرج البيهقي بسنده عن أبى يوب السختياني قال : «إذا حدث الرجل بسنة
فقال : دعنا من هذا وأئننا عن القرآن فاعلم أنه ضال» .

قال الأوزاعى : «وذلك أن السنة جاءت قاضية على الكتاب ، ولم يحيى
الكتاب قاضياً على السنة»^(١٢٢) .

[٢] ما نريد بالقرآن بدلاً ، ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا
وأخرج عن أبى يوب قال : قال رجل عند مطرف بن عبد الله : لاتحدثونا إلا بما
في القرآن ، فقال مطرف : إنما والله ما نريد بالقرآن بدلاً ، ولكننا نريد من هو أعلم
بالقرآن منا .

[٣] ما كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ بقول أحد من الناس
وأخرج البخارى عن مروان بن الحكم قال : «شهدت عليا وعثمان بين مكة
والمدينة ، وعثمان ينهى عن المتعة»^(١٢٣) وأن يجمع بينهما ، فلما رأى ذلك على أهل

(١٢٢) يقال : قضى عليه أبي حكم .

(١٢٣) المتعة اسم التسع ، ومنه متعة الحج و منه تمنع بالعمره إلى الحج إذا أحرم بالعمره في أشهر الحج ، وبعد تمامها يحرم الحج ، فإنه بالفراغ من أعمالها يحل له ما كان حرم عليه فمن ثم يسم ممتنعا ، والإحرام أنواع ثلاثة :

بهم جمِيعاً ، فقال : ليك بحج وعمره معاً . فقال عثَان : تراني أنمى الناس عن شيء وأنت تفعله ؟ فقال : ما كت لأدْعَ سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس (١٤٤) .

[٤] الصحابة يتذاكرون الحامل تضع عند وفاة زوجها

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تذاكروا المتوف عنها ، الحامل تضع عند وفاة زوجها ؟

فقال ابن عباس : تعتذر آخر الأجلين (١٤٥) .

وقال أبو سلمة : بل تحمل حين تضع .

قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي .

— ١ - قرآن

— ٢ - وقائع

٣ - وإنفراد ، وقد أجمع العلماء . على جواز كل واحد من هذه الأنواع الثلاثة كما جاء في فقه السنة . فمن عائشة رضي الله عنها قالت : «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمنا من أهل بعمره ، ومنا من أهل بحث وعمره ، ومنا من أهل بالحج ، وأهل رسول الله ﷺ بالحج فاما من أهل بعمره ، فعل عند قدومه ، وأما من أهل بحث أو جمع بين الحج والعمره ، فلم يحل حتى كان يوم النحر» [رواه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، ومالك] . (فقه السنة) :

(١٤٤) رواه البخاري في كتاب الحج . باب التتبع والإفران . والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي .
بلغه : عن مروان بن الحكم قال : شهدت عثَان وعليه رضي الله عنهما ، وعثَان يني عن المتعة وأن يُجمع بينهما فلما رأى على أهل بما ليك بعمره وحجحة . قال : ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد ..

(١٤٥) فالحامل عدتها تنتهي بوضع الحمل سواء كانت مطلقة أو متوف عنها زوجها قوله تعالى : ﴿وَأُولَاتُ الْأَهْوَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنَ حَلْهُنَّ﴾ [سورة العلاق : آية ٤] ، والعلماء يجعلون قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَعْفُونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيصنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٤] خاصة بعدد الموائل (غير الموابل) ، ويجعلون قوله تعالى : ﴿وَأُولَاتُ الْأَهْوَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنَ حَلْهُنَّ﴾ في عدد الموابل ، فليس الآية الثانية معارضة للآية الأولى .

وبهذا يتجلّ لنا أن المتوف عنها زوجها عدتها أربعة أشهر . ويشرا مالم تكن حاملا ، فإنها تحمل حين تضع حملها .
ويقول ابن شهاب : «ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت ، وإن كانت في دمها ، غير أنه لا يقرّها زوجها حتى تطهر» .

فأرسلوا إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : «قد وضعت سبعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بيسير فاستفتت رسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج»^(١٢٦).

[٥] الناس لم يكونوا يكذبونا

وأخرج البيهقي عن البراء قال : «ليس كُلُّنا كان يسمع حديث النبي ﷺ كانت لنا ضيقة^(١٢٧) وأشغال ، ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون ، فيحدث الشاهد الغائب».

[٦] والله ما كنا نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب !!

وأخرج عن قادة «أن إنساناً حدث بمحدث فقال له رجل : أسمعت هذا من رسول الله ﷺ قال : نعم ، أو جدثني من لم يكذب . والله ما كنا نكذب ، ولا كنا ندرى ما الكذب ا».

[٧] مدى اهتمام عبد الله بن عمر باتباع أمر رسول الله ﷺ

وأخرج عن طريق مالك أن رجاء حدثه «أن عبد الله بن عمر كان يتبع أمر رسول الله ﷺ وأثاره^(١٢٨) وحاله ويفهم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك».

(١٢٦) رواه مسلم في كتاب الطلاق . باب القضاء عدة المترافق عنها زوجها ، وغيرها ، بوضع الحبل بلفظ : أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعوا عند أبي هريرة . وما يذكر إن المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال . فقال ابن عباس : عذنها آخر الأجلين . وقال أبو سلمة : قد حلت . فجعلوا يتنازعان ذلك . قال : فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي (يعنى أبا سلمة) فبعثوا كريماً (موسى ابن عباس) إلى أم سلمة يسألها عن ذلك ؟ فجاءهم فأخبرهم : أن أم سلمة قالت : إن سبعة الأسلمية تؤتى بعد وفاة زوجها بليال . وإنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج .

(١٢٧) الضيقة كما جاء في المصباح - العقار والجمع ضياع . والعقار كل ملك ثابت له أصل كالدار والدخل . قال بعضهم : وربما أطلق على المتاع .

(١٢٨) الآثار : جمع أثر . والأثر في اللغة : البقية من الشيء ، وفي الاستلاح : فيه ثلاثة مذاهب : الأول : مطابق للسنة في اصطلاح الخدّيين وهي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تعبير أو وصف يخلقني أو يُحْلِقني حقيقة أو حكمًا حتى الحركات والسكنات في اليقظة والنمام وما أضيف إلى الصحاف أو التابع من قول أو فعل ، فهو - بهذا - مرادف لما في عمومها .

[٨] أَبِي بن كعب يصدق سَمْرَةَ فيما حفظه من حديث رسول الله ﷺ

وأخرج عن الحسن عن سَمْرَةَ قَالَ : « حفظت عن رسول الله ﷺ سكتين : سكتة إذا كَبَرَ ، وسكتة إذا فرغ من قراءة السورة ». فكتب عمران بن حصين في ذلك إلى أَبِي بن كعب ، فكتب يصدق سَمْرَةَ ويقول : « إِن سَمْرَةَ حفظ الحديث عن رسول الله ﷺ (١٢٩) » .

[٩] ابن عباس يعاتب سَمْرَةَ على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي ﷺ

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس لما أُمِرَ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ أَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ سَمْرَةً : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ بِهَا » ؟ فَقَالَ : « بَلَى » . قَالَ : « فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْلِمَ أَهْلَ الْبَلْدَ ؟ ! » .

قال البيهقي : فإن عباس عاتب سَمْرَةَ على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي ﷺ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ .

[١٠] أمره ﷺ بالتبليغ عنه ونفيه عن الكذب عليه متعيناً

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آتَيْهِمْ وَحْدَتِهِمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . لَا حَرْجٌ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَىٰ مَعْنَىً فَلِيَتَبَوَّأْ

= الثاني : مطابق لمذهب من يرى أن السنة هي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقى أو خلقى حقيقة أو حكى حتى الحركات والسكنات في البصيرة أو في اللسان فهو - بهذا - مرادف لها ولا يشمل الموقف والمقطع .

الثالث : ما أضيف إلى الصحاح أو التابعى من قول أو فعل . وهذا ما ذهب إليه فقهاء خراسان ومن تابعهم . وعلى هذا فهو خاص بالموقف والمقطع ، وهو أخص من السنة بالمعنى الثاني .

(١٢٩) رواه الترمذى بنحوه في الصلاة : باب ما جاء في السكتين في الصلاة حـ ٢ / ٥١، ٥٢ . ورواه ابن ماجه بنحوه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها . باب في سكتى الإمام (١٢) . جـ ١ / ٢٧٥، ٢٧٦ .

ولفظ ابن ماجه حفظت سكتين في الصلاة : سكتة قبل القراءة ، وسكتة عند الرکوع ، فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين . فكتبا إلى المدينة إلى أَبِي بن كعب . فصدق سَمْرَةَ . وهناك رواية أخرى لابن ماجه تختلف عنها في اللفظ .

مقدمة من النار^(١٣٠) .

[١١] كلام أبي حنيفة (رضي الله عنه) في الشيعة

وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال : سأله أبو عصمة أبا حنيفة فقال : «إني سمعت هذه الكتب : يعني الرأى ، فمن تأمرني أن أسع الآثار ؟ قال : فمن كان عدلاً في هواه ، إلا الشيعة فإن أحيل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ . قال ومن أقى السلطان طائعاً حتى انقادت له العامة ؛ فهذا لا ينبع أن يكون من أئمة المسلمين» ١

قلت : هذا الكلام من «الإمام أبي حنيفة» رضي الله عنه في الشيعة وفاق ما قدمته لخطبة .

[١٢] الشافعى رضي الله عنه والرافضة

وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحيى قال : سمعت الشافعى يقول : «ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة» .

[١٣] جابر بن عبد الله وحديث لم يسمعه من الرسول ﷺ في المظالم

وأخرج عن جابر بن عبد الله قال : «بلغنى حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ فاشترىت بعيراً ، ثم شددت عليه رحلي^(١٣١) ، فسررت إليه شهراً حتى قدمت عليه الشام ، فإذا عبد الله بن أبي الأنصارى ، فأتته فقلت : حديث بلغنى عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في المظالم^(١٣٢) لم أسمعه ، فخشيت أن أموت أو تموت

(١٣٠) البخارى في الأنبياء . باب ما ذكر عن بنى إسرائيل ٢٥٨/٢ . والترمذى في العلم : باب ما جاء في الحديث عن بنى إسرائيل وقال : حسن صحيح ١٣٦/١٠ ، ١٣٧ . وانظر صحيح الجامع حيث قال : صحيح ، حديث ٢٨٣٤ . تبوا المكان وبه : أقام به

(١٣١) الرحل كل شيء يُعد للرحيل من وعاء للمناع ومركب للبعير وحلس ورسن وجمعه أرحل وزحال ، والمقصود هيأنه للركوب والإدخال .

(١٣٢) المظالم جمع مظلومة وهي اسم لما تطلبه عند المظالم كالظلمة بالضم .

قبل أن أسمعه ، فقال : رسول الله ﷺ يقول : «يُحشّر الناس عَرَّةً غُرْلًا^(١٣٣) بِهِمَا» قلنا : وما بهما ؟ قال : «ليس معهم شيء ، فيناديهم نداء يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، أنا الملك الذي يناديكم ، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار ، والأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ، وأحد من أهل النار يطلب بظلمة حتى أقصه^(١٣٤) منه ، حتى اللطمة». قلنا : كيف وإنما نأى الله عَرَّةً غُرْلًا بِهِمَا ؟ قال : «بِالحسنات والسيئات^(١٣٥)». أخرجه أحمد والطبراني .

[١٤] أبو أيوب يسعى إلى عقبة بن عامر من أجل حديث سمعه وأنخرج البيهقي عن غطاء بن رياح قال : خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يق أحد سمعه منه غيره .

فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري - وهو أمير مصر - فخرج إليه فعانقه ثم قال له : ما جاء بك يا أبو أيوب ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ في ستة المؤمن ، فقال : نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من ستر مؤمنا في الدنيا على كُربته^(١٣٦) ستة الله يوم القيمة» .

ثم انصرف أبو أيوب إلى راحته ، فركبها راجعاً إلى المدينة ، فما أدركته جائزة^(١٣٧) مسلمة إلا بعریش مصر .

[١٥] رحلتهم إلى الأماكن البعيدة في طلب حديث واحد

وأنخرج الشيشخان من طريق صالح بن حيان قال : كنت عند الشعبي فقال له رجل من أهل خراسان : إنما نقول بخراسان : إن الرجل إذا أعتق أم ولده ، ثم تزوجها ، فهو كالذى يهدى البدنة^(١٣٨) ثم يركبها .

(١٣٣) غُرْلًا : غير مخونين .

(١٣٤) آخذ له بعقبه قصاصا .

(١٣٥) رواه أحمد في مسنده حـ ٤٩٥ / ٣ .

(١٣٦) يقال رجل مكروب أى مهموم والكربة اسم منه والجمع كُرب .

(١٣٧) الجائزة : العطية والتحفة .

(١٣٨) البدنة : الناقة ، وهى تهدى إلى الحرم تقرباً إلى الله تعالى . وقال الشافعى يركبها إذا اضطر إلى

قال الشعبي : أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال : «ثلاثة يؤتون أجراهم مرتين : رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها ، وأدبها فأحسن تأديبها ، وأعتقها فترزّجها ، فله أجران» .

والعبد يؤدى حق الله ، وحق سيده ، ومؤمن أهل الكتاب .

ثم قال الشعبي للرجل : قد أعطيتكها بغير شيء ، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة .

[١٦] سعيد بن المسيب كان يسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب قال : «إن كُنْتَ لأسافِرْ مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد» .

[١٧] رأيهم فيمن يكذب أهل الصدق

وأخرج عن الزهرى قال : قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكرها : كذبت . فقال عروة : ما كذبت ولا أكذب ، وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين .

وأخرج عن عثمان بن نفیل قال : قلت لأحمد بن حنبل : إن فلاناً يتكلم في وكيع ، وعيسي بن يونس وابن المبارك ، فقال : «من كذب أهل الصدق فهو الكذاب» .

[١٨] عدم السؤال عن إسناد الحديث إلا بعد وقوع الفتنة

وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال : لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن إسناد حديث ، فلما وقعت الفتنة سُئل عن إسناد الحديث ؛ فنظر من كان من أهل السنة أخذ من حديثه ، ومن كان من أهل البدع ترك حديثه .

[١٩] الأَخْذُ بِالسُّنْنِ تَصْدِيقًا لِكِتَابِ اللَّهِ فِي رَأْيِ مَالِكٍ

وأخرج البيهقي عن مالك قال : كان عمر بن عبد العزيز يقول : سن رسول الله عليه وسلامه ولادة الأمر من بعده سنتنا الأخذ بها تصديق لكتاب الله ، واستكثار لطاعة الله ، وقرة على دين الله ، من اهتدى بها فهو مهتدى ، ومن استنصر بها فهو منصور ، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين والله تعالى يقول : **لَمْ يَأْتِهِ مَا تَوَلَّهُ وَنَصَرَهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرَاهُ** [النساء : ١١٥] .

[٢٠] الْحُجَّةُ فِي دِينِ اللَّهِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ (وَدَلِيلُهُ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حَجَّةً)

وأخرج بسنده عن الموفى أو الربيع قال : كنا يوماً عند الشافعى إذ جاءه شيخ عليه جبة صوف ، وعمامة صوف ، وإزار صوف ، وفي يده عكاز ، فقام الشافعى وسوى عليه ثيابه ، واستوى جالساً ، وسلم الشيخ وجلس ، وأخذ الشافعى ينظر إلى الشيخ هيبة له ، إذ قال للشيخ : سل . قال : **إِبِشْ**^(١٣٩) الحجّة في دين الله ؟ قال : كتاب الله قال : وماذا ؟ قال : وسنة رسول الله عليه وسلامه . قال : وماذا ؟ قال : اتفاق الأمة . قال : من أين ؟ قال : اتفاق الأمة من كتاب الله . قال : فتأذير الشافعى ساعة ، فقال للشافعى : قد أجلتك ثلاثة أيام ولياليها ، فإن جئت بحجّة من كتاب الله في الاتفاق ، وإلا تب إلى الله ! ، فتغير لون الشافعى ، ثم إنه ذهب فلم يخرج إلا بعد ثلاثة أيام ولياليهن .

قال : فخرج إلينا الشافعى من اليوم الثالث وقد انفتح وجهه ورجلاه – وهو مسقماً^(١٤٠) – فجلس فلم يكن بأسرع إذ جاء الشيخ ، وسلم وجلس ، فقال : حاجتى ؟

(١٣٩) إِبِش : أَيْ شَيْءٌ ؟

(١٤٠) كثير التعرض للسقم والمرض واعتلال الصحة .

قال الشافعى : نعم ، أعود بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم
 قال الله تعالى : ﴿وَمَن يُشَاقِقْ﴾^(١) الرسول من بعد ما تَبَّأَّلَ له الهدى ويتبع غير
 سبيل المؤمنين ثُوَّلَه ماتولى ونصبه جهنم وساعته مصيرًا ^{﴿ه﴾} [النساء : ١١٥]
 لا يُصْلِيه على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض ^{﴿ه﴾}^(٤٢)

قال صدق ، وقام فذهب ؛ فلما ذهب الرجل قال الشافعى : قرأت القرآن
 كل يوم وليلة ثلاثة مرات حتى وقعت عليه .

[٢١] بم كان معاذ بن جبل يقضى ؟

وأخرج البيهقي والدارمى عن معاذ بن جبل قال : لما بعشى رسول الله ﷺ إلى
 اليمن قال لى : كيف تقضى إن عرض عليك قضاء ؟ قلت : أقضى بما في كتاب
 الله . قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قلت أقضى بما قضى به رسول الله ﷺ .
 قال : فإن لم يكن قضى به الرسول ؟ قلت : أجتهدرأي ، ولا آلو . فضرب
 صدرى وقال : «الحمد لله الذى وفق رسول الله ﷺ لما يرضى رسول الله
 ﷺ» ^{﴿ه﴾}^(٤٣)

(٤١) يشاقق الرسول : يخالفه فيما أمر به أو نهى عنه : قوله ماتولى : حقيقة معنى قوله ماتولى أى يجعله والياً
 ومضطلاعاً بالأمر . والمعنى المقصود : هو أن توفيق الله يتخل عنده .

وقد جاء في التفسير الوسيط . ومن يخالف الرسول فيما أمر به عن الله تعالى أو نهى عنه ، ويتبع غير طريق المؤمنين
 في عقيدته أو عمله ، بأن يكفر أو يترك الواجبات أو ي فعل المنكرات من بعد ما ظهر له ما يهديه من أدلة اليقين
 وأحكام الدين تتركه وما تولاه وانصرف إليه وقام به من الكفر والمعاصي فلا نلطف به لصرف قواه إليه ، وعدم مراجعته
 لنفسه فيه ، وتدخله جهنم فيخلد فيها إن كان كافرا ، ويعاقب فيها على قدر معصيته إن كان عاصيا .. وبحث جهنم
 مصيرًا . فلا ينفعي لعاقل أن يفترض من العاصي ما يجعلها مصيرًا له وما لا . ثم قال : استدل الإمام الشافعى بهذه
 الآية على أن الإجماع من أهل الحق حجة .. وساق القصة .

(٤٢) فدلت الآية على أن اتباع سبيل المؤمنين فيما يذهبون إليه من الأحكام فرض ؛ لورود الوعيد فيما لم يتبع
 سبيلاً لهم . والآية لا تفيد الخلود في النار لمن يرتكب المعاصي ، بل تفيد غثوتهم بالصيروة إلى النار ، وذلك لا يقتضى
 التأييد خلافاً لمن زعم ذلك من الخوارج ؛ حيث زعموا أن مرتکب الكبيرة كافر خالد في النار . وبخسم دعواهم قوله
 تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يَشْرِكَ بَهُ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ .

وقد روى عن علي - رضى الله عنه - ما في القرآن أحب إلى من هذه الآية .

(٤٣) رواه الدارمى بنحوه في باب الفتيا وما فيه من الشدة حد ٦٠٪ .

[٢٢] متى كان ابن عباس يجتهد رأي

وأنخرجاً أيضاً والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال : رأيت ابن عباس إذا سئل عن الشيء ، فإذا كان في كتاب الله قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله ، وكان عن رسول الله ﷺ قال به . فإن لم يكن في كتاب الله ، ولا كان عن رسول الله ﷺ وكان عن أبي بكر وعمر قال به ، وإن لم يكن في كتاب الله ، ولا عن رسول الله ﷺ ، ولا عن أبي بكر وعمر اجتهد رأيه^(١٤٤) .

[٢٣] موقف ربيعة من السنة والرأي

وأنخرج البهقى عن مالك قال : قال ربيعة : «أنزل الله كتابه على نبيه ﷺ وترك فيه موضعًا لسنة نبيه ﷺ .
وسن رسول الله ﷺ سنناً وترك فيها موضعًا للرأي» .

وأنخرج عن مسروق قال : قال عمر - رضى الله عنه - ئرث الناس من الجهالات إلى السنة .

[٤] ضرورة الرجوع إلى السنة في فهم القرآن

وأنخرج الشيخان عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : «فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتكم الذين كفروا»
[النساء : ١٠١] فقد أمن الناس ؟ !!

فقال عمر : عجبت مما عجبت منه ! ، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك
فقال : «صدقه تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»^(١٤٥) .

(١٤٤) رواه المدارمى بصحبه في باب الفتيا وما فيه من الشدة . حـ ٩/١ . كما دوواه الحاكم بصحبه في مستدركه حـ ١٢٧/١ .

(١٤٥) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وشربها . باب صلاة المسافرين وقصرها حديث ٤ . حـ ١٢٨/٢ .

قال العلماء : فهموا من الآية : أنه إذا عُدِم الخوف كان الأمر في القصر بخلافه حتى أخبرهم النبي ﷺ بالرخصة^(١٤٦) في الحالين معاً .

[٢٥] الصحابة كانوا يفعلون كما رأوا الرسول

وأنخرج البهقى عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر : إننا نجد صلاة الحضر^(١٤٧) وصلاة الخوف في القرآن ، ولا نجد صلاة السفر في القرآن .
فقال ابن عمر : «يابن أخي ، إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً ﷺ يفعل» .

[٢٦] النسخ في القرآن والسنة

وأنخرج البهقى عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «إن أحاديثى ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضاً^(١٤٨)» .

وأنخرج عن الزبير بن العوام أن النبي ﷺ «كان يقول الفول ، ثم يلبت حيناً ، ثم ينسخه بقول آخر ، كما ينسخ القرآن بعضاً^(١٤٩)» .

[٢٧] القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن

وأنخرج عن مكحول قال : «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن» .
آخرجه سعيد بن منصور .

قال البهقى :

ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله تعالى :

(١٤٦) والله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه .

(١٤٧) أى الصلاة التي تؤدى في المدن والقرى للمقيمين بها غير المسافرين وكل الذين يؤدون الصلاة في مكان إقامتهم فصلاتهم صلاة الحضر وحضر ضد غاب وبقصد بها الإقامة في الحضر . والحضر القرى والأرياف والمزارع المسكونة وهي خلاف البدو والبادية .

(١٤٨) رواه الديلمى بنحوه في الفردوس حديث ٩٠٢ . ح ٢٣٥/١ .

(١٤٩) رواه مسلم بنحوه في كتاب الحيض .. باب إنما الماء من الماء حديث ٨٢ . ح ٢٦٩/١ .

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ﴾ (النحل/٤٤) . لأن شيئاً من السنن يخالف الكتاب .

قلت :

والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له ، ومفصلة بجملاته ، لأن فيه لوجازته كنوزاً تحتاج إلى من يعرف خفاياها فيبرزها .

وذلك هو المنزل عليه ﷺ وهو معنى كون السنة قاضية عليه ، وليس القرآن مبيناً للسنة ، ولا قاضياً عليها ؛ لأنها بينةٌ بنفسها ؛ إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز ، لأنها شرح له ، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشرح . والله أعلم .

[٢٨] ليس لأحد قول إذا صح الخبر

• وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى المخزومي «أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فسألته عن امرأة حاضرت وقد كانت زارت البيت ، أهلاً أن تغفر قبل أن تطهر ؟ فقال : لا . فقال له الشفوي : إن رسول الله ﷺ أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت . فقام إليه عمر فضربه بالدّرّة^(١٥٠) وهو يقول : لِمَ تستفتوني في شيء أفتى فيه رسول الله ﷺ ؟ !

• وأخرج عن أبي خزيمة قال : «ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صح الخبر» .

• وأخرج عن يحيى بن آدم قال : «لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد ، وإنما كان يقال : سنة النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ؛ ليعلم أن النبي ﷺ مات وهو عليها» .

(١٥٠) عصا . كان يحملها وهي بكسر الدال المشددة .

[٢٩] إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ

وأخرج عن مجاهد قال : «ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ»

[٣٠] رأى أبي حنيفة فيما جاء عن النبي وأصحابه والتابعين

وأخرج عن ابن المبارك قال : سمعت أبو حنيفة يقول : «إذا جاء عن النبي ﷺ فعل الرأس والعين ، وإذا جاء عن أصحاب النبي ﷺ ختار من قولهم . وإذا جاء عن التابعين زاحناهم» .

[٣١] مَنْ تَكُونُ الْإِمَامَةُ؟

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة^(١٥١) .

[٣٢] كَفِي بِعِلْمِ الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ عِلْمًا

وأخرج عن البخاري قال : قيل لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أخبرنا عن ابن مسعود ، قال : «علم القرآن والسنة ثم ابتهى ؛ وكفى به علما» .

[٣٣] الأصل الثاني بعد كتاب الله سنة ماضية . ثم قول الصحابي

وأخرج عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ «مهما أوتيتم من كتاب الله ، فالعمل به لا يذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية ، فإن لم يكن سنة مني فيما قال أصحابي ، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء ، فأيما أخذتم به اهتدىتم . واختلاف أصحابي لكم رحمة» *.

(١٥١) الحديث عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء . فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء ، فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في المحرجة سواء فأقدمهم سلما ، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ، ولا يقعد في بيته على تكرمه إلا بإذنه» رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة . باب من أحق بالإمامية . حديث ٢٩٠ - ٢٩١ - ٤٦٥ ح ١ .

(*) الديلمي في الفردوس ، حديث ٦٤٩٧ وكنز العمال ، حديث ١٠٠٢ وعزاه للبيهقي في المدخل وأبو نصر =

[٣٤] هلك قاض لا يعرف الناسخ من المنسوخ

وأخرج عن على بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه مر على قاض يقضى ، قال : «أتعرف الناسخ من المنسوخ» ؟ قال : لا ، فقال على : «هلكت وأهلكت» !!
وأخرج مثله عن ابن عباس .

قال البيهقي : قال الشافعى : « ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ ، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر ، فيعلم أن الآخر هو الناسخ ، أو بقول من سمع الحديث ، أو الإجماع » .

قال : « وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله ﷺ »

[٣٥] متى يفتى الرجل ؟

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له : متى يفتى الرجل ؟ فقال : «إذا كان عالماً بالأثر ، بصيراً بالرأي» .

[٣٦] من قال برأيه في القرآن

وأخرج عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال في القرآن برأيه فأصاب ، فقد أخطأ» ^(١٥٢) .

[٣٧] وجوب احتجاج الناظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله

وأخرج عن إبراهيم التيمي قال : أرسل عمر بن الخطاب إلى ابن عباس . فقال : كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد ، ونبيها واحد ، وقبلتها واحدة ؟ فقال

= السجزى في الإبانة وقال : غريب والخطيب وابن عساكر والمديلى عن سليمان بن أبي كريمة عن جويرى عن الضحاك عن ابن عباس وسليمان ضعيف وكذا جوير . وانظر السلسلة الضعيفة [٥٩] وقال الألبانى : موضوع .

(١٥٢) رواه الترمذى في التفسير . باب ناجاء في الذى يفسر القرآن برأيه ح ٦٨ / ١١ .

ورواه أبو داود بنحوه في كتاب العلم . باب الكلام في كتاب الله بغير علم . حديث ٣٦٥٢

ح ٣٢٠ / ٣ .

ابن عباس : «يا أمير المؤمنين ، إننا أنزل علينا القرآن فقرأناه ، وعلمنا فيما نزل ، وإنه سيكون بعدها أقوام يقرون القرآن ، ولا يعرفون فيما نزل ، فيكون لكل قوم فيه رأى ، فإذا كان لكل قوم فيه رأى اختلفوا ، فإذا اختلفوا اقتلوا» .

أخرجه سعيد بن منصور في سنته .

قلت : فعرف من هذا وجوب احتجاج الناظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله ، وأسباب النزول إنما تؤخذ من الحديث والله أعلم .

[٣٨] عمر بن الخطاب يضع أساس القضاء أمام شريح

وأخرج البهقي والدارمي عن الشعبي قال : كتب عمر بن الخطاب إلى شريح : «إذا حضرك أمر لا بد منه ، فانظر ما في كتاب الله فاقض به ، فإن لم يكن فيما قضي به الرسول ﷺ ، فإن لم يكن فيما قضي به الصالحون وأئمة العدل ، فإن لم يكن فاجتهد رأيك»^(١٥٣) .

[٣٩] بم يقضى من ابْتُلِي بالقضاء كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ ؟

وأخرجاً أيضاً عن ابن مسعود أنه قال :

«من ابْتُلِي منكم بقضاء فليقض بما في كتاب الله ، فإن لم يكن في كتاب الله ، فليقض بما قضى به رسول الله ﷺ ، فإن لم يكن في كتاب الله ، أو في قضاء رسول الله ﷺ فليقض بما قضى به الصالحون ، فإن لم يكن فليجتهد رأيه»^(١٥٤) .

[٤٠] من يحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة رسول الله

وأخرجاً أيضاً عن ابن عباس قال :

«من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ لم يدر ما هو منه إذا لقى الله»^(١٥٥) !!

(١٥٣) رواه الدارمي بنحوه . باب الفتيا وما فيه من الشدة . ح ٦٠/١ .

(١٥٤) رواه الدارمي بنحوه . باب الفتيا وما فيه من الشدة . ج ٥٩/١ .

(١٥٥) رواه الدارمي بلفظه . باب الفتيا وما فيه من الشدة . ح ٥٧/١ .

[٤١] بم يُستكمل المؤمن إيمانه؟

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : «لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»

[٤٢] إياكم وأصحاب الرأي !!

وأخرج البيهقي والألакاني في السنة عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإيّهم أعداء السنن، أعيتهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها فقالوا بالرأي، فضلوا، وأضلوا».

[٤٣] اتهموا الرأي على الدين !!

وأخرج البخاري عن أبي وائل قال : لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتياه نستحبه ، فقال : «اتهموا الرأي فلقد رأيتني يوم أبا جندل (١٥٦) ، ولو أستطيع أن أرد على رسول الله ﷺ أمره لرددت ، والله ورسوله أعلم ، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر ينفعنا إلا أسهلنا بها إلى أمر نعرفه. قبل هذا الأمر ، مانسد منها خصماً إلا انفجر علينا حصم ماندرى كيف نأقى له (١٥٧)» .

[٤٤] عمر رضي الله عنه يطالعنا باتهام الرأي على الدين

وأخرج البيهقي وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال : «يأيها الناس ، اتهموا الرأي على الدين ، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأيي اجتهاداً ، فوالله ما آتانا عن الحق ، وذلك يوم أبا جندل ، والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ فقال : أكتبوا : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». فقالوا : ثُرَّانا قد صدقناك

(١٥٦) جاء في فقه السيرة أن أبا جندل حين سمع بالشروط التي وافق عليها يوم صلح الحديبية صرخ وقال : «يَا مُعَاشَ الْمُسْلِمِينَ ، أَرْدَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتَنُونَ فِي دِينِ؟ ! فَرَادَ ذَلِكَ النَّاسَ إِلَى مَا يَهْمِ ! وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

يَا أَبَا جَنْدَلَ ، اصْبِرْ واحْسِبْ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلُ لَكَ وَمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَصْفَعِينَ فَرْجًا وَخَرْجًا . إِنَّا قَدْ عَدَدْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ صَلَحًا ، وَأَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَأَعْطَوْنَا عَهْدَ اللَّهِ ، وَإِنَّا لَا نَنْدِرْ بِهِمْ .

(١٥٧) رواه البخاري في كتاب المغازي . باب غزوة الحديبية . حـ ٤٧/٣ .

بما تقول ؟ ، ولكنك تكتب كما كتبت تكتب : «باسمك اللهم» فرضي رسول الله ﷺ ، وأيّس عليهم حتى قال لي رسول الله ﷺ «تراني أرضي وتأتي أنت ! ، فرضيت» .

[٤٥] وعلى رضى الله عنه يعطى المثل على أن الدين ليس بالرأى !
وأخرج البهقى عن علي - رضى الله عنه - قال : «لو كان الدين بالرأى لكان باطن الخفين أحق بالمسح من ظاهرهما ، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهرهما» .

[٤٦] اتباع الأثر تأمين للمسيرة

وأخرج عن ابن عمر قال : «لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الأثر» .

[٤٧] افتقاء آثار النبي ﷺ قوام الدين

• وأخرج عن عروة قال : «اتباع السنن قوام الدين» .
• وأخرج عن عامر قال : «إنما هلكتم حين تركتم الآثار» .
• وأخرج عن ابن سيرين قال : «كانوا يقولون : مadam على الأثر فهو على الطريق» .

• وأخرج عن شريح قال : «أنا أفتقي الأثر» يعني آثار النبي ﷺ .

• وأخرج عن الأوزاعى قال : «إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره ؛ فإن رسول الله ﷺ كان مبلغاً عن الله تعالى» .

• وأخرج عن سفيان الثورى قال : «إنما العلم كله العلم بالآثار» .

[٤٨] تحذير الإمام مالك من قال له : أرأيت ؟ !

وأخرج عن عثمان بن عمر قال : جاء رجل إلى مالك فسألته عن مسألة فقال له :
قال رسول الله ﷺ : «كذا وكذا» فقال الرجل : «أرأيت» فقال مالك :
«فليخدر الدين يخالفون عن أمره أن تصيّبهم فتنة أو يصيّبهم عذاب أليم» [سورة النور : ٦٣] .

[٤٩] الاكتفاء بالرواية والرضا بها من السابقين

وأخرج عن ابن وهب قال : قال مالك : «لم يكن من فنيا الناس أن يقال لهم : لم قلت هذا ؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها» .

[٥٠] مالك كان يعيّب الجدال في الدين !

وأخرج عن إسحق بن عيسى قال : سمعت مالك بن أنس يعيّب الجدال في الدين ويقول : «كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل عليه السلام - إلى النبي ﷺ» .

[٥١] نصيحة ابن المبارك لصاحب الرأي بالاعتداد على الأثر

وأخرج عن ابن المبارك قال : «ليكن الذي تعتمد عليه الأثر ، وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث» .

[٥٢] موقف أبي حنيفة من السنة ، وأقوال الصحابة ، ثم من التابعين

وأخرج عن يحيى بن ضريس قال : «شهدت سفيان» وأتاه رجل فقال : ما تقدم على أبي حنيفة ؟ قال : وما له ؟ قد سمعته يقول : آخذ بكتاب الله ، فإن لم أجده فبسنة رسول الله ﷺ ، فإن لم أجده في كتاب الله ، ولا سنة رسوله آخذت بقول أصحابه : آخذ بقول من شئت منهم ، وأذوغ قول من شئت منهم ، ولا أخرج من قوله إلى قول غيرهم .

فاما إذا أتيتى الأمر إلى إبراهيم ، والشعبي ، وابن سيرين ، والحسن وعطاء ، وابن المسيب - وعدّ رجلاً - فقوم اجتهدوا فاجتهدوا كما اجتهدوا .

[٥٣] موقف الإمام الشافعى من السنة ورأيه فيما لا يأخذ بالحديث الصحيح

وأخرج عن الربيع قال : روى الشافعى يوماً حديثاً ، فقال له رجل : أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله ؟ فقال : «متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب» .

[٤٥] الشافعى يدعو إلى الأخذ بالسنة عند وجود قول مخالف له

وأخرج عن الريبع قال : سمعت الشافعى يقول : «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا سنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت» .

[٤٦] المراد بالرد إلى الله ، والرد إلى الرسول عند مجاهد

وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى : «فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ» [النساء : ٥٩] قال : إلى كتاب الله . «وَالرَّسُولُ» قال : إلى سنة رسوله ﷺ .

[٤٧] أبو ذر وتعليم الناس السنن

وأخرج البهقى والدارمى عن أبي ذر قال : «أمرنا رسول الله ﷺ أن لا تغلب على أن نأمر بالمعروف ونهى عن المكروه ، ونعلم الناس السنن» ^(١٥٨) .

[٤٨] وعمر بن الخطاب يدعو إلى تعلم السنن

وأخرج عن عمر بن الخطاب قال : «تعلموا السنن والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن» .

[٤٩] ما يكون في آخر هذه الأمة !!

وأخرج عن ابن مسعود أنه قال : أيها الناس ، عليكم بالعلم قبل أن يرفع ؛ فإن من رفعه أن يقبض أصحابه ، وإياكم والشروع والتنطع ، وعليكم بالعيق ؛ فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله ، وقد تركوه وراء ظهورهم» ^(١٥٩) . أخرجه الدارمى .

(١٥٨) رواه الدارمى بعنوانه ، باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن . ح ١/١٣٦

(١٥٩) رواه الدارمى بعنوانه . باب من هاب الفتيا وكره التنطع والشروع . ح ١/٥٤

[٥٩] قراءة القرآن نافلة ، وحفظ الحديث فرض كفاية

وأخرج عن سليمان التيمي قال : كنت أنا وأبو عثمان ، وأبو نصرة ، وأبو مجلز ، وخالد الأشج نتذكرة الحديث والسنّة ، فقال بعضهم : لوقرأنا سورة من القرآن كان أفضل ، فقال أبو نصرة : كان أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - يقول : مذكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن .

قلت : وهذا كما قال الشافعى - رضي الله عنه - : «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة ؛ لأن قراءة القرآن نافلة ، وحفظ الحديث فرض كفاية». والله أعلم .

[٦٠] طلب الحديث عن سفيان الثورى

وأخرج عن سفيان الثورى قال : «لَا أَعْلَمْ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْحَدِيثِ مَنْ حَسِنَتْ نِيَّتُهُ» .

[٦١] أى شيء أفضل عند ابن المبارك ؟

وأخرج عن ابن المبارك قال : «مَا أَعْلَمْ شَيْئاً أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْحَدِيثِ مَنْ أَرَادَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» .

[٦٢] حرمة أحاديث رسول الله كحرمة كتاب الله

وأخرج عن خالد بن يزيد قال : «حرمة أحاديث رسول الله ﷺ كحرمة كتاب الله» .

قال البيهقي : «ولنم أراد في معرفة حقها ، وتعظيم حرمتها ، وفرض اتباعها» .

[٦٣] نظرة الشافعى إلى أصحاب الحديث

وأخرج عن الشافعى قال : «كُلَّمَا رأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَكَانَ أَرَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ» .

[٦٤] تعظيم الإمام مالك حديث رسول الله ﷺ

وأخرج عن إسماعيل بن أويس قال : «كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه ، وسرح لحيته ، ونكن من جلوسه بوقار وهيبة ، وحدث» .

فقيل له في ذلك ، فقال : أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث إلا على طهارة متمنكاً

وكان يكره أن يحدث في الطريق ، أو وهو قائم أو مستعجل . وقال : «أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ» .

[٦٥] وسعيد بن المسيب يعظم الحديث حتى في مرضه

وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض ، فسألة عن حديث وهو مضطجع ، فجلس فحدثه ، فقال له الرجل : وددت أنك لم تتعنّ ! ، فقال له : «إني كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع» .

[٦٦] الأعمش لا يحدث على غير طهر

وأخرج عن الأعمش «أنه كان إذا أراد أن يحدث على غير طهر تمم» .

[٦٧] كراهة التحدث على غير طهر

وقال الأعمش عن ضرار بن مرة قال : « كانوا يكرهون أن يحدثوا على غير طهر» .

[٦٨] قتادة كان يستحب أن لا تقرأ الأحاديث إلا على طهارة

وأخرج عن قتادة قال : «لقد كان يستحب أن لا تقرأ الأحاديث التي عن النبي ﷺ إلا على طهارة» .

[٦٩] ابن المبارك لا يحدث وهو يمشي

وأخرج عن بشر بن الحارث قال : سأله رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال : «ليس هذا من توقير العلم» .

[٧٠] مالك يصبر على لدغة عقرب إجلالاً للحديث

وأخرج عن ابن المبارك قال : كنت عند مالك وهو يحدث فجاءت عقرب فلدهنه ست عشرة مرة ، ومالك يتغير لونه ويتصبر ، ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ ، فلما فرغ من المجلس ، وتفرق الناس قلت له : «لقد رأيت منك عجباً ! قال : نعم ، إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ» .

[٧١] ما خرج من فم الرسول ﷺ إلا حق

وأخرج عن عبد الله بن عمرو قال : «كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ وأريد حفظه ، فهتني قريش وقالوا : تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلّم في الرضى والغضب» !

قال : فأمسكت ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : «اكتب فهو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق^(١٦٠)». وأشار بيده إلى فمه . أخرجه الدارمي والحاكم .

[٧٢] الاستعانة على حفظ الحديث بكتابته

وأخرج عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار شكا إلى النبي ﷺ فقال : «إذن أسمع منك الحديث ولا أحفظه ، فقال : استعن بيمنيك ، وأوْمأ بيده للخط^(١٦١)». أخرجه الترمذى .

(١٦٠) رواه الدارمي ب نحوه . باب من رخص في كتابه العلم . ح ١ ١٢٥ . كما رواه الحاكم بلفظه وب نحوه في مبتدئ كه ح ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ..

(١٦١) رواه الترمذى ب نحوه في العلم . باب ما جاء في الرخصة فيه (أى كتابة العلم) ح ١٣٤ ، ١٣٥ .

[٧٣] عمر بن عبد العزيز يكلف ابن حزم كتابة السنة

وأخرج البيهقي والدارمي عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه ، فإني خفت ذرّس^(١٦٢) العلم ، وذهاب أهله^(١٦٣)» .

[٧٤] في الاعتصام بالسنة نجاة

وأخرجاً أيضاً عن الزهرى قال : كان من مضى من علمائنا يقولون : «الاعتصام بالسنة نجاة^(١٦٤)» .

هذا ملخصه من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وفرض اتباعها .



(١٦٢) درسه : زواله وذهابه وتغير معامله .

(١٦٣) رواه الدارمي بنحوه . باب من رخص في كتابة العلم . ح ١٢٦/١ .

(١٦٤) رواه الدارمي بلفظه في باب اتباع السنة ونحوه «والعلم يقبض قبضاً سريعاً ، فتعش العلم ثبات الدين والدنيا ، وف ذهاب العلم ذهاب ذلك كلّه» . ح ٤٥/١ .

القسم الثالث

جولة في كتب السنة

لاستكمال الرد على من ينكرون السنة ولا يعتصمون بها

- أحاديث وآثار لم تقع في «كتاب البهقى» .
- جملة متنقة من «مسند الدارمى» .
- جملة متنقة من «كتاب السنة» لالكائى .
- جملة متنقة من «كتاب الحجة على تارك الحجة» للشيخ نصر المقدسى
- جملة متنقة من رسالة القشيرى من كلام أهل الطريق .
- خاتمة في فرق الراضة .

وَهُدْهُ أَحَادِيثُ وَآثَارٌ لَمْ تَقُعْ فِي كِتَابِهِ

[١] مَنْ يَرْغُبُ عَنِ الْسَّنَةِ

أَخْرَجَ الشِّيخُخَانُ عَنْ أَنْسٍ وَابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١٦٥)

[٢] مَنْ هُمُ الْخَلْفَاءُ الْدِينِ طَلَبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمُ الرَّحْمَةُ

أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ عَلَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اللَّهُمَّ ارْحُمْ خَلْفَائِي الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي ، الَّذِينَ يَرَوُونَ أَحَادِيثِي وَسُنْتِي وَيَعْلَمُونَهَا النَّاسُ»^{*}

[٣] جَزَاءُ مَنْ يُؤْدِي حَدِيثًا إِلَى الْأُمَّةِ ...

وَأَخْرَجَ أَبُو نَعِيمَ فِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ أَدَى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا تَقَامُ بِهِ سَيِّنَةٌ ، أَوْ تَلْمِيزُ^(١٦٦) بِهِ بَدْعَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ»^(١٦٧)

[٤] جَزَاءُ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْمَدًا أَوْ رَدَ شَيْئًا أَمْرَ بِهِ

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ كَذَبَ عَلَى مَعْمَدٍ أَوْ رَدَ شَيْئًا أَمْرَتْ بِهِ فَلَيَتَبَوَّأْ بِيَتَنِّا فِي جَهَنَّمَ ، وَمَنْ رَدَ حَدِيثًا بِلَغَهُ عَنِي فَإِنَّا مُخَاصِّمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِي حَدِيثًا فَلَمْ تَعْرُفُوهُ فَقُولُوا : اللَّهُ أَعْلَمُ»^(١٦٨)

(١٦٥) رواه البخاري في كتاب النكاح . باب الترغيب في النكاح . حـ / ٣ ٢٣٧ . ورواه مسلم في كتاب النكاح . باب استحباب النكاح . حديث ٥ . حـ / ٢ ١٢٠ .

(*) السيوطي في الفتح الكبير رعزاه للطبراني في الأوسط عن علي : ١ / ٢٣٣ . وانظر ضعيف الجامع حيث قال : مو ضرع حديث ١٢٦٩ .

(١٦٧) الظلم : الكسر والفرقة والمراد إبطالها .

(١٦٧) رواه أبو نعيم في الخليل . حـ / ١٠ ٤٤ .

(١٦٨) انظر جمع الجماع ١ / ٨٢٩ .

[٥] من كذب بالحديث فقد كذب ثلاثة ..

وأخرج في الأوسط عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «من بلغه عنى حديثا فكذب به ، فقد كذب ثلاثة : الله ورسوله ، والذى حذث به»^(١٦٩).

[٦] من لم يصدق بالفضيلة عن الله لم ينلها

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها»^(١٧٠).

[٧] طريق خامسة لحديث من يكذب الحديث

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «عسى أن يكذبني رجل منكم وهو متکيٌّ على أريكته يبلغه الحديث عنى فيقول : ما قال رسول الله ﷺ هذا ! ، دع هذا ، وهات ماق القرآن»^(١٧١).

ـ هذه طريق خامسة للحديث فقد تقدم من حديث أبي رافع ، والمقدام ، والعرباض بن ساريه ، وأبي هريرة .

[٨] وله طريق سادسة

آخر الطبراني في الكبير عن خالد بن الوليد قال : قال رسول الله ﷺ : «يا خالد ، أذن في الناس للصلوة» .

ثم خرج فصلى الهاجرة^(١٧٢) ، ثم قام في الناس فقال : «ما أحل من أموال المعاهدين بغير حقها ، يمس الرجل منكم ويقول وهو متکيٌّ على أريكته : ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحلناه ، وما وجدنا من حرام حرمناه ، ألا وإن أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها» .

(١٦٩) انظر جمع الجامع ١/٧٦٠.

(١٧٠) انظر جمع الجامع ١/٧٦٠ . وانظر ضعيف الجامع حيث قال : موضوع (٥٥١٣)

(١٧١) انظر جمع الجامع ١/٥٧٣ .

(١٧٢) أظهر ، حيث يهجر الناس الشوارع إلى الظلال والأشجار والدور .

[٩] و طريق سابعة

أخرج السلفي في المتنقى من حديث أبى طاهر الحنائى من طريق حماد بن زيد عن أبى هارون العبدى ، عن أبى سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «يمسى رجل يكذبى وهو مت肯ٌ يقول : ما قال هذا رسول الله ﷺ ». .

[١٠] غضبة للحق !

وأخرج الطبرانى عن أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدى أنه كان فى مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم يقبل على بعض يتحدون ، فغضب ، ثم قال : «انظر إلهم ، أحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم يقبل على بعض أما والله لأخرجن من بين أظهركم ولا أرجع إليكم أبداً» .

قلت له : أين تذهب ؟ قال : أذهب فأجاهد فى سبيل الله .

[١١] جزاء من علم القرآن بغير ما يعلم

وأخرج أبو يعلى بسند صحيح عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال فى القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيمة ملجمًا بلجام من نار»^(١٧٣) .

[١٢] جزاء من مشى إلى سلطان الله في الأرض ليذله

وأخرج الطبرانى في الكبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من مشى إلى سلطان الله في الأرض ؛ ليذله أذل الله رقبته مع ما يدخله في الآخرة»^(١٧٤) .

قال مسدد : وسلطان الله في الأرض : كتاب الله ، وسنة نبيه ﷺ .

[١٣] العلم ثلاثة ...

وأخرج في الأوسط عن ابن عمر قال : «العلم ثلاثة : كتاب ناطق ، وسنة ماضية ، ولا أدرى» .

(١٧٣) انظر جمع الجواعى ٨١٤/١ .

(١٧٤) انظر جمع الجواعى ٨٣٧/١ .

[١٤] أعز ثلاث على مر الزمان ..

وأخرج أيضاً عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : «سيأق عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث : درهم حلال ، أو أخ يستأنس به ، أو سنة يُعمل بها»^(١٧٥) .

[١٥] ضلال من لم يتبع ويفعل

وأخرج أحمد عن عمران بن حصين قال : «نزل القرآن ، وسن رسول الله ﷺ السسن ثم قال : اتبعونا فوالله إن لم تفعلوا تضلوا»^(١٧٦) .

[١٦] ابن عمر يقتدى بسنة رسول الله ﷺ الفعلية

. وأخرج أحد والبزار عن مجاهد قال : «كنا مع ابن عمر في سفر فمر بمكان فحاد عنه ، فسئل : لم فعلت ؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا ففعلته» .

[١٧] حتى في قضاء الحاجة !

وأخرج أحمد عن أنس وابن سيرين قال : «كنت مع ابن عمر بعرفات فلما أفاده أفضت معه ، حتى انتهى إلى الضيق دون المأذمين»^(١٧٧) ، فأناخ فأنينا^(١٧٨) ، ونحن نحتسب أنه يريد أن يصل ، فقال غلامه الذي يمسك راحلته : إنه ليس يريد الصلاة ، ولكنه ذكر أن النبي ﷺ «ما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته ، فهو يجب أن يقضي حاجته» .

[١٨] ... وفي المقابل !!

وأخرج البزار عن ابن عمر «أنه كان يأق شجرة بين مكة والمدينة فيقيل^(١٧٩)

(١٧٥) انظر جمع الجواب ٥٤٩/١ . وانظر ضعيف الجامع حيث ضعفه الألباني (٣٢٩٦) .

(١٧٦) رواه أحمد في مستذه ٤٤٥/٤ .

(١٧٧) المأذم - على وزن مسجد - الطريق الضيق بين الجبلين . ويقال للموضع الذي بين عرفة والمشعر «مازمان» .

(١٧٨) أنتينا جمالنا .

(١٧٩) يقصى وقت القيلولة .

تحتها ، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك» .

[١٩] .. وفي اللباس

وأخرج البزار وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال : «رأيت ابن عمر محلول الإزار وقال : رأيت رسول الله ﷺ محلول الإزار» .

[٢٠] سبعة لعنهم الرسول ﷺ وكل نبي مجاب

وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن شعواد اليافعي قال : قال رسول الله ﷺ : «سبعة لعنهم وكل نبي مجاب : الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمستحل حرمة الله ، والمستحل من عرق ما حرم الله ، والتارك لستني ، والمستائز بالفيء ، والمتجر بسلطانه ليعز ما أذل الله ، ويذلل ما أعز الله^(١٨٠)» .

[٢١] .. تجعلونه شوري بين العابدين

وأخرج في الكبير عن ابن عباس قال : قال علي : يا رسول الله ، أرأيت إن عرض لها أمر لم ينزل فيه قرآن ، ولم تقض فيه سنة منك ؟ قال : «تجعلونه شوري بين العابدين من المؤمنين ، ولا تقضونه برأي خاصة» .

[٢٢] تشاورون الفقهاء والعابدين

وأخرج في الأوسط بسنده صحيح عن علي - رضى الله عنه - قال : قلت لرسول الله ﷺ : «إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهى فما تأمرنا ؟ فقال : تشاورون الفقهاء والعابدين ولا تجعلونه برأي خاصة^(١٨١)» .

[٢٣] من يتأول القرآن ليضعه في غير مواضعه

وأخرج في الأوسط عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «أكثر ما

(١٨٠) انظر جمع الجوايمع . ٥٤١/١ . وانظر ضعيف الجامع حيث عزاه للطبراني عن عمرو بن شغوى وقال :

ضعف (٣٢٣٧)

(١٨١) انظر جمع الجوايمع . ٤٧١/١ .

أتفوّف على أمتي من بعدى رجل يتأول القرآن^(١٨٢) يضعه على غير مواضعه^(١٨٣) .

[٤] ما يترتب على إحداث البدع

وأنخرج أَحْمَدُ وَالطِّبَارِيُّ عَنْ غُضِيبِ بْنِ الْخَارِثِ الشَّهَابِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا أَحَدَثَ قَوْمًا بَدْعَةً إِلَّا رَفَعَ مَثَلَّهَا مِنَ السَّنَةِ »^(١٨٤) .

[٥] حِيَاةُ الْبَدْعِ مَوْتُ الْسَّنَنِ

وأنخرج البخاري في تاريخته والطبراني عن ابن عباس قال : « ما أُقى على الناس عام إلا أحذثوا فيه بدعة ، وأما ثواب سنة ؛ حتى تحيا البدع ، وتموت السنن » .

[٦] ما يعين على هدم الإسلام !

وأنخرج عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من مشى إلى صاحب بدعة ليوقره^(١٨٥) ، فقد أبغى على هدم الإسلام^(١٨٦) » .

[٧] إظهار البدع هو الشر الذي لا ينقطع

وأنخرج عن الحكم بن عمير الشافعي قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الأمر المفظع ، والحمل المصلع^(١٨٧) ، والشر الذي لا ينقطع ، إظهار البدع » .

[٨] الفرقة الناجية من ثلاثة وسبعين

وأنخرج في الصغير عن أنس قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تفترق أمتي على ثلاث

(١٨٢) يتأوله : يفسره .

(١٨٣) انظر جمع المجموع ١٣٧/١ . وانظر ضعيف الجامع حيث قال : ضعيف جداً (١١٩٨) .

(١٨٤) رواه أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِه ٤/١٠٥ . وانظر ضعيف الجامع حيث عزاه لأَحْمَدَ عَنْ غُضِيبِ بْنِ الْخَارِثِ وَقَالَ : ضعيف (٤٩٨٥) .

(١٨٥) ليوقره : ليعظمها .

(١٨٦) انظر جمع المجموع ١/٨٣٧ .

(١٨٧) الذي لا يطيق الإنسان حمله .

* السيوطي في الجامع الصغير ١/٥٠٨، ٥٠٩ . وانظر ضعيف الجامع حيث قال : ضعيف جداً (٢٢٩٧)

وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة ، قالوا : وما تلك الفرقة ؟ قال : ما أنا عليه اليوم وأصحابي ^(١٨٨) ..

وأخرج الحاكم من حديث ابن عمرو مثله .

[٢٩] أول الدين تركاً !!

وأخرج الدارمي في مسنده عن عبد الله بن الديلمي قال : «بلغني أن أول الدين ترك السنة ^(١٨٩) ..» .

[٣٠] لا طاقة لنا بما أحدثتم

وأخرج عن ابن مسعود أنه قال : «ما سألهونا عن شيء من كتاب الله نعلمه أخرين لكم به ، أو سنة من نبي الله عليه صلواته أخرين لكم به ، ولا طاقة لنا بما أحدثتم ^(١٩٠) ..» .

[٣١] سؤال عما يحدث وليس فيه كتاب ولا سنة

وأخرج عن ابن سلمة مرسلاً أن النبي عليه صلواته سُئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا سنة ؟ فقال : «ينظر فيه العابدون من المؤمنين ^(١٩١) ..» .

[٣٢] أصحاب السنن أعلم بكتاب الله

وأخرج الدارمي واللالكاني في السنة عن عمر بن الخطاب قال : «سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذلهم بالسنن ؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله ^(١٩٢) _(١٩٣) ..» .

(١٨٨) انظر جمع الجماع ^{٤٧٧} / ١ .

(١٨٩) رواه الدارمي في باب اتباع السنة بلفظ «بلغني أن أول ذهاب الدين ترك السنة ، يذهب الدين سنة كما يذهب الحبل قوة قوته» . ح ٤٥ / ١ .

(١٩٠) رواه الدارمي في باب التورع عن الجنون فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ح ٤٦ / ١ .

(١٩١) رواه الدارمي في باب التورع عن الجنون فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ح ٤٩ / ١ .

(١٩٢) والمشابه : لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم .

(١٩٣) رواه الدارمي في باب التورع عن الجنون فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ح ٤٩ / ١ .

[٣٣] أحد المخادلين بالسنن

وأخرج الالكائى في السنة عن على بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : «سيأتى قوم يجادلونكم فخذلهم بالسنن ؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله» .

[٣٤] الخاخصة بالسنة

وأخرج ابن سعد في الطبقات عن طريق عكرمة عن ابن عباس أن على بن أبي طالب أرسله إلى الحوارج فقال : «اذهب إليهم فخاصمهم ولا تجاجهم بالقرآن ، فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسنة» .

[٣٥] عند المحاجة بالسنة لن يجدوا عنها محيضا

وأخرج من وجه آخر أن ابن عباس قال : «يا أمير المؤمنين ، فأنا أعلم بكتاب الله منهم ، في بيوتنا نزل . قال : صدقت ، ولكن القرآن حال ذو وجوه ، نقول ، ويفيرون ! ولكن حاجتهم بالسنن ؟ فإنهم لن يجدوا عنها محيضا ، فخرج إليهم فحاججهم بالسنن فلم يق بأيديهم حجة» .

[٣٦] القرآن أحکم ذلك والسنّة تفسره

وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين أنهم كانوا يتذاكرون الحديث ، فقال رجل : دعونا من هذا وجيئونا بكتاب الله ، فقال عمر : «إنك أحق ؛ أتجدد في كتاب الله الصلاة مفسرة ؟ ، أتجدد في كتاب الله الصيام مفسرا ؟ إن القرآن أحکم ذلك والسنّة تفسره» .

[٣٧] الحق فيما رأوا

وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال : «كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها

من رسول الله ﷺ أثر اجتمعوا لها وأجمعوا ، فالحق فيما رأوا .. فالحق فيما رأوا^(١٩٤) .

[٣٨] الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ علينا ديننا

وأخرج الدارمي عن ميمون بن مهران قال : كان أبو بكر - رضي الله عنه - إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يقضى به بينهم قضى به ، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله ﷺ في ذلك الأمر سنة قضى بها ، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال : «أتاني كذا وكذا ، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع إليه الفر كلهن يذكر من رسول الله ﷺ فيه قضاء ، فيقول أبو بكر : «الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا ، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به^(١٩٥) » .

[٣٩] لا ثفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية

وأخرج عن أبي نصرة قال : «لما قدم أبو سلمة البصرة أتيته أنا والحسن ، فقال للحسن : أنت الحسن ؟ ما كان أحد بالبصرة أحب إلى لقاء ملك وذلك أنه بلغني أنك تفتى برأيك ؛ فلا ثفت برأيك إلا أن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل^(١٩٦) » .

[٤٠] ابن عمر يوجه فقيها من فقهاء البصرة حتى لا يهلك ويُهلك

وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر لقيه في الطواف فقال له : «يا أبا الشعاء ، إنك من فقهاء البصرة فلا ثفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية ، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت^(١٩٧) » .

(١٩٤) رواه الدارمي في باب التسوع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة حد ٤٨/١ ، ٤٩ .

(١٩٥) رواه الدارمي في باب الفتيا وما فيه من الشدة حد ٥٨/١ .

(١٩٦) رواه الدارمي في باب الفتيا وما فيه من الشدة حد ٥٨/١ ، ٥٩ .

(١٩٧) رواه الدارمي في باب الفتيا وما فيه من الشدة حد ٥٩/١ .

[٤١] الأخذ بالأثر فيه النجاة

وأخرج عن شريح قال : «إنك لن تضل ما أخذت بالأثر» .

[٤٢] قلة أهل السنة فيما مضى وما بقى

وأخرج عن الحسن قال : «إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى ، وهم أقل الناس فيما بقى ، الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم ، ولا مع أهل البدع في بدعهم ، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم» ^(١٩٨) .

[٤٣] الاقتصاد في السنة

وأخرج عن ابن مسعود قال : «القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة» ^(١٩٩) [أخرجه الحاكم]

[٤٤] تفسير عطاء الآية الأمر بالطاعة

وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى :
﴿أطِيعُوا اللَّهَ، وَأطِيعُوا الرَّسُولَ، وَأُولَئِنَّ مِنْكُمْ﴾ قال : «أولو العلم والفقه ، وطاعة الرسول : اتباع الكتاب والسنة» ^(٢٠٠) .

[٤٥] ليل أبي هريرة

وأخرج عن أبي هريرة قال : «إلى لأجزيء الليل ثلاثة أجزاء : ثلث أنام ، وثلث أقوم ، وثلث أندذر أحاديث رسول الله ﷺ» ^(٢٠١) .

(١٩٨) رواه الدارمي في باب كراهة أخذ الرأي ح ٧١/١ ، ٧٢ ، ٧٣ .

(١٩٩) رواه الدارمي في باب كراهة أخذ الرأي ح ٧٢/١ ، كما رواه الحاكم بلفظ «الاقتصاد» ح ١٠٣/١ .

(٢٠٠) رواه الدارمي في باب الإنداء بالعلماء ح ٧٢/١ .

(٢٠١) رواه الدارمي في باب العمل بالعلم وحسن النية فيه ح ٨٢/١ .

[٤٦] العذاب والخسف بمن يتقول على رسول الله ﷺ

وأخرج عن ابن عباس قال : « أما تخافون أن تعذبوا أو يخسف بكم أن تقولوا :
قال رسول الله ﷺ ، وقال فلان^(٢٠٢) . »

[٤٧] لا رأى لأحد في كتاب الله ولا في سنة سنه رسول الله ﷺ
وأخرج عن عمر بن عبد العزير أنه كتب : « لا رأى لأحد في كتاب الله ، ولا
في سنة سنه رسول الله ﷺ ، وإنما رأى الأمة فيما لم ينزل فيه كتاب ولم تمض به
سنة رسول الله^(٢٠٣) . »

[٤٨] العذاب من يخالف السنة

وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلى بعد العصر الركعتين يكثرا ،
فقال له : يا أبا محمد ، أيعدبني الله على الصلاة ؟ قال : « لا ، ولكن يعذبك الله
مخالفة السنة^(٢٠٤) . »

[٤٩] من يخالف نبى الرسول ﷺ

وأخرج عن خراش بن جير قال : رأيت في المسجد فتى يخذف ، فقال له شيخ :
لا تخذف ؛ فإني سمعت النبي ﷺ « مني عن الخلف^(٢٠٥) » ، فخذف ، فقال له
الشيخ : « أحدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف !! ، والله لا أشهد لك جنازة ،
ولا أعودك في مرض ، ولا أكلمك أبدا^(٢٠٦) . »

(٢٠٢) رواه الدارمي في باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره عند قوله ﷺ ج ١ / ١١٤ .

(٢٠٣) رواه الدارمي في باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره عند قوله ﷺ ح ١ / ١١٤ بلفظ
« أنه لرأى لأحد في كتاب وإنما رأى الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب ولم تمض به سنة من رسول الله ولا رأى لأحد
في سنة سنه رسول الله . »

(٢٠٤) رواه الدارمي في باب ما يتقى من تفسير حديث النبي وقول غيره عند قوله ﷺ ح ١ / ١١٦ .

(٢٠٥) خذلت الحصاة ونحوها خذفا رميها بطرف الإبهام والسبابة وقوهم يأخذ حصى الخلف معناه حصى الرمي
والمراد حصى الصغار .

(٢٠٦) رواه الدارمي في باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره ح ١ / ١١٦ .
بلفظ «رأيت في المسجد فتى يخذف . فقال له شيخ : لا تخذف . فإني سمعت رسول الله نبي عن الخلف . ففقل
الفتى . فظن أن الشيخ لا يفطن له فخذف . فقال له الشيخ : أحدثك أني سمعت رسول الله نبي عن الخلف ثم
تخذف . والله لا أشهد لك جنازة ولا أعودك في مرض ولا أكلمك أبداً . »

[٥٠] ليس لأحد قول مع قول رسول الله ﷺ

وأخرج عن قتادة قال : حدث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي ﷺ فقال
رجل : قال فلان : كذا وكذا ، فقال ابن سيرين : أحدثك عن النبي ﷺ وتقول :
قال فلان وفلان كذا وكذا ! ، لا أكلمك أبداً^(٢٠٧) .



(٢٠٧) رواه الدارمي في باب تعجيل عقوبة من بلغه عن ابي حبيب سم يعصمه ولم يرقه حر ١١٧/١ .

جملة منتفقة من مسنن الدارمي



قال الدارمي :

[باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديثا فلم يعظمه ولم يوقره] .

[١] عقاب عاجل للمستهزئين

وأخرج فيه من طريق العجلان عن أبي هريرة أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «بَيْنَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدَيْنٍ خَسْفَ اللَّهِ بِهِ الْأَرْضَ ، فَهُوَ يَتَجَلَّجِلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

فقال له فتى قد سماه وهو في حُلَّةٍ له : يا أبا هريرة ، أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسِفَ به ؟

ثم ضرب بيده ، ففتح عثرة كاد يتکسر منها ، فقال أبو هريرة للمنحرفين وللفيم : «إِنَّا كَفَيْنَاكُمْ أَنْتُمُ الْمُسْتَهْزِئُونَ»^(٢٠٨) [الحجر ٩٥] .

[٢] وعقوبة أخرى !!

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرمدة قال : جاء رجل إلى سعيد بن المسيب يودعه بمحج أو عمرة ، فقال له : لا تبرح حتى تصلي ؟ فإن رسول الله ﷺ قال : «لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق ، إلا رجل أخرجه حاجة وهو يريد الرجمة إلى المسجد» . فقال : إن أصحاحي بالحرقة ، فخرج فلم يزل سعيد يولع بذلك حتى أخبر أنه وقع من راحته ، فانكبست فخذه^(٢٠٩) ! .

(٢٠٨) رواه الدارمي في هذا الباب ح ١١٦/١ .

(٢٠٩) رواه الدارمي في باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي حديث فلم يعظمه ولم يوقره ح ١١٩ ، ١١٨/١ .

[٣] مثل حسن تنفيذ السنة

وأخرج البخاري عن أبي ذر أنه قال : « لو وضعت الصمصامة^(٢١٠) على هذه — وأشار إلى قفاه — ثم طفت ألى أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن تحيزوا على لأنفذهما^(٢١١) ». .

[٤] التضحية في سبيل الحصول على السنة

وأخرج الدارمي عن بشر بن عبيد الله قال : « إن كنت لأركب إلى مصفر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه^(٢١٢) ». .

[٥] ليس في السنة ما يخالف كتاب الله فرسول الله ﷺ أعلم به مما

وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل : في كتاب الله ما يخالف هذا !! فقال : « لا أرأفي أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله !! كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك^(٢١٣) ». .

هذا ما انتقىته من مسند الدارمي .

وهذه جملة منتقاة من كتاب السنة للإلكآن في هذا المعنى

﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ [١] الاقتصاد في السنة والاجتهد في خلافها

آخرج بستنه عن أبي بن كعب قال : « اقتصاد في سنة خير من اجتهد في خلاف سنة^(٢١٤) ». .

(٢١٠) السيف الذي لا يتشى . وسيف عمرو بن معد يكرب .

(٢١١) رواه البخاري في كتاب العلم . باب العلم قبل القول والعمل حـ ٢٤/١ .

(٢١٢) رواه الدارمي في باب الرحلة في طلب العلم واحتمال العناء فيه . حـ ١٤٠/١ .

(٢١٣) رواه الدارمي في باب السنة فاضية على كتاب الله حـ ١٤٥/١ .

(٢١٤) سبق في القسم الثالث ذكر هذا الحديث وقد أخرجه الحاكم عن ابن مسعود قال : « الاقتصاد في السنة خير »

وأخرج عن أبي الدرداء مثله .

[٢] مجالسة أهل السنة والنظر إليهم

وأخرج عن ابن عباس قال : «النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إليها وينهى عن البدعة — عبادة»^(٢١٥) .

[٣] قمع البدعة بالسنة

وأخرج عن ابن عباس قال : «والله ما أظن على وجه الأرض اليوم أحد أحب إلى الشيطان هلاكاً متي» .

قيل : ولم ؟ قال : «إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب ، فيحملها الرجل إلى ، فإذا انتهت إلى قمعتها»^(٢١٦) بالسنة ، فترد إليه كما أخرجها .

[٤] أبو العالية يرشد إلى الطريق

وأخرج عن أبي العالية قال : «عليكم سنة نبيكم والذى كان عليه أصحابه» .

[٥] بالسنة يصلح القول والعمل والنية

وأخرج عن الحسن قال : «لا يصلح قول إلا بعمل ، ولا يصلح قول وعمل إلا بنيّة ، ولا يصلح قول وعمل ونية إلا بالسنة» .

[٦] توقف قبول الأعمال والأقوال والنية على موافقة السنة

وأخرج عن سعيد بن جبير قال : «لا يقبل قول إلا بعمل ، ولا يقبل قول وعمل إلا بنيّة ، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة» .

== من الاجتهد في البدعة» . «واللائكن» صاحب السنن هو الخاقي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى الرازى الشافعى الشهير باللائكنى المتوفى بالديدور سنة ثمان عشرة وأربعينه .

(٢١٥) ويلزم النظر المجالسة والاستئذن وفى كل خير .

(٢١٦) قمعه : صرفه عمما يزيد وقهره وذلة .

[٧] نداء من الحسن إلى أهل السنة

وأخرج عن الحسن قال : «يأهل السنة تفرقوا ؛ فإنكم من أقل الناس^(٢١٧)» .

[٨] غربة السنة وأغرب منها من لا يعرفها

وأخرج عن يونس بن عبيد قال : «ليس شيء أغرب من السنة ، وأغرب منها من لا يعرفها» .

[٩] شدة وقع موت رجل من أهل السنة على من يعرف السنة

وأخرج عن أيوب قال : «إني أخِرُّ بموت الرجل من أهل السنة فكأنى أفقد بعض أعضائي» .

[١٠] من سعادة الحديث والأعجمي

وأخرج عنه قال : «إن من سعادة الحديث والأعجمي^(٢١٨) أن يوفقهما الله للعالم بالسنة» .

[١١] أول نعمة الله على الشاب

وأخرج عن ابن شوذب قال : «أول نعمة الله على الشاب إذا نسلك أن يؤاخى صاحب سنة يحمله عليها^(٢١٩)» .

[١٢] مدى تأثير أيوب بموت الرجل من أهل السنة

وأخرج عن حماد بن زيد قال : «كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب

(٢١٧) حتى تتتفتح بهم كل البلدان ، وحتى إذا سفل أذى أو شر ثبا الياقون والله أعلم بمراده .

(٢١٨) فــ الحديث ناشيء وخير ما ينشأ له معرفة بالسنة من أهلها ، وكذلك الأعجمي فهو بمنزلة الحديث .

(٢١٩) وبذلك ينشأ في عبادة الله .

الحديث فيُرى ذلك فيه ، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يُرى ذلك
فيه^(٢٢٠).

[١٣] الذين يتمنون موت أهل السنة

وأخرج عن أيوب قال : «إن الذين يتمنون موت أهل السنة» يريدون أن
يطفئوا نور الله بأفواهم^(٢٢١) : [التوبة ٣٢] .

[١٤] أهل ثلاث إلى نفس ابن عوف ولأصحابه

وأخرج عن ابن عوف قال : «ثلاث أحبن لنفسى ولأصحابى : قراءة
القرآن ، والسنة ، ورجل أقبل على نفسه وهو^(٢٢٢) عن الناس إلا من خير» .

[١٥] الدوران مع السنة

وأخرج عن الأوزاعى : «ندور مع السنة حيثا دارت» .

[١٦] خمس كان عليها أصحاب الرسول ﷺ والتابعون لهم بإحسان
وأخرج عنه قال : «كان يقال : خمس كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ
والتابعون بإحسان : لزوم الجماعة ، واتباع السنة وعمارة المساجد ، وتلاوة
القرآن ، والجهاد في سبيل الله» .

[١٧] سفيان الثوري يوصى بأهل السنة

وأخرج عن سفيان الثوري قال : «استوصوا بأهل السنة خيرا ؛ فإنهم غرباء» .

(٢٢٠) فالعبد هلكه هلك واحد ، أما رجل الحديث فهو دعامة قوية تقوم عليها حياة المسلمين وصح فيه قول القائل

لم يكن هلكه هلكه واحد ولكنه بنيان قوم تهدما !!

(٢٢١) لها عن الناس أى شغل عنهم بتسمية نفسه واستكمال فضائلها .

[١٨] أهل السنة بهم حياة البلاد

وأخرج عن الفضيل بن عياض قال : «إن الله عباداً يحيى بهم البلاد ، وهم أصحاب السنة» .

[١٩] مكانة السنة في الإسلام

وأخرج عن أبي بكر بن عياش قال : «السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان» .

[٢٠] من مات على الإسلام والسنة

وأخرج عن ابن عوف قال : «من مات على الإسلام والسنة فله بشير بكل خير» .

[٢١] علامه حب الله

وأخرج عن الحسن في قوله : «**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ**» [آل عمران ٣١] .

قال : «فكان علامة حبهم إياه اتباع سنة رسول الله ﷺ» .

[٢٢] الوجوه التي تبيض والوجوه التي تسوّد

وأخرج عن ابن عباس في قوله : «**يَوْمَ تَبَيَّنَ وَجْهُهُ**» [٢٢٢] قال : «وجوه أهل السنة» . «**وَتَسْوَدُ وَجْهُهُ**» قال : «وجوه أهل البدع» .

[٢٣] نقتدى ولا نبتدي ونتبع ولا نبتدع

وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال : قال عبد الله : «إنا نقتدى ولا نبتدي ، ونتبع ولا نبتدع ، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر» .

(٢٢٢) آل عمران : ١٠٦ .

[٤٤] أقصد طريق إلى الجنة

وأخرج عن شاذ بن يحيى قال : «ليس طريق أقصد^(٢٢٣) إلى الجنة من طريق من سلك الآثار» .

[٤٥] طوبي لم مات على الإسلام والسنة

وأخرج عن الفضيل بن عياض قال : «طوبي لم مات على الإسلام والسنة ، وإذا كان كذلك فليكثر من قول : ما شاء الله كان^(٢٤)» .

[٤٦] السنة كما يراها الإمام أحمد بن حنبل

وأخرج عن أحمد بن حنبل قال : «السنة عندنا آثار رسول الله ﷺ ، وال سنة تفسير القرآن ، وهي دلائل القرآن^(٢٥)» .

[٤٧] الرأى ليل والحديث نهار

وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنسد :

دين البَشِّرِ مُحَمَّدٌ أخبار نعم المطية للفتى آثار^(٢٦)
لا تغدرن عن الحديث وأهله فالرأى ليل والحديث نهار
ولربما غلط الفتى أثر المدى والشمس بازغة لها أنوار^(٢٧)

(٢٣) يقال طريق أقصد أي سهل ، وأقصد أفعل تفضيل أي أكثر سهولة ويسرا وتوفيقا ، وقد ذكر الطبرى في تفسير قوله تعالى في سورة النحل الآية رقم ٩ (وعلى الله قصد السبيل ومنها جائز) وعلى الله بيان طريق الحكم لكم ، فمن اهتدى فلنفسه ، ومن ضل فعليها والسبيل هو الطريق و«القصد» من الطريق : المستقيم الذى لا اعوجاج فيه ، ومنها «جاز» معوج عن الاستقامة .

(٢٤) الطبرى : الطيب وجع الطيبة (وهو من غرائب الجموع) ، وتأنيث الأطيب والحسيني ، والخير ، والخبرة ، وشجرة في الجنة ، فاختى لنفسك ما يخلو . فكلها حسن جميل يتذكر من مات على الإسلام والسنة .

(٢٥) وفي هذا الحديث عن أبحد إلقاء الضوء على منزلة السنة ومهماها في حياتنا ، فهي تفسير للقرآن وهى دلائل القرآن .

(٢٦) خير ما يقول الفتى ويدى إلى طريق الصواب والرشد ويأخذ بيده وينقله مما هو فيه إلى عالم أفضل آثار وأخبار وأحاديث الرسول ﷺ .

(٢٧) يزغت الشمس : طلعت . والشاعر يطلب منها أن لا تندل عن السنة إلى الرأى فالرأى ليل والحديث نهار ، والذى حدا به إلى هذه التصريح أن هناك من يضللون الطريق إلى المدى مع طلوع الشمس ووضوح الطريق ، لا عجب فقد ينكر الإنسان ضوء الشمس من رميد .

وَهَذِهِ جَمْلَةٌ مُنْتَقَاةٌ مِّنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ عَلَى تَارِكِ الْمَحْجَةِ
لِلشَّيْخِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ



[١] الَّذِينَ يَطْلَبُونَ السَّنَةَ ، وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْعِلْمَ

أَخْرَجَ بِسَنْدِهِ عَنْ أَنَّى الدَّرْدَاءَ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَدَا أَوْ رَاحَ فِي طَلَبِ سَنَةٍ مُخَافَةً أَنْ تَدْرِسَ (٢٢٨) كَمَنْ غَدَا أَوْ رَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ كَمِنْ عِلْمًا عَلَمَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ أَجْمَعِهِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَاجٍ مِّنْ نَارٍ (٢٢٩) ». .

[٢] مَتَى يَجِبُ إِظْهَارُ السَّنَةِ؟!

وَأَخْرَجَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا ظَهَرَتِ الْبَدْعَةُ فِي أُمَّتِي ، وَشَيْئَ أَصْحَابِيِّ ، فَلْيُظْهِرُوا عِلْمَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعُلُ فَعْلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ ». .

قِيلَ لِلْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ : مَا إِظْهَارُ الْعِلْمِ؟ قَالَ : « إِظْهَارُ السَّنَةِ » (٢٣٠).

[٣] كَيْفَ يُبَعْثَثُ مِنْ حَفْظِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا وَمَعْ مَنْ؟

وَأَخْرَجَ عَنْ أَنَّى هَرِيرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَفَظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ يُبَعْثَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ » (٢٣١).

قَلْتَ : هَذِهِ الْحَدِيثُ لَهُ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ ..

(٢٢٨) تَدْرِسُ : تَزُولُ مَعَانِيهَا.

(٢٢٩) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ بِنَحْوِهِ بِرَوَايَاتٍ أُخْرَى فِي الْعِلْمِ . بَابُ مَا جَاءَ فِي كَهْنَانِ الْعِلْمِ . حِدَادُهُ ١١٨/١٠ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِنَحْوِهِ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ . بَابُ كُرَاهِيَّةِ مُنْعِنِ الْعِلْمِ حِدَادُهُ ٣٢١/٣ . كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ بِنَحْوِهِ فِي بَابِ مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَمَّهُ حِدَادُهُ ٩٦/١ ، ٩٧ ، ٩٨ .

(٢٣٠) اَنْظُرْ جَمِيعَ الْجَوَامِعَ حِدَادُهُ ٧١/١ .

(٢٣١) اَنْظُرْ جَمِيعَ الْجَوَامِعَ حِدَادُهُ ٧٧٢/١ .

وأخرج من وجه آخر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من روى عن أربعين حديثا من السنة حُشر يوم القيمة في زمرة^(٢٣٢) الأنبياء» .

[٤] من تعلم حديثين اثنين

وأخرج عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : «من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه ، أو يعلمهما غيره ، فينفع بهما كان خيرا من عبادة ستين سنة» .

[٥] طوبى للغرباء

وأخرج عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الإسلام بدأ غريبا ، وسيعود غريبا ، فطوبى للغرباء» .

«قيل : يارسول الله ، ومن الغرباء ؟ قال : الذين يُحيّون سنتي من بعدي ، ويعلمونها عباد الله^(٢٣٣)» .

[٦] من يُحيي سنة قد أميت

وأخرج من هذا الطريق مرفوعا : «من أحيا سنة من سنتي قد أميت بعدي كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجرهم شيئا^(٢٣٤)» .

[٧] من حفظ على أمتي أربعين حديثا ..

وأخرج عن عليّ أن رسول الله ﷺ قال : «من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيمة فقيها ، و كنت له شافعا وشهيدا^(٢٣٥)» .

وأخرج عن أبي الدرداء مرفوعا مثله .

(٢٣٢) الزمرة : الجماعة والفرق .

(٢٣٣) انظر جمع الجوابع ح ١٩١/١ .

(٢٣٤) رواه مسلم بنحوه في كتاب العلم . باب من سن سنة حسنة أو سبعة حديث ١٥ . ح ٤/٢٠٥٩ ، ٢٠٦٠ . ورواه الترمذى بنحوه في العلم . باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلاله ح ١٠ . كما رواه ابن ماجه مع خلاف بسيط في اللفظ بباب من أحيا سنة قد أميت حدث ٢١٠ ، ٢٠٩ . ح ١/٧٦ .

(٢٣٥) انظر جمع الجوابع ح ١/٧٧٢ .

[٨] حفظ أربعين حديثاً يتيح لحافظها الشفاعة

وأخرج عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من حفظ على أمته أربعين حديثاً من السنة كنت له شفيعاً يوم القيمة»^(٢٣٦).

[٩] حملة القرآن والحديث هم الخلفاء !

وأخرج عن عليٍّ قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أدلكم على الخلفاء مني ، ومن أصحابي ، ومن الأنبياء قبل؟ هم حملة القرآن والأحاديث عنى في الله والله».

[١٠] ما من شيء إلا وعلمه في القرآن

وأخرج عن عليٍّ رضي الله عنه — قال : «ما من شيء إلا وعلمه في القرآن ، ولكن رأى الرجال يغتاظون عنه».

[١١] الطريق مسدود إلا على المتبعين المقتدين

وأخرج عن الجبید قال : «الطريق مسدود على خلق الله إلا على المتبعين أخبار رسول الله ﷺ المقتدين بآثاره». قال الله تعالى : «لَقَدْ كَانَ لِكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب : ٢١]

[١٢] مدى حاجة الرجل إلى الحديث

وأخرج عبد الرحمن بن مهدی قال : «الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشرب ؛ لأن الحديث يفسر القرآن».

[١٣] من هم؟

وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ قال : «إن في آخر أمتي قوماً

(٢٣٦) انظر جمع الجواعع - ٧٧٢/١

يقطون من الأجر مثل ماؤهـم ، ينكرون المنـكـر ، ويقاتلون أهـلـ الفـنـ» .

فـقـيلـ لـإـبـراـهـيمـ بـنـ مـوـسىـ :ـ مـنـ هـمـ ؟ـ قـالـ :ـ «ـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ ،ـ يـقـولـونـ :ـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـاـتـ اللـهـ عـلـيـهـ :ـ اـفـعـلـواـ كـذـاـ ،ـ وـقـالـ رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـاـتـ اللـهـ عـلـيـهـ :ـ لـاـ تـفـعـلـواـ كـذـاـ» .

[١٤] من هـمـ الـأـبـدـالـ ؟

وـأـخـرـجـ عـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ أـنـهـ قـيلـ لـهـ :ـ «ـ هـلـ اللـهـ أـبـدـالـ فـيـ الـأـرـضـ ؟ـ قـالـ :ـ نـعـمـ .ـ قـيلـ :ـ مـنـ هـمـ ؟ـ قـالـ :ـ إـنـ لـمـ يـكـنـ أـصـحـابـ الـحـدـيـثـ هـمـ الـأـبـدـالـ ،ـ فـلـاـ أـعـرـفـ اللـهـ أـبـدـالـاـ» .

[١٥] طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـىـ ظـاهـرـوـنـ عـلـىـ الـحـقـ

وـأـخـرـجـ عـنـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ أـنـهـ ذـكـرـ حـدـيـثـ :ـ «ـ لـاـ تـرـازـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـىـ ظـاهـرـيـنـ عـلـىـ الـحـقـ ،ـ لـاـ يـضـرـهـمـ مـنـ نـاـوـأـهـمـ»^(٢٣٧) حـتـىـ تـفـوـمـ السـاعـةـ» .

وـأـخـرـجـ عـنـ اـبـنـ الـمـدـيـنـيـ أـنـهـ قـالـ فـيـ حـدـيـثـ :ـ «ـ لـاـ تـرـازـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـىـ» :ـ هـمـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ ،ـ وـالـذـينـ يـتـعـاهـدـونـ مـذـهـبـ الرـسـولـ عـلـيـهـ سـلـاـتـ اللـهـ عـلـيـهـ وـيـذـبـونـ عـنـ الـغـلـمـ ،ـ لـوـلـاهـمـ لـأـهـلـكـ النـاسـ الـمـعـتـزـلـةـ ،ـ وـالـرـافـضـةـ ،ـ وـالـجـهـمـيـةـ ،ـ وـأـهـلـ الـإـرـجـاءـ ،ـ وـالـرـأـيـ»^(٢٣٨) .ـ قـالـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ :ـ هـمـ عـنـدـيـ أـصـحـابـ الـحـدـيـثـ .

(٢٣٧) نـاـوـأـهـمـ :ـ عـارـضـهـمـ وـغـادـهـمـ .

روـاهـ مـسـلـمـ بـنـ حـنـبـلـ فـيـ كـتـابـ الـإـيمـانـ حـدـيـثـ ٢٤٧ـ :ـ حـ ١٣٧ـ /ـ ١ـ .ـ وـفـيـ كـتـابـ الـإـمـارـةـ حـدـيـثـ ١٧٠ـ .ـ حـ ١٧٧ـ /ـ ٣ـ ،ـ ١٥٢٤ـ ،ـ ١٥٢٥ـ .ـ

روـاهـ التـرمـذـيـ بـنـ حـنـبـلـ فـيـ الـفـتـنـ حـ ٩ـ /ـ ٩ـ ،ـ ٧٣ـ ،ـ ٧٤ـ .ـ وـرـوـاهـ اـبـنـ مـاجـهـ فـيـ الـقـدـمـةـ .ـ بـابـ (١)ـ حـ ٤ـ /ـ ١ـ ،ـ ٥ـ ،ـ ٦ـ .ـ

(٢٣٨) يـقـولـ الـإـمـامـ الـمـوقـقـ اـبـنـ قـدـامـةـ الـمـقـدـسـيـ ..ـ فـيـ رـسـالـةـ الـاعـقـادـ :ـ «ـ مـنـ السـنـةـ هـجـرـانـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـمـبـاـيـهـمـ وـتـرـكـ الـجـدـالـ وـالـخـاصـمـ فـيـ الـدـيـنـ ،ـ وـتـرـكـ الـنـظـرـ فـيـ كـتـبـ الـمـبـتـدـعـةـ ،ـ وـالـإـصـغـاءـ إـلـىـ كـلـامـهـمـ ،ـ وـكـلـ مـحـدـثـةـ فـيـ الـدـيـنـ بـدـعـةـ ،ـ وـكـلـ مـتـسـمـ بـغـيـرـ الـإـسـلـامـ وـالـسـنـةـ مـبـتـدـعـ كـالـرـافـضـةـ وـالـجـهـمـيـةـ وـالـخـوارـجـ وـالـقـدـرـيـةـ وـالـمـرجـحـةـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـالـكـرـامـيـةـ وـالـكـلـابـيـةـ وـنـظـائـهـمـ فـهـذـهـ فـرـقـ الـضـلـالـ وـطـوـافـهـ الـبـدـعـ أـعـاذـنـاـ اللـهـ مـنـهـ» .

وـالـمـعـتـزـلـةـ :ـ نـشـئـوـاـ مـنـ فـرـيقـ فـيـ جـيـشـ عـلـىـ وـاعـتـزـلـوـاـ السـيـاسـةـ ..ـ وـقـيلـ سـبـواـ بـذـلـكـ لـأـنـهـ اـعـتـزـلـوـاـ مجلسـ الـمـسـنـ الـبـصـرـيـ وـعـلـىـ رـأـيـهـمـ وـاـصـلـ بـنـ عـطـاءـ ،ـ وـكـانـ غـالـبـ بـدـعـهـمـ وـضـلـالـهـمـ مـنـ الـكـلـامـ وـالـفـلـسـفـةـ .

[١٦] من ورائكم أيام صبر

وأخرج عن ابن مسعود وأبي ذرقلا : قال رسول الله ﷺ : «من ورائكم أيام صبر ، فالمتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين» . قالوا يا رسول الله ، منا أو منهم ؟ «قال : منكم» .

وأخرج مثله من حديث ابن عمر .

[١٧] شيطان البدعة

وأخرج عن أبي الجلد قال : «يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطان يقال له : (القمم) فيبتدع لهم بدعة» .

[١٨] ما تأويل هذا الحديث؟

وأخرج عن الإمام البخاري قال : «كنا ثلاثة أو أربعة على باب أبي عبد الله فقال : إني لأرجو أن تأوיל هذا الحديث : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم — أنتم ، لأن التجار قد شغلو أنفسهم بالتجارات ، وأهل الصنعة قد شغلو أنفسهم بالصناعات ، والملوك قد شغلو أنفسهم بالملكة ، وأنتم ثحيون سنة النبي ﷺ» .

== أما الرافضة : فقد جاءوا إلى زيد بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وطلبو منه أن يتبرأ من أبي بكر وعمر حتى يكونوا معه ، فقال : بل أتولاهما ، وأتبرأ من تبرأ منهما . فقالوا : إذن نرفضك فرفضوه ، وارضوا عنه ، فسموا الرافضة .

أما الجهمية : فينسبون إلى جهم بن صفوان ، وهم من الجبرية الحالصة الذين وافقوا المعتزلة على نفي صفات الله الأزلية وزادوا عليهم .

أما المرجئة : فأصناف : صنف منهم يقولون : لا يضر مع الإيمان معصية ولا ينفع مع الكفر طاعة ، وصنف يؤخرون العمل عن النية والقصد .

وجاء في الملل والنحل للشهر سناقي : والمرجئة أصناف أربعة : مرحلة الخوارج ، ومرحلة القدرية ، ومرحلة الجبرية ، ومرحلة الحالصة .

[١٩] وصية مالك بن أنس

وأخرج عن ابن وهب قال : قال لي مالك بن أنس : «لا تعارضوا السنة ، وسلموا لها» .

[٢٠] أهل السنة حفظة الدين

وأخرج عن كهمس الحمداني قال : «من لم يتحقق أن أهل السنة حفظة الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يديرون الله بدين ، يقول الله لنبيه ﷺ : ﴿اللَّهُ تَرَأَّسَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر : ٢٣] . ويقول الرسول ﷺ : حدثني جبريل عن الله» .

[٢١] أصحاب الحديث حراس الأرض

وأخرج عن سفيان الثوري قال : «الملائكة حراس السماء وأصحاب الحديث حراس الأرض» .

[٢٢] يكفي صاحب الحديث أنه يمنعه من الهوى

وأخرج عن وكيع قال : «لو أن الرجل لم يُصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنعه من الهوى كان قد أصاب فيه» .

[٢٣] رأيت الحق مع أصحاب الحديث !

وأخرج عن أحمد بن سنان قال : «كان الوليد الكرايسى خالى ، فلما حضرته الوفاة قال لنبيه : تعلمون أحداً أعلم بالكلام مني؟ قالوا : لا . قال : فتعموني ؟ قالوا : لا . قال : فإني أوصيكم ، أتقبلون ؟ قالوا : نعم . قال : عليكم بما عليه أصحاب الحديث ؛ فإني رأيت الحق معهم» .

[٢٤] هلك من يرحب عن السنة

وأخرج أحمد في الزهد عن قادة قال : «**وَاللَّهُ مَا رَغَبَ أَحَدٌ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا هَلَكَ فَعَلَيْكُمْ بِالسُّنَّةِ، وَإِيَّاكُمُ الْبَدْعَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْفَقْهِ، وَإِيَّاكُمُ الشَّبَهَةِ**». ^(٢٣٩)

[٢٥] ما الخرج من هذا؟!

وأخرج الحاكم في المستدرك عن عبد الرحمن بن أبي زئير قال : «**لَا وَقَعَ النَّاسُ فِي عَذَابٍ إِلَّا هَلَكَ فَعَلَيْكُمْ بِالسُّنَّةِ، وَإِيَّاكُمُ الْبَدْعَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْفَقْهِ، وَإِيَّاكُمُ الشَّبَهَةِ**». ^(٢٤٠)

[٢٦] ابن مسعود كما يراه الإمام علي

وأخرج الحاكم أيضاً عن علي بن أبي طالب «**أَنَّ أَنَاسًا أَتَوْهُ فَأَثْوَاهُ عَلَى ابْنِ مُسْعُودٍ فَقَالَ: أَقُولُ فِيهِ مَا قَالُوا، وَأَفْضُلُ: مَنْ قَرَا الْقُرْآنَ، وَأَخْلَقَ حَلَالَهُ، وَحَرَمَ حَرَامَهُ، فَقِيَةٌ فِي الدِّينِ، عَالِمٌ بِالسُّنَّةِ**». ^(٢٤١)

[٢٧] .. ولكن الله قاله !!

وأخرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(٢٣٩) رغب عن السنة تركها وانصرف عنها ، ورغب فيها أحياها ومال إليها .

(٢٤٠) رواه الحاكم في مستدركه ح ٣ / ٣٠٣ .

(٢٤١) رواه الحاكم في مستدركه ح ٣ / ٣١٥ .

سالمها الله^(٢٤٣) . أما إلى لم أقله ولكن الله قاله^(٢٤٣) !

وهذه جملة مُنتقاة من رسالة القشيري من كلام أهل الطريق على ذلك



[١] من عالمة الخبرة لله ..

قال ذو التون المصري^(٢٤٤) : «من عالمة الحب لله متابعة حبيب الله عليه^{صلوات الله} في أخلاقه وأفعاله وأمره وسننه» .

[٢] الكتاب والسنة : شاهدان عدلان

وقال أبو سليمان الداراني : «ربما يقع في قلبي النكبة من نكت القوم أيامًا ، فلا أقبل منه إلا بشهادتين عدلين : الكتاب والسنة»

(٢٤٢) غفار قبيلة أبي ذر الغفارى ، ولقد دعاه الرسول عليه^{صلوات الله} يوماً وأخبره بأن عودته إلى قومه خير له وللإسلام ، وكله أن يحمل الدعوة إليهم نعل الله^{يديه} به ؛ فعاد ممتلاً أمر نبيه عليه^{صلوات الله} وعرض الإسلام على أمه وأخته فأسلمتا ثم عرضه على قومه فأسلم كثير منهم ، ثم عرضه على قبيلة «أسلم» فاستجاب للإسلام منهم عدد كبير ، والذين لم يسلمو وعدوا بأن يتظروا لأنفسهم عند لقاء النبي عليه^{صلوات الله} بدار هجرته ، وكان قد أخبرها أباذر ؛ إذا قال له : «إني قد وجلت إلى أرض ذات نخل ولا أحس بها إلا يرب فهل أنت مبلغ غنى قومك لعل الله عز وجل ينفعهم بذلك ، ويأجرك فيهم؟» وقد سعدت قبيلة غفار وأسلم بالبشرى التي بشر بها النبي لإسلامهمما قبل الهجرة بدعوة أبي ذر وبعدها على يد النبي عليه^{صلوات الله} إذ جاءوا إلى «يترحب» فرجعوا بعدهم وأسلم جُل من لم يسلمو من قبل فقال لهم النبي عليه^{صلوات الله} : «غفار غفر الله^{يسأله} وأسلم سالمها الله» .

(٢٤٣) رواه مسلم برواية أبي هريرة وبروايات أخرى حديث ١٣٢ . كتاب فضائل الصحابة . وحديث ١٨٢

١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ، ١٨٦ . كتاب فضائل الصحابة . باب دعاء النبي لغفار وأسلم .

(٢٤٤) ذو التون أبو الفيض ثوبان بن إبراهيم المصري الأحديمي مولى تقيش ، وكان أبوه إبراهيم نوبا . وهو من الطبقات الأولى .

توف سنة خمس وأربعين ومائتين وقيل سنة ثمان وأربعين وأسند الحديث عن ابن عمر قال : قال رسول الله عليه^{صلوات الله} «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» .

ومن أقواله : من علامات الحب لله متابعة حبيب الله في أخلاقه وأفعاله وأمره وسننه [طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السعدي] .

(٢٤٥) هو أبو سليمان عبد الرحمن بن عطية الداراني وهو من أهل «داريا» قرية من قرى الشام وهو عنص ومات سنة خمس عشرة ومائتين .

وأنشد الحديث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عليه^{صلوات الله} : «من تواضع لله رفعه» وهو من الطبقات الأولى .

[٣] عمل باطل

وقال أحمد بن أبي الحواري^(٤٦) : «من عمل عملاً بلا اتباع سُنّة فباطل عمله» .

[٤] من لا يعد في ديوان الرجال

قال أبو حفص عمرو بن سلمة : «من لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنّة ولم يئمْ خواطِرَه ، فلا تعدوه في ديوان الرجال^(٤٧)» .

[٥] الطرق كلها مسدودة

وقال الجنيد^(٤٨) : «الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على من اقتفي أثر رسول الله ﷺ» .

(٤٦) هو أبو الحسن أحمد بن ميمون أبي الحواري من أهل دمشق ، صحب أبي سليمان الداراني ، وغيره من المشايخ مثل : سفيان بن عيينة ، وموان بن معاوية الفزارى ، ومضاء بن عيسى ، وبشر بن السرى وأبي عبد الله النباجى وبنته بنت ورع وزهد مات سنة نلذين ومائتين وأسند الحديث عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ «إن روح القدس نفثت في روعي أن نفساً لن ثوت .. إلخ الحديث» وهو من رجال الطبقة الأولى .
(٤٧) أبو حفص عمرو بن سلمة — وقيل ابن سلم والأول أصح وهو من أهل قرية يقال لها «كورداباذ» على باب مدينة نيسابور إذا خرجت إلى بخارى .

صاحب عبيد الله بن مهدي الأبيوردي ، وعليها التصريحة ، ورافق أ Ahmad بن خضرويه البلاخي ، وكان أحد الأئمة وال vadha ، انتوى إليه «شاه بن شجاع» الكرمانى ، وابو عثمان سعيد بن إسماعيل توف أبو حفص سنة سبعين ومائتين ، وقيل سنة سبع وستين ومائتين . من رجال الطبقة الأولى . سُئل ما البدعة ؟ فقال : التعدي في الأحكام ، والتهاون في السنن ، واتباع الآراء ، والأهواء ، وترك الإتقان والإيمان .

(٤٨) أبو القاسم الجنيد بن محمد المخراز كان أبوه يبيع الزجاج فلذلك كان يقال له : القواريري . وهو من رجال الطبقة الثانية .

أصله من «نهاوند» من بلاد الجبل ، وموالده ونشأته بالعراق ، وكان فقيهاً تفقه على أئمّة ثور ، وكان يفتى في حلقاته وصلاح السرى السقطى والحارث المخاسى ، وعمره بن على القصاب البغدادى وغيرهم ، وهو من أئمّة القوم وسادتهم ، مقبول على جميع الألسنة .

توفى سنة سبع وسبعين ومائتين ، وقيل توفي في آخر ساعة من يوم الجمعة ودفن يوم السبت ، وأسند الحديث عن أبي سعيد رضي الله عنه «احذروا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى» . وقرأ **«إن في ذلك لآيات للمتوسيفين»** قال : للمتوسيفين .

[٦] من لا يقتدى به في هذا الأمر

وقال : «من لا يحفظ القرآن ، ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر ، لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنّة» .

[٧] مذهبنا هذا مشيد بحديث رسول الله ﷺ

وقال أيضا : «مذهبنا هذا مشيد بحديث رسول الله ﷺ» .

[٨] بم تكون الصحبة ؟

وقال أبو عثمان الحيري^(٢٤٩) : «الصحبة مع الله بحسن الأدب ودؤام المحبة والمراقبة والصحبة مع الرسول ﷺ باتباع سنته ولزوم ظاهر العلم» .

[٩] شتان بين من أمر السنة على نفسه ومن أمر البدعة !!

وقال : من أمر السنة على نفسه قولًا وفعلاً نطق بالحكمة ، ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة . قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تُهْتَدُوا﴾ [النور : ٥٤]

[١٠] خلاف السنة في الظاهر علامة رباء في الباطن

ولما احتضر أبو عثمان مرق ابنه أبو بكر قميصه ، ففتح أبو عثمان عينه وقال : «خلاف السنة يابني في الظاهر علامة رباء في الباطن» .

[١١] من لم يخطيء له فراسة !

قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرماني^(٢٥٠) : «من غضّ بصره عن المخارِم ،

(٢٤٩) أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري وأصله من الرى . صحب قدّيماً يحيى ابن معاذ الرازي وشاه بن شجاع الكرماني ثم رحل إلى نيسابور إلى أبي حفص وأخذ عنه طريقه . وهو في وفاته من أوحد المشايخ في سيرته ، ومنه انتشرت طريقة التصوف في نيسابور . مات بنисابور سنة ثمان وتسعين ومائتين ، وأُسند الحديث عن ابن عمر قال : «من مات وعليه صوم شهر رمضان أطعم عنه وليه كل يوم مسكييناً» وكبه في كتابه بخط يده .

(٢٥٠) أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرماني كان من أولاد الملوك يقال إن أصله من «مررو» صحب أبي تراب التخشنبي وأبا عبد الله الذراع البصري وأبا عبد البرى .

وكان من أصلة الفتيان ، وعلماء هذه الطبقة وله رسالات مشهورة ، والملائكة التي سماها «مرأة الحكماء» . ورد نيسابور في زيارة أبي حفص ، ومعه أبو عثمان الحيري ومات قبل الثلاثمائة .

وأسك نفسه عن الشهوات ، وعمر باطنه بدوام المراقبة ، وظاهره باتباع السنة ، وعُود نفسه أكل الحال لم تخطئ له فِرَاسَةً» .

[١٢] من ألزم نفسه آداب السنة نور الله قلبه بنور المعرفة

وقال أبو العباس أحمد بن سهل بن عطاء الأدمي^(٢٥١) : «من ألزم نفسه آداب السنة نور الله قلبه بنور المعرفة ، ولا مقام أشرف من متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه» .

[١٣] طريق الحق وبم يسهل سلوكه ؟

وقال أبو حمزة البغدادي^(٢٥٢) : «من عَلِمَ طَرِيقَ الْحَقِّ سَهُلَ سَلُوكُهُ عَلَيْهِ ، وَلَا دَلِيلٌ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَّا بِمَتَابِعَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ» .

[١٤] علامه محبة الله

وقال أبو بكر محمد بن داود الدق^(٢٥٣) : «علامه محبة الله إِيَّاهُ طَاعَتْهُ وَمَتَابَعَةُ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ»

(١٥١) أبو العباس بن عطاء الأدمي : هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي من ظراف مشائخ الصوفية وعلمائهم له لسان في فهم القرآن يختص به . صحب إبراهيم المارستاني ، والجنديد بن محمد ، ومن فرقهم من المشايخ ، كان أبو سعيد الخراز يعظم شأنه . مات سنة تسع وثلاثمائة أو إحدى عشرة وثلاثمائة وأسند الحديث عن أبي وافد الليثي قال : «قدم رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ المدينة والناس يخونون أسمة الإبل ، ويقطعون أليات الغنم فقال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ماقطع من البيمة وهي حية فهي ميتة» ومن كلامه : سُئلَ مَا المروءة ؟ فقال : «ألا تستكثرون عملاً»

(٢٥٢) أبو حمزة البغدادي : صحب السري بن المغل السقطي ، وبشراً الحافظ . كان يتكلّم بيغداد في مسجد الرصافة قبل كلامه في مسجد المدينة ، وكان يتنمّي إلى حسن المسوحي ، وكان عالماً بالقراءات .

وتكلّم يوماً في مسجد المدينة فتغير حاله ، وسقط عن كرسيه ، ومات الجمعة الثانية ، ومات قبل الجنديد . توف سنة تسع وثمانين ومائتين .

(٢٥٣) أبو بكر محمد بن داود الدينوري الدق أقام بالشام وعمر فوق مائة سنة وكان من أقران أبي علي الروذباري إلا أنه عمر . مات بعد المئتين وثلاثمائة .

[١٥] من الصادق المصيب؟

وقال أبو بكر الطمسناني^(٢٥٤) : «الطريق واضح ، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا ، وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحتهم ، فمن صحب هذا الكتاب والسنة ، وتغرب عن نفسه والخلق ، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب» .

[١٦] أصل التصوف

وقال أبو القاسم النصر أبازى^(٢٥٥) :

«أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة وترك الأهواء والبدع ، وتعظيم حرمات المشايخ ، ورؤبة أعداء الخلق ، والمداومة على الأوراد ، وترك ارتكاب الرخص والتآويات» .

[١٧] مفهوم الصبر عندهم

وقال الخواص^(٢٥٦) : «الصبر : الثبات على أحكام الكتاب والسنة» .

[١٨] مفهوم الفتوة عندهم

وقال سهل بن عبد الله^(٢٥٧) : «الفتواة اتباع السنة»

(٢٥٤) أبو بكر الطمسناني الفارسي وهو من أجل المشايخ وأعلامه حالاً متفرد بحاله ووقيه ، لا يشاركه فيه أحد من المشايخ ولا يدانيه ، وكان أبو بكر الشيل يجده ويعرف له محله . ورد نيسابور ومات بها سنة أربعين وثلاثمائة .

(٢٥٥) أبو القاسم إبراهيم بن محمد النصر أبازى شيخ خراسان في وقته نيسابوري الأصل والمولد والمنشأ . كان أوحد المشايخ في عصره علماً وحلا . وصاحب أبي بكر الشيل ، وأبا علي الروذاري أقام بنسابور ، ثم خرج في آخر عمره إلى مكة ، وحج سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، وأقام بالحرم مجاوزاً . كتب الحديث الكثير ورواه وكان ثقة ، مات سنة سبع وستين وثلاثمائة أسنده الحديث : عن فاطمة بنت قيس عن النبي عليه السلام «حديث السكري والنفقة» «لا سكني لك ولا نفقة» .

(٢٥٦) أبو إسحق إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل الخواص وهو أحد من سلك طريق التوكل وكان أوحد المشايخ في وقته ومن أقران الحميد والتوري مات سنة إحدى وتسعين ومائتين : ومن كلامه ليس العلم بكلمة الرواية إنما العالم من اتبع العلم واستعمله ، واقتدى بالسنن وإن كان قليل العلم .

(٢٥٧) سهل بن عبد الله التستري : أحد أئمة القوم وعلمائهم والمتكلمين في علوم الرياضيات والإحصاء ،

[١٩] هذا الرجل غير أمين على أدب من آداب رسول الله ﷺ

وقال أبو علي الدقاد^(٢٥٨) : «قصد أبو يزيد البسطامي بعض من يوصف بالولاية ، فلما واف مسجده قعد يتظاهر خروجه . فخرج وتنسم في المسجد ، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه . وقال : «هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله ﷺ فكيف يكون أمينا على أسرار الحق؟!» .

[٤٠] أحسن ما يتوله العبد إلى مولاه

وقال أبو حفص^(٢٥٩) : «أحسن ما يتوله العبد إلى مولاه دوام الفقر إليه على جميع الأحوال ، وملازمة السنة في جميع الأفعال ، وطلب القوت من وجه الحلال» .

[٤١] أصول التصوف

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن سهل بن عبد الله^(٢٦٠) قال : «أصولنا ستة أشياء : التمسك بكتاب الله ، والاقتداء بسنة رسول الله ﷺ ، وأكل الحلال ، وكمال الأذى ، واجتناب الآثام ، وأداء الحقوق» .

[٤٢] أثر الاقتداء في القلوب

وأخرج عنه قال : «من كان اقتداه بالنبي ﷺ لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء» .



== وعيوب الأفعال .. توفي سنة ثلث وثمانين وقيل سنة ثلاثة وعشرين ومائتين ، وأسنده الحديث عن أنس .
(٢٥٨) أبو يزيد البسطامي من أهل بسطام بلد على الطريق إلى نيسابور ومات سنة إحدى وستين ومائتين وأسنده الحديث عن أبي سعيد الخدري .

(٢٥٩) سبقت ترجمته .

(٢٦٠) سبقت ترجمته .

خاتمة

ف بدء الرافضلة ، وفرقهم عند من صنعوا في الملل والنحل

أخرج الديبوى فى المجالسة عن عبد الرحمن بن عبد الله الخرافى قال : كان بدء الرافضلة أن قوماً من الزنادقة اجتمعوا فقالوا : نشم نبיהם . فقال كبيتهم : إذن تُقتل ! فقالوا : نشم أجساده فإنه يقال : إذا أردت أن تؤذى جارك فاضرب كلبه ، ثم نعتزل ، فنكفرهم . فقالوا : الصحابة كلهم فى النار إلا علياً ، ثم قالوا : كان على هو النبي فأخذوا جبريل .

قال البخارى : في تاريخه عن ابن مسعود قال : بعث الله نوحاماً أهلك أمتها إلا الزنادقة ، ثم نبى ، والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة ، ورأيت بعض من صنف في الملل والنحل^(٢٦١)، فرق الرافضلة إلى اثنى عشرة فرقة .

فسمى الفرقة الأولى القائلة بنبوة على : «الغلوية» وذكر أنهم يقولون : على النبي عليه السلام . ويقولون في أذانهم : «أشهد أن علياً رسول الله» .

والثانية : «الأموية» قالوا : إن علياً شريك النبي عليه السلام في النبوة .

والثالثة : «الشاعية» قالوا : إن علياً وصي رسول الله عليه السلام وولي من بعده ، وأن الصحابة هرأت به ورددت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته ، وباعوها غيره . كذب هؤلاء لعنهم الله ، ورضي الله عن الصحابة ، وهذه هي الفرقة الثالثة التي أشرت إليها في الخطبة ، ونقلنا في أثناء الكتاب كلام أبا حنيفة رضي الله عنه ، والعجب من هؤلاء حيث ضللو الصحابة ، ورددوا الأحاديث ؛ لأنها من زوایاتهم ، وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً ؛ لأن الصحابة الذين رووا لنا الأحاديث هم الذين رووا لنا القرآن ، فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث ؛ إذ التافق واحد .

(٢٦١) مثل ابن حزم الظاهري ألف كتاب يفصل في الملل والأهواء والنحل وبامثله المال والنحل للشهر ستانى .

والرابعة : «الإسحاقية» قالوا : النبوة متصلة من لدن آدم إلى يوم القيمة ، ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي .

والخامسة : «الناوسية» قالوا : من فضل أبا بكر وعمر على على فقد كفر .

والسادسة : «الإمامية» قالوا : لا تخلوا الأرض من إمام من ولد الحسين ، إما ظاهر مكشوف ، أو باطن موصوف ، ولا يتعلم العلم من أحد ، بل يعلمه جبريل ، فإذا مات بدل مكانه مثله .

والسابعة : «الزيدية» قالوا : ولد الحسين كلهم أئمة في الصلوات ، فمادام يوجد منهم أحد لم تخز الصلاة خلف غيرهم .

والثامنة : «الرجعية» قالوا : إن عليا وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا وينتقرون من أعدائه ، ويسمى لهم الملك في الدنيا مالم يسمو لأحد ، ويملا الأرض عدلا كما ملئت جورا .

والنinthة : «اللاغنة» يتدينون بلعن الصحابة . لعن الله هذه الفرقة ورضي عن أصحاب رسول الله ﷺ .

العاشرة : «السائبة» . قالوا : بإلهية على . - تعالى الله عما يقول المفترون علوا كبيرا .

والحادية عشرة : «الناسخية» . قالوا بتناسخ الأرواح .

والثانية عشرة : «المتربيصة» . يقيمون لهم في كل عصر رجالاً ينسبون له الأمر ، ويزعمونه المهدى ، وأن من خالقه كفر ، وقد أوسع صاحب هذا الكتاب وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقه فرقه من الكتاب والسنة ، وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري قال : «مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون ، ودواء العيون ترك منتها» .

غَسْوَدٌ عَلَى بَلَءٍ :

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال : كنا عند مالك بن أنس نتذاكر السنة فقال

مالك : «السنة سفينة نوح من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق» .

والأثر الذى أشرنا إليه في الخطبة عن الشافعى - رضى الله عنه - أخرجه أبو نعيم في الخلية بسنده عن الحميدى قال : كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعى بحديث عن رسول الله ﷺ فقال له رجل : يا أبا عبد الله ، أنا أخذ بهذا ؟ فقال «أرأيتك خرجت من كنيسة ، ترى على زناراً حتى لا أقول به ! ..

وأخرج عن الريبع بن سليمان قال : «سأل رجل الشافعى عن حديث فقال : هو صحيح . فقال له رجل : فما تقول ؟ فارتعد وانتفض وقال : أى سماء ظللتني ، وأى أرض تقلت إذا رويت عن النبي ﷺ وقلت بغيره » !!

وأخرج عن الريبع قال : ذكر الشافعى حديثاً فقال له رجل : أنا أخذ بال الحديث ؟ فقال : «إشهدوا أنى إذا صح عندى الحديث عن رسول الله ﷺ فلهم آخذ به فإن عقلي قد ذهب» !

وأخرج عن الوليد بن أى الجارود قال الشافعى : «إذا صنح الحديث عن رسول الله ﷺ وقلت قولاً فأنا راجع عن قولى وقاتل بذلك» .

وأخرج عن الزعفرانى قال : قال الشافعى : «إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنة فاتعواها ولا تلتفتوا إلى قول أحد» .

وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسليماً والحمد لله والسلام على عباد الله الصالحين .



وَقَبْلَ أَنْ نَقُولْ وَدَاعَاً ...

نرى من حق الإمامين الحسينين :

الشافعى والبيهقى

أن نقدم لهما بترجمتين :

١ - الإمام الشافعى

هو أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشى . ولد بغزة ١٥٠ هـ . وتوفى بمصر سنة ٢٠٤ هجرية .

حفظ القرآن الكريم بمكة وبها تعلم اللغة ، والشعر ، وفنون الأدب ، وعلوم القرآن والحديث والفقه .

وكان في ذلك موضع إعجاب شيوخه من فرط ذكائه ، وشدة فهمه ومن مشهورى العلماء الذين تلقى عنهم العلم :

سفيان بن عيينة ، ومسلم بن خالد الرنجي .

ولما قارب العشرين من عمره انتقل إلى المدينة وكان قد سمع بالإمام مالك وعلمه مقامه في العلم ، فذهب إليه وتلقى عنه فقهه ، ثم رحل إلى العراق ، ولقى أصحاب الإمام أبي حنيفة وأخذ عنهم فقههم ، ورحل إلى بلاد فارس وشمال العراق ، وكثير من البلاد ، ثم عاد إلى المدينة بعد أن قضى ستين في هذه الرحلة من سنة ١٧٢ إلى سنة ١٧٤ هـ وقد زادته هذه الرحلة علمًا ومعرفة بشئون الحياة وطبائع الناس .

وبعد أن توفي الإمام مالك سافر إلى اليمن مع وإليها ، وأقام بها ملازمًا الإمام يحيى بن حسان ، ومتفرغاً لتدريس العلم وإفادته ، فاشتهر أمره بها ، ثم وُشِّي به إلى الخليفة هارون الرشيد ، وهناك ظهرت براءته ، وعرف فضله وعلمه فأقبل عليه الناس يأخذون عنه ،

وقد أتم في مدة إقامته بها كتابه القديم أو مذهبه القديم .

ثم عاد إلى مكة وفيها تفرغ لنشر مذهبة ، فتلقاءه عنه بعض العلماء الوافدين إلى
سجع ونقلوه إلى بلادهم .

وفي سنة ١٩٨ هـ قدم إلى مصر من بغداد بعد أن ذهب إليها وأقام بها شهرا ، ثم أقام
بعضه حتى توفي .

و قبل أن يلقى ربه دون مذهبة الجديد .

الإمام البهقى

هو الحافظ الشقة الجامع إمام المحدثين في عصره أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البهقى نسبة إلى بهق قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها الحُسْنُ وجرد قريه في ناحية بهق الشافعى المتوفى سنة ثمان وخمسين وأربعين له السنن الصغرى في مجلدين . والسنن الكبرى في عشرة مجلدات ابتدأه
بطبعها في الهند ببلدة حيداباد سنة ١٣٤٤ هجرية .

ويقول الإمام تاج الدين ابن السبكي في طبقاته : أما السنن الكبير فما صنف في علم الحديث مثله تهذيباً وترتيباً وجودة .

وقال القاضى ابن خلkan : هو أول من جمع نصوص الشافعى رضى الله عنه في عشرة مجلدات .

وقال الحافظ الذهبي : وعمل كتابا لم يسبق إلى تحريرها منها السنن الكبرى في عشر مجلدات .

وقال الإمام الياافعى : في تاريخه له تصانيف كثيرة بلغت ألف جزء نفع الله بها المسلمين شرقاً وغرباً وعجاها وعرياً منها السنن الكبير .



فهرس

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٧	دراسة التحقيق
١٠	منهج التحقيق
١٢	بين يدي الكتاب
١٥	مخطوطة الكتاب
مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة	
القسم الأول	
٢٥	فصل في ثبوت الحجة بالسنة
٢٨	فصل في الرد على المنكرين
٣٤	بيان وجوه السنة
٤٢	باب بيان بطلان
القسم الثاني	
٦١	تلخيص الأحاديث والأثار المدالة على وجوب الاعتصام بالسنة من كتاب البيهقي
القسم الثالث	
٨٩	جولة في كتب السنة
١٢٧	

- أحاديث وآثار لم تقع في كتاب البهقى ٨٩
- جملة منتقاة من مسند الدارمى ١٠١
- جملة منتقاة من «كتاب السنة» للالكاني ١٠٢
- جملة منتقاة من «كتاب الحجة على تارك الحجة» للشيخ نصر المقدسى ١٠٨
- جملة منتقاة من رسالة القشيرى من كلام أهل الطريق ١١٥
- خاتمة في فرق الراضة ١٢١
- و قبل أن نقول وداعاً ١٢٤

